مقننة الإديولوجوس

المسطرة عل وثيقة بردية نادرة
وبها العديد من بنود الدستور
الذي سنه أغسطس لمصر الرومانية

تأليف وترجمة

زكى على

أستاذ التاريخ اليونانى الرومانى
ورئيس قسم التاريخ
بكلية الآداب جامعة القاهرة (سابقاً)

١٩٩٨

المقدمة

إنه ليطيب لى أن أقدم للقارئ العربى والمصرى هذا الكتاب الذى يحتوى على العديد من بنود ذلك الدستور الذى سنّه الإمبراطور "أغسطس" لمصر الرومانية ثم نقحه فيما بعد عدد من الأباطرة والولاة ، وكان كل ذلك بشأن المهام المنوطة بجهاز رفيع المستوى وهو التابع للإديولوجوس والمنوط بالمصادرات وتحصيل المستحقات والمطلوبات لبيت المال (fiscus) وللإمبراطور بلا هوادة ولا تراخى . وقد أثبت هذا الجهاز أنه كان له باع طويل فى هذا المجال الذى أتيح له كيما يجول فيه ويصول . وقد جاء هذا الدستور مسطراً باليونانية على وثيقة بردية نادرة وهى محفوظة الآن بمتحف برلين بألمانيا وقد صيغت عباراته بأسلوب مقتضب للغاية وخالٍ من أى محسنات لفظية . وقد جاء فى ذيل هذا الكتاب العديد من الصور الأصلية لهذه الوثيقة البردية الطريفة .

وهذا الجهاز كان يُمثل السلطة الثالثة (Triad) فى حكم مصر الرومانية أما السلطة الأولى فكانت مقصورة على الوالى الملقب (praefectus) أو (eparchos) وهو صاحب الهيمنة والممثل للملك (viceroy) وله صولجان وهيلمان ، والسلطة الثانية كانت موكولة إلى القاضى الأعظم الملقب (iuridicus = archidicastes) وهو المختص بشئون القضاء . وبواسطة هذا الثالوث استطاعت روما أن تُحكم حلقاتها ويتحقق لها السيادة فى شئون مصر بناءًا على قاعدة رومانية مفادها "فرّق تسد" = (divide et impera) وبذلك أصبحت مصر بمثابة البقرة الحلوب التى ينبغى أن تُدر لبنها فى كل حين وتقدم الخراج (annona) السنوى بلا هوادة . وفى هذا الصدد نسوق واقعة لها طرافتها وهى أن الوالى الرومانى المسمى "أيميليوس ريكتوس" (Aemelius Rectus) على عهد الإمبراطور الثانى "تيبريوس" كان قد قدم لروما خراجاً يفوق القدر المطلوب فوجه إليه الإمبراطور نصيحة طريفة وهى "إن الراعى الحاذق هو الذى يجز صوف غنمه ولا يسلخها بنتف صوفها" وقد علق العالم الروسى المتأمرك "ميخائيل رستوفتزف" (M. Rostovtzeff) على هذه النصيحة الفجة بقوله إنها تعتبر من قبيل الدعاية أو الفكاهة (pleasantry) وهى لا تسمن ولا تغنى من جوع .

فالرومان قد اشتدوا وضيقوا الخناق على المصريين وأغلظوا لهم فى القول والفعل ولم يكف جهاز الإديولوجوس عن تنفيذ تلك الأحكام الواردة فى هذه المقننة بعناية تامة ، مشدداً النكير بالمصريين ومتعسفاً فى تحصيل المطلوبات بلا خوف ولا وجَل ويسانده فى ذلك كله تلك الأحكام الصارمة التى جاءت فى هذه البنود المتواترة .

ولا يسعنى فى هذا المقام إلا أن أشكر الأستاذ الدكتور صوفى أبو طالب الأستاذ المتفرغ بكلية الحقوق جامعة القاهرة ورئيس قسم القانون الرومانى على ما قدمه لى من عون فى اختيار معانى بعض الكلمات مثل كلمة "مقننة" للدلالة على كلمة (جنومون) وكلمة (akatachrematistos) بمعنى الخارج عن دائرة التعامل أى (extracommercum) ثم كلمة (protopraxia) بمعنى التنفيذ الحال المباشر فى موضوع البائنة ، فله كل الشكر على مولاة اهتمامه بنشر هذا المؤلف فى أسرع وقت ممكن وإن كانت الظروف لم تسمح لذلك وطال الانتظار وكان هذا من الخير حتى يخرج المؤلف فى ثوب قشيب وقد اكتملت الشروح والتعليقات المستفيضة حتى ينجلى الأمر فى كثير من النقاط ومنها على سبيل المثال البند (٥٢) الذى ورد فى سطر واحد وكلماته الأربعة تعد على أصابع اليد الواحدة ، ومع ذلك فقد اختلفت آراء العلماء فى تفسيره وتصويب المعنى دون إضافة كلمة (*ούκ*) النافية وجواز زواج الرومانى من مصرية مع أن هذا كان محرماً بطريقة مطلقة ولكن ثبت أن هناك مبرر ومسوغ لهذه الزيجة المحرمة فى جميع الحالات الأخرى .

وهكذا جاءت تلك الأحكام وهى تحكى تراثاً علمياً له جدّته وأهميته البالغة عن حقبة مهمة فى تاريخ مصر بدءًا من عصر الرومان حتى الفتح الإسلامى . وقد كان لكتاب "بول سورانى" Paul Swarney وعنوانه Idios logos ASP 7 , 1970 "American Society of Papyrologists" وقد صدر حديثاً ، وكان له أفضل الأثر فى تفسير الكثير من الصعاب بفضل ما جاء به من تهميشات وتعليقات .

المؤلف

مقننة الإديولوجوس وماهيتها وكنيتها
مع نبذة تاريخية عن مصر الرومانية

إن "الجنومون" كلمة يونانية (*Γνώμων*) ما لبثت أن أصبحت علماً على وثيقة بردية في غاية الأهمية بالنسبة لتاريخ مصر في الحقبة الرومانية . أما معناها الأصلي فهو المرشد أو الدليل (guide) على اعتبار أن أصل اشتقاق تلك الكلمة جاء من الفعل اليوناني (*γιγνώσκω*) ومعناه يَعْرِف أو يُرشد ، ومن هنا أصبحت تلك المقننة بمثابة المعين والمرشد الذى يحوى بين طياته الكثير من اللوائح والتعليمات ثم العديد من القوانين والتشريعات التى تم تطبيقها فى مصر الرومانية وأصبحت مُنَفَّذة فى جميع أرجاء البلاد . وقد تناولت ضمن ما حوته شتى مناحى الحياة السائدة فى ولاية مصر (Aegyptum – provincia = *ἐπαρχία*) بمعنى سلطنة بين مدنية وإدارية وقضائية ومالية ودينية واجتماعية . وعلى ذلك جاءت هذه الوثيقة شاملة على أمور كثيرة ، لا يخلو بعضها من دقة وحساسية فى أخص شئون حياة الإنسان المصرى ومنها العلاقات الزوجية وشئون التبنى والمواريث وإبرام الوصايا (*διαθῆκαι*) وهكذا يتجلى مدى الحرج الذى يلازم حرية الفرد فى معالجة ما يعرض له من أمور واردة فى هذه المقننة التى كان لها من السنن والقواعد الشيء الكثير وفرضت التزامات وعقوبات صارمة على كل من يُخالفها . وكانت عمليات المصادرة (*ἀναλαμβανεῖν, ἀναλειφθεντα, τὰ*) للأموال والعقارات على قدم وساق بمثابة السيف المسلّط فوق رقاب الجميع . وعلى هذا النحو تعرضت هذه الوثيقة فى شتى بنودها التى تُربى على المائة والواحد والعشرين لعلاقات الناس والأفراد بعضهم مع بعض ثم لتصرفاتهم فى حياتهم العامة والخاصة على السواء .

حدث كل هذا فى بلد يمتاز بدقة موقعه الاستراتيجى وبأنه كان ولا يزال حتى الآن

حلقة الاتصال بين الشرق والغرب وملتقى الحضارات والتيارات الفكرية والثقافية ، ثم كان من الناحية الاستراتيجية بمثابة همزة الوصل بين العديد من القارات . وهذا ما جعله متميزاً بموقعه الفريد وكفل له أقصى درجة من الأهمية . وفى هذا الشأن قال المؤرخ الرومانى "تاكيتوس" (Tacitus) إن مصر كانت مفتاح البر والبحر (Claustra terrae et maris) . ومن أجل هذا كله وفدت على مصر شتى العناصر والجماعات وهرعت إليها من الشرق والغرب ومن الشمال والجنوب ، حتى أصبحت البلاد تموج بالجماهير الغفيرة وتذخر بالشعوب التى كانت تتلاقى فى أرجائها وتتلاطم مصالحها وحقوقها وتتلاحم أحياناً مع مصالح الشعب المصرى وحقوقه . ومن هنا كانت تنشأ المشاحنات والمنازعات ولذا اقتضى الأمر تحديد المركز القانونى (de iure) للأجناس المختلفة التى وفدت إلى مصر ووضع القواعد القانونية التى كان ينبغى تطبيقها فى كل حالة على حدة .

والنظام السياسى الذى وضعه الامبراطور الأول "أكتافيوس أغسطس" كدستور لمصر جاء فريداً إذ أنه اعتبر مصر بمثابة إرث (patrimonium) خاص به وذلك بعد أن تم فتحها والانتصار على "ماركوس أنطونيوس" زوج الملكة البطلمية الأخيرة "كليوباترا" السابعة فى موقعة "نيقوبوليس" (Nicopolis) فى ظاهر الاسكندرية (وموقعها الأن مصطفى باشا برمل الاسكندرية) فى أول أغسطس من عام ٣٠ قبل الميلاد ثم جعل تاريخ ضمها فى الثلاثين من أغسطس بعد انتحار كليوباترة فى هذا التاريخ . وقد جعل منها إيالة (eparchia) وليست ولاية رومانية (provincia) ، ولذا اختلفت عن غيرها من الولايات وقد خصّها بطابع مُميّز وأحاطها بسياج متين وبضمانات كثيرة وقال عنها مقولة مشهورة فى وصيته المعروفة باسم أثر أنقرة (Monumentum Ancyranum) المنقوش والمسطر به كل أعماله المجيدة (Res Gestae Divi Augusti) فذكر بشأن مصر عبارة فريدة نصها كالآتى (Aegyptum imperio populi Romani adieci) ومعناها "وضعت مصر تحت سلطان الشعب

الرومانى" (١) ولكن هذا الوضع القانونى المزعوم لم يتوخ فيه الامبراطور قــول الصــدق وإنما بقى محاطا به شيء كثير من الغموض واللبس من حيــث تفــهم المركــز الحقيقــى والوضع السياسى الذى كان لمصر ونوعية السياج الذى حرص الامبراطور على فرضــه على مصر حتى يطمئن على سلامة البلاد . وفى الوقت نفسه كان عليه أن يؤمنــــها مــن الثورات والأطماع التى قد تُساور بعض القواد الرومان أو الحكام أو تراود بعــض أفــراد البيت الامبراطورى من أجل السيطرة والانفراد بالحكم فى هذه الولاية الفريدة .

وكانت مقاليد الأمور فى مصر الرومانية موكولة إلى حاكم يُلقب بــالوالى ويُطلــق عليه أحد الأسماء الآتية : praefectus, hegemon, eparchos, epitropos ويجــرى اختيــاره بواسطة الإمبراطور من بين طبقة الفرسان الرومان (equites) دون غيرهم وليس من طبقة الأشراف (optimates) أو أعضاء السناتو الرومانى. وكان مقره فى مصر فــى عاصمــة البلاد إذ ذاك وهى الإسكندرية ويؤيده جيش احتلال من جند الرومان يبلغ عددهم فى بعض الأحيان ٢١,٠٠٠ رجلاً وهو مؤلف من ثلاث فرق رومانية ومن قوات مساعدة موزعة فى المواقع الاستراتيجية من المشاة والفرسان والقوات المساعدة (pedites et equites, auxiliae) وكان هذا الوالى يحظى فى مصر بمركز مساو لنائب الملــك (viceroy) ويتمتــع بجميــع الحقوق التى كانت لملك مصر وكان تعينه لفترة قصيرة ، لا تزيد على بضع سنوات وقــد تمتد إلى ثلاثة وفى الحالات النادرة إلى ست سنوات ، مثلما حدث فى حالة الوالى المشهور المسمى "افيليوس فلاكوس" (Avilius Flaccus) الذى خلّد ذكره الفيلسوف اليهودى "فيلــون" (Philon) السكندرى بما صنفه عنه منوهاً عن أعماله وتصرفاته المناهضــــة لليــهود فــى رسالــة كتبهــا وضمنها هجوما لاذعا على هذا الوالى وعنوان هــذه الرســالة المســماة (In Flaccum) أى أن بها تنديداً بأعماله وتفريقا لتصرفاتــه إزاء الجاليــة اليهوديــة فــى

---

(١) النص اليونانى لهذه الفقرة هكذا :-
section 27 : *Αἴγυπτον δήμου Ρωμαίων ἡγεμονίαι προσέθηκα* =
بمعنى أضفت

الاسكندرية بالذات وقد امتدت فترة حكمه فى مصر من عام ٣٢ حتى ٣٨ ميلادية : وفى ثنايا هذا المؤلف وجه "فيلون" نقدا لاذعا لهذا الوالى الذى حاد فى رأيه عن جادة الصواب وانحاز إلى الجانب المعادى لليهود من السكندريين وكان السبب فى اختصامه على هذا النحو السافر هو مناهضته لليهود المقيمين بالإسكندرية وهم يمثلون جالية قوية ويشغلون حيا بأكمله هو ("الغيتو" = ghetto) وهو الحى الرابع المسمى بالدلتا من بين الأحياء الخمسة فى الإسكندرية. وقد تشفى "فيلون" فى هذا الوالى بصورة واضحة عندما غضب عليه الامبراطور "جايوس كاليجولا" وعزله عام ٣٨م. وأمر بنفيه إلى جزيرة "أندروس" (Andros) ثم عاد فأمر بقتله ونفّذ هذا الحكم فى رمال هذه الجزيرة بطريقة بشعة ونكّل فيها بجثمان هذا الوالى شر تنكيل بعد اغتياله . وكان للولاة الرومان فى مصر الهيمنة التامة على شئون البلاد من النواحى الإدارية والقضائية والعسكرية والجنائية . وقد فصّل لنا العالم الأمريكى الراحل "راينموث" (Reinmuth) تلك الواجبات بتفصيل وإسهاب فى كتاب له عنوانه "الوالى فى مصر" (The Praefect of Egypt) وقد صدر سنة ١٩٣٥وبيّن لنا فيه كيف أن موظفا مرموقا يسمى "الاديولوجوس" (Idioslogos) كان يعاون الوالى فى الشئون المالية وكان أسوة بالوالى نفسه يُراعى فى اختياره أن يكون من بين طبقة الفرسان وهو بحكم منصبه هذا يُعتبر صاحب الحساب الخاص والمشرف على القطاع المالى ، وهذا بالطبع كان قطاعاً مهماً وحساساً للغاية ، فكان يراقب التصرفات المتعلقة بشئون المال ويقوم بتنفيذ اللوائح والتعليمات والأحكام الخاصة بالخزانة العامة [أو بيت المال [1] (fiscus) وهذا "الايولوجوس" كاد أن يكون نداً للوالى نفسه ، مع أنه كان فى الحق تابعا له . وما لبث بعد قليل أن أصبح له من الاختصاصات الواسعة ما مكّنه من توطيد مركزه وهو الذى

---

(١) هناك مقال طريف للعالم البريطانى الراحل ا . هـ .م . جونس (A.H.M. Jones) أستاذ التاريخ القديم بجامعة كمبريدج وعنوانه (The Aerarium & Fiscus) وهو منشور سنة ١٩٦٠ فى كتاب عنوانه (Studies in Roman Government and Law) ص ١٠١ – ١١٤ وقد فصّل لنا الفرق بين هاتين الخزانتين وكشف لنا عن وجود العديد من بيوت المال ومنها بيت المال السكندرى والاسيوى واليهودى .

كان يشرف على تغذية خزانة بيت المال المسمى "فسكوس" التى كانت غنية بما توافر لها من موارد هامة ، كانت كلها أو جُلّها لحساب الامبراطور الذى شاء أن يضع هذه الخزانة تحت كنفه ، بل واعتبرها حسابا خاصا به وحده . وعلى مضى الزمان اتسع اختصاص هذه الخزانة وأخذت تدعى لنفسها صفة الأفضلية وحق الأسبقية فى التنفيذ الذى يكنى له بالكلمة الاتية (ή . πρωτοπραξία) فكان دائب الاستيلاء على الأموال المصادرة ووضع اليد والتنفيذ العاجل والمباشر على المدينين وغيرهم وذلك لصالح الدولة حتى أصبحت أبهاء هذه الخزانة ودهاليزها ذاخرة بالموارد والأموال وأصبح فاهها فاغراً على الدوام ، وهى متطلعة فى كل حين للفرص التى تسنح لأعمال القصاص والمصادرات تطبيقا للأحكام الواردة فى لائحة "الجنومون" هذه . وكان لهذه الخزانة وحدها حق الأيلولة فى المواريث والتركات التى ليس لها صاحب ، فكان يستولى على الأموال كلها أو بعضها ، إما بحق النصف أو الثلث أو الربع وذلك حسبما كانت تقضى به ظروف المتوفين مع مراعاة حالتهم الاجتماعية من حيث الذرية والإنجاب أو العُقم . وكان يؤخذ فى الاعتبار مراعاة أوضاع كثيرة منها وجود وصية قانونية أو عدم وجود شىء من ذلك أو حين يثبت بالدليل القاطع بطلان هذه الوصية ثم كان يراعى كذلك حالة السن التى وصل إليها المتوفى عند زواجه وحالة الزوجة ومركزها القانونى وعدد ما لديها من الأولاد . وكل هذه الاعتبارات لها شأنها فى مصير تركة المتوفى وذلك تطبيقا لأحكام وثيقة "الجنومون" . وفضلا عن ذلك فإن القائم بالإشراف على بيت المال كان يتعقب فى كل حين المدلسّين والمتهربين والمنتحلين لصفات ليست من حقهم والمسّرحين من المصريين المنضوين فى الخدمة العسكرية فى فرق الجيش أو الأسطول الرومانى المرابط فى ميسينوم أو المتسللين عبر الحدود من العبيد أو الذين أبحروا من مصر خلسة ودون الحصول على إذن صريح من الوالى أو دون استيفاء جميع الأوراق والشهادات التى خوّلت لهم مغادرة البلاد . وقد وردت العقوبات ونُص عليها فى هذه اللائحة وأفردت لكل حالة على حدة نوع الجزاء

اللازم والمناسب وفُصلت الأحكام والعقوبات وألزم المدين بدفع ما عليه من ديون واستحقاقات للدولة وفُرضت الغرامات الباهظة على المتأخرين والمتقاعسين في الوفاء بسداد ما عليهم و اتخذت الإجراءات الكفيلة بإفساد أى من الوسائل التى قد يلجأ إليها البعض من قبيل التستر والتدليس أو اللجوء إلى طرق التهرب . وبذا أصبح سلاح المتهربين مَغلولاً بفضل ما اتخذته الدولة من قواعد وأحكام وما وصفته في لوائحها من تعليمات ، وما استنته من تشريعات ، اتسمت في أغلبها بالقسوة والصرامة ، ولم تتورع عن فرض الجزاءات والعقوبات والمصادرات والمطالبة بسداد مبالغ باهظة . وفى بعض الأحيان كان الأمر يصل إلى مصادرة الأموال كلها من "وسيات" وأملاك وعقارات وموجودات . ومدلولاتها على النحو التالى :- *αἱ, οἰκσίαι, ὑπαρχοντά (τα), ἐπικτήτα, οἱ, πόροι.* ومعناها الوسيات والموجودات والأملاك والثروات .

وكانت العقوبات فى بعض الحالات تقتصر على شق من هذه أو تلك ، قد يصل هذا أحيانا إلى النصف أو الثلث أو الربع . وفضلاً عن ذلك فإن الغرامات المقدرة بالعديد من التالنتات [١] أو بالاف من الدراخمات ، كانت توقع بلا رحمة ولا هوادة على المخالفين . وهكذا كانت وطأة بيت المال شديدة وقاسية على الناس وكان حرص الموظفين على تحصيل أكبر قسط من المال مدعاة للسخط الشديد ، وهذا هو الصدى العادى للسياسة التى انتهجتها الحكومة الرومانية فى مصر فى القرن الأول الميلادى وهذا هو الأسلوب فى مواجهة ما كان ينشأ من صعوبات وأزمات مالية . ولم يكن يجول بالخاطر العمل على تخفيف الوطء أو التيسير على الناس وحثهم على السداد ، وإنما هى المبالغة فى إكراه الناس والضغط عليهم حتى يوفوا بما عليهم من التزامات ، ثم أن الحكومة الرومانية لم

---

(١) التالنتوم الواحد (Talentum) كان يساوى ستين مئينا (minae) وكل مئين به مائة دراخمة (drachmae) وعلى ذلك يكون التالنتوم به ستة الاف دراخمة وهو ما يعادل ٢٣٣ جنيها استرلينيا حسب سعر الجنيه الاسترليني عام ١٩٥٠ .

تعمد إلى مراجعة أسلوب الحكم والكف عن اعتبار مصر كالبقرة الحلوب التي ينبغي أن تُدر لبنها بلا انقطاع وتبحث عن مبادئ أخرى ، لعلها تُحقق نتائج أفضل وإنما انصرف همّها إلى تضييق الخناق وشد الحبال المربوطة حول رقاب الناس . فإذا ما قصّر إنسان أو مواطن وتراءى له أن يتوارى عن الأبصار في البراري والقفار والمستنقعات في شمال الدلتا وهي عملية كانت تعرف بالاسم الآتي (ἐκχωρήσις) فإن ما عليه من التزامات كان ينتقل بالتبعية إلى الآخرين من ذويه أو أقرب الناس إليه في زمام قريته وإذا تبين أن طبقة من الناس أثبتت عدم كفايتها ومقدرتها على تحمل ما ألقى على كاهلها من أعباء ، فإن الالتزام والمسئولية كانت توزع على الآخرين على نطاق واسع . وقد كشف لنا الفيلسوف السكندري "فيلون" في كتابه المسمى "بالقوانين الخاصة" (De Specialibus Legibus) عما كان يجرى من قسوة الجباة (praktores) ولجوئهم إلى تعذيب الناس بتعريضهم في العراء للشمس الحارقة ووضع القماطات حول رقابهم . وقد أشار إلى هذه الأوضاع الشاذة كل من العالم الروسي "ميخائيل رستوفنزف" في مقال له وكذلك العالم البريطاني الرحل السير هارولد إدريس بلْ [(1)] وندد الجميع بهذه الأوضاع التي كانت سائدة في مصر على عهد "نيرون" . وقد حفلت النصوص البردية بالمعلومات التي تُضفي ضوءًا ساطعاً على هذه الأوضاع الشاذة . وهناك عدد من الوثائق البردية التي نشرت حديثًا في أعمال المؤتمر العالمي لعلم البردي الخامس عشر المنعقد سنة ١٩٧٧ في بروكسل ببلجيكا[(٢)] عن الظلامات التي رفعها نفر من جباة الضرائب في ست قرى بإقليم الفيوم في عام ٥٤م وقد وضحوا فيها أن هذه القرى قد أصبحت مقفرة ونزح عنها أغلب سكانها فراراً من جباة الضرائب . وقد أراد هؤلاء الجباة أن يُثبتوا هذا الوضع الراهن

---

(1) M. Rostovtzeff. Roman Exploitatim of Egypt 1st cent. A.D. Journal of Economic and Business History. 1929 pp. 337-364 : Harold Idris Bell. Economic Crisis in Egypt. under Nero. Journal of Roman Studies vol. XXVIII. pp. 1-8.

(2) Actes du XV Congres International De Papyrologie. Bruxelles. A.E. Hanson : Releve de maisons pp. 60-62 : P. Graux 2; Select Papyri No 281 pp. 266-267

لرؤسائهم ليبرءوا أنفسهم من تحمل المسئولية عن العجز فى جباية الضرائب المستحقة . ويبدو أن الشغل الشاغل للحكومة ورجالها كان منصبا على وضع الاعتبارات المالية البحتة فى المقام الأول وفوق كل اعتبار . وقد كتب ذات مرة الحاكم الإقليمى فى قفط إلى الوالى الرومانى "أفيديوس هليودورس" (Avidius Heliodorus) فى عام ١٣٩م . وقال فى رسالته ما يلى : "إن أهم الواجبات الملقاة على عاتقى ، بل أشد هذه الواجبات جميعها ضرورة وأكثرها إلحاحا وأحوجها منى إلى العناية البالغة – هو تحصيل المطلوبات المستحقة لبيت المال"(١) . وتتجلى مثل هذه المشاعر فى التعليمات والقوانين التى جاءت فى وثيقة "الجنومون" التى نحن بصددها والتى تفيض صفحاتها بروح الإصرار والعزم الأكيد على عدم إغفال أى من موارد الدخل والحرص على جمع كل ما يمكن الاستيلاء عليه من أجل الوفاء بالمستحقات .

وهكذا تعتبر وثيقة "الجنومون" هذه بحق فى الطليعة بين جميع الوثائق البردية التى تم الكشف عنها فى مصر على الإطلاق ، بل إنها أشبه ما تكون بقرينتها المسماة (*νόμοι τελωνικοί*) القوانين الضرائبية التى أصدرها "بطلميوس فيلادلفوس" فى العامين ٢٣ ثم ٢٧ من حكمه وهى بذلك تعتبر سيدة الوثائق البردية كلها بما أفصحت عنه من أحكام وتشريعات وبما تناولته من ألوان متباينة عن سير الحياة فى مصر اليونانية والرومانية ، التى كانت لاتزال إذ ذاك فى أوجها وعنفوان قوتها ، فكشفت لنا عن جوانب طريفة من القطاعات المختلفة وماكان يجرى بين الأفراد فى مختلف الطبقات من علاقات ، وما قد ينشأ من منازعات وخلافات جرى حسمها بفضل الأحكام والقواعد المنظمة لحياة الناس . وقد عدّدت لنا وثيقة "الجنومون" فى عدة بنود حالات الزواج بين الأفراد من المواطنين الأحرار أو العتقاء أو المصريين واليونانيين والرومان بما فى ذلك نفر من طبقات أخرى من الأجانب ونص صراحة على الحالات التى جاز فيها عقد مثل هذه

---

(1) Berl. Griech. Urkunden. No 747 = Ulrich Wilcken. Chestomathie. 35,14 -17.

الزيجات أو تحريمها بين بعض الطوائف وما كان يترتب على هذه الزيجات من وجود ذُرية أو عقب كفلت له الدولة بعض الحقوق أو حُـرِّمتها عليه . ثم هناك حالات غير مشروعة من المعاشرة الزوجية التى كانت تجرى على نطاق واسع . وكان أولئك المؤتلفون فى معاشرات زوجية يشار إليهم عادة فى تلك الوثيقة بكلمة (οἱ συνελθόντες) وهى كناية عن الرِّفق والمعاشرة بين الزوجين أما ما كان ينجبه هؤلاء من ذرية وأولاد (τὰ τέκνα) فكانت حقوقهم مكفولة فى الإرث أو كان يجرى حرمانهم منه بحسب الظروف والملابسات ، على أن أحقيتهم فى المواطنية ، إن كان أباؤهم من الأحرار ، كانت واردة . وهناك تفرقة بين مَن يُولدون قبل سن الستين ومن يجيئون بعد تلك السن المتأخرة أما اللقطاء الذكور فقد حُرموا من حق الإرث فى حالات التبنى . وقد تأكد حق النسوة فى استرداد بائناتهن ، مُقدرة بحسب قيمتها وضمنت الدولة ردها من بيت المال للأرامل عقب وفاة أزواجهن . جاء كل هذا مُفصلا فى أحكام وبنود متعاقبة ، لا لبْس فيها ولا إبهام، وكان الحاكم والمحكوم على السواء ملتزماً بها ، وينهج على منوالها كل من الرومان والمصريين وكافة الشعوب الساكنة فى مصر والوافدة إليها .

وقد عرضت بنود كثيرة لموضوع الجنسية الرومانية والمواطنية السكندرية (Civitas =πολιτεῖα) وما كان يُكتسب منها بالنسبة للأبناء بحق الزواج المختلط أو بالنسبة للمصريين بحق مُخوَّل لهم إذا انضوى هؤلاء فى الخدمة العسكرية فى الأسطول الرومانى المرابط فى "ميسينوم" أو كان هذا الحق مُسبْغا كمنحة على سبيل المكافأة على خدمات أديت على الوجه الأكمل . وبين حين وآخر كان يجرى نوع من التدليس فى القيد فى السجلات الخاصة بالشبيبة (Ephebi) والانضواء فى الجيمنازيات أو فى الإقرارات المقدمة من أرباب البيوت فى عمليات الإحصاء والتعداد . وكانت هذه تجرى دوريا كل أربعة عشر عاما . وقد أحاطت الدولة جميع هذه العمليات بسياج متين من الضمانات نظرا لما تضفيه هذه أو تلك على أصحابها من امتيازات وحقوق وإعفاءات من دفع ضريبة

الرأس (Laographia) أو غيرها ، إما إعفاءًا كاملاً أو منقوصا ومخفضا. على أن الدولة قد خصّت عملية الإحصاء (census) التى كانت تجريها بانتظام كل أربعة عشر عاما ، بعناية فائقة ، ووضعت لها من المنظم ما كفل لها السلامة وتوخى الدقة فيما يقدمه الأفراد من إقرارات (αἱ. ἀπογράφαι) وما يلزم على أرباب البيوت أن يبوحوا به من حيث إثبات كل ما ملكت أيمانهم وما كانت تحتوى عليه بيوتاتهم ومساكنهم من أفراد وأبناء وعبيد وعقارات وماشية وأغنام ، مع بيان صريح بأوصاف السكان وحرفهم ودرجة قرابتهم بالنسبة لرب البيت وما لديهم من ممتلكات عقارية مع ذكر مواصفاتهم . وقد اشترط الشارع ضرورة توخى الدقة التامة فى تدوين هذه البيانات الإحصائية الدورية ، خشية التعرض للعقوبات المنصوص عليها وأهمها المصادرة لجزء من الأملاك ، قُدر إما بالربع أو النصف أو الكل ، مع فرض غرامات باهظة على كل من تناسى أو أغفل عمدا أو عن غير قصد ذكر أسماء الأفراد المقيمين معه أو إثبات كل ما لديه من أملاك وعقارات وعبيد [1] .

ولعل من أطرف البنود التى تضمنتها هذه الوثيقة هو البند المرقوم بالسبعين وهو من صميم القانون الإدارى وعليه يقوم هيكل النظام الإدارى فى مصر الرومانية ، إذ كان يُحرِّم على الموظفين العموميين وجميع من كانوا يلوذون بهم أو يعملون من الباطن لحسابهم بوصفهم صنائع تحت أسماء مستعارة، أن يبرموا عقودا أو يعقدوا صفقات تجارية ويشتروا مساحاتٍ من الأراضى بقصد تملكها أو إقراض أى من الأموال فى زمام دوائر النواطق والمحافظات الواقعة تحت تصرف هؤلاء الموظفين العموميين أو بالأحرى يعملون فى نطاقها ، كما لا يجوز لهم نقل ديون من الأفراد عن طريق التنازل (εἰς παραχώρησιν) وذلك على أمل أن يجرى تطبيق قاعدة ما على هذه الديون يُخول

(١) للعالم الأمريكى "Bagnall" الأستاذ فى جامعة كولومبيا بنيويورك عدة مقالات طريفة عن الإحصاء وضريبة الرأس λαογραφία - Census & Poll-tax .

بمقتضاها مبدأ الأسبقية والأولوية فى التنفيذ (ἡ. πρωτοπραχία) وهو المبدأ المرعى فى الديون المستحقة للدولة . وعلى هذا النحو يكونون عَوناً لأصحاب الديون وسبيلاً للتحايل من جانب هؤلاء ضد المدينين البؤساء . وقد نصّت تلك المادة على بُطلان مثل هذه التصرفات ، بل وأوجبت معاقبة مرتكبيها وإنزال أشد العقوبات بهم من مصادرات وفرض غرامات باهظة . وكان هذا الجزاء يشمل الموظفين أنفسهم ثم أولئك الذين كانوا يعملون لحسابهم تحت أسماء مستعارة وهم الذين أشار إليهم النص الوارد فى الوثيقة بكلمة (οἱ. ὑπόβλητοι) . ومما لا ريب فيه أن مثل هذا المبدأ عند تطبيقه وتعقب أولئك المستّغلين أو المُنتفعين من طبقة الموظفين العموميين كان يَنم عن روح سامية ومعرفة وثيقة بأصول القواعد الإدارية السليمة فى سياسة الحكم . ولابد أن تطبيق مثل هذا المبدأ السليم كان من شأنه الحيلولة إلى حد ما ، دون أى استغلال للنفوذ والعمل على استئصال شأفة الكثير من الشرور والمفاسد فى الجهاز الإدارى ؛ وكانت مصر قد ضاقت ذرعاً بمثل هذه الأساليب الفاسدة التى تردد صداها فى العهد الرومانى ومُنيت بها البلاد منذ أكثر من مائة عام فى أواخر العصر البطلمى . وقد انبرى الوالى الرومانى المشهور "تيبريوس يوليوس الاسكندر" فى عام ٦٨م. لمحاربة هذا النوع من الفساد وتعرض لهذا الموضوع بالذات فى مرسوم أصدره فى هذا العام وكان هذا بعد مُضى سنتين اثنتين من توليه الحكم فى يوليو من عام ٦٦م. فقال فى مرسومه هذا ما يلى "ولما كان البعض (من الموظفين) يسعى إلى إجراء التنازل لصالحهم عن ديون مستحقة لأخرين من قبيل التستر والانتماء والتبعية لبيت المال كيما يُزج بأولئك المدينين فى غياهب السجن العام أو توضع قُيود أخرى عليهم ، فقد أمرت بإلغاء هذا الإجراء من قبيل التذرع بهذا السبب عينه وهذا يقضى بأنه فى الحالات التى يُوجد بها ديون ، يكون التنفيذ مقصوراً على أموال المدينين أنفسهم وليس على ابدانهم [١]. وطبقاً لإرادة الامبراطور المؤله (divus) ، آمر بالآتى : لا يحق

---

(١) وهذه لفتة كريمة إذ ضمنت حرية الفرد وألغت استعباد المدينين العاجزين عن السداد .

لأحدٍ ، أن يعمد إلى التستر وراء بيت المال ، فينقل ديوناً من أخريـن ويجعلـهم يتخلـون عنها لنفسه ، ما لم يكن هو الذى تعاقد عليهـا من قبـل ، كما لا يجوز إطلاقـاً أن يُلقـى القبض على أشخاص من الأحرار ويُحد من حريتهـم عى أى نحو ، ما لـم يكـن هـذا الشخص من المجرمين (الأشرار) ، ولا يجوز كذلك أن يُلقى بأحد فـى السـجن الخـاص بالمدينـين [(١)]، وذلك فيما عدا طائفة المدينين لخزانة الدولة " . وقد جاء هذا فى الأسـطر ١٥ – ١٨ من مرسوم "تيبيريوس يُوليوس الاسكندر" .

وكان هذا الوالى الرومانى القدير يهودياً مرتداً من أهل الاسكندرية وأعيانها وقد اثـر أن ينضوى فى خدمة السلك الادارى الرومانى وهو ابن أخ الفيلسوف السكندرى "فيلـون" وكان خبيراً وعليماً ببواطن الأمور ومطلعاً على أحوال مصر ولذلك أراد عندما سنحت لـه الفرصة أن يجتث بعض المفاسد التى ألمّت بالجهاز الإدارى وأن يُصلح أحوال البلاد ومـا علق بها من أدران . وقد ألمح إلى كل ذلك فى ثنايا مرسومه هذا ووعد بضرورة استئصال شأفتها . وهناك فقرة طريفة فى هذا المرسوم تناولت موضوع البائنات وحق النسوة المطلق فى استرداد هذه الحقوق مع ضمان الدولة فى المحافظـة عليها فقال فى هذا الصـدد مـا يلـى : " أما البائنات التى تخص الغير والتى ليست فى حيـازة الأزواج ولا فى قبضتهم ، فقد قضى فى أمرها أغسـطس المؤله والولاة ، بوجوب أن تُرد من بيت المال للزوجـات اللائى ينبغى المحافظـة على حقهن الثـابت فى امتياز يقضى بـالتنفيذ الحـال المباشـر (ἡ πρωτοπραξία)". وهذه الفقـرة الخاصة بموضوع البائنات جاءت فـى السـطرين (٢٥ – ٢٦) من مرسوم هذا الوالى وهى فيما يبدو كانت منقولة حرفياً من مقننة مالية مـا ولعلها هى وثيقة "الجنومون" المتضمنة لائحة الاديولوجوس .

---

(١) مثل هذا السجن كان يكنى له بكلمة (τὸ πρακτόρειον) وكان ملحقاً بديوان موظف عـام مختص بتحصيل المتأخرات من الديون سواء أكانت نقداً أم عيناً ويُلقب هذا الموظف بلقـب (πράκτωρ) .

وهناك شق آخر له طرافته وأهميته البالغة ويتمثل هذا فى عدة بنود من ٧١ حتى ٩٧ وكلها عن الكهانة ورجال الدين (ἡ ἱεροσύνη) وقد فصّلت لنا الواجبات المفروضة على رجال الدين وطبقاتهم من كُهـّان وحملة المقدسات وعرّافين ومشرفين على حفظ الأردية والملابس المقدسة وزمّارين وتعرضت بتفصيل وإسهاب لتلك اللأعباء المنوطة برجال الدين على مختلف طوائفهم وطبقاتهم ومراتبهم وبيّنت لنا كيف كان هؤلاء يجرى اختيارهم وتنصيبهم وكيف كان تولى بعض هذه الوظائف يجرى بطريق الإرث وينحصر فى الأبناء من الذكور وبنى الجنس (τό γένος) أما من كانوا ينتسبون إلى أمهاتهم وهم ممن عرفوا بكلمة (ἀπατόρες) فكان محرما عليهم تولى أى من الوظائف الكهنوتية. على أن بعض وظائف الكهان كانت تُباع لمن يدفع أعلى الأسعار وهناك نص صريح كان يُحرّم على العلمانيين تولى أى وظيفة كهنوتية . وقد عرضت هذه البنود لموضوع الطقوس التى تجرى بين حين وآخر وما كان ينبغى اتباعه من مراسم فى المواكب الدينية (ἡ κωμάσια) كما نصّت على عدد من العقوبات التى توقع على كل مّن يتخلى من رجال الدين عن واجباته ويعجز عن تحمل الأعباء الملقاة على عاتقه . وقد حرّمت هذه النصوص على رجال الدين أن يتجولوا ويظهروا على ملأ من الناس وهم يرتدون الملابس الصوفية وليس الكتانية ، كما حرمت عليهم كذلك إرخاء شعورهم وإسدالها على أكتافهم وأصداغهم . أما صاحب الصدارة من الكهّان فكان له وحده الحق فى أن يَلبس شارة العدالة ولعلها كانت ريشة الإلهة "معات" . ونصّت هذه البنود كذلك على الرواتب وموارد الدخل والأنصبة من الأضاحى التى تُوزع على مختلف رجال الدين وأوجبت أن تكون هذه الأضاحى من عجول صغيرة مختومة بخاتم خاص . وهكذا جاءت تلك التنظيمات متناولة قواعد السلوك العام والمظهر الخاص من زى وخلافه ومراعاة أصول الواجبات الدينية التى كان يتحتم القيام بها وتأديتها على الوجه الأكمل وكيفية التصرف مع كل من يتقاعس عن الوفاء بها مع توقيع الغرامات والحرمان على جميع المخالفين لهذه الأحكام .

لمحـات عابـرة عمـا ورد فى تلك المقننــة

وهاهى بعض البنود الأخرى وأهم الموضوعات التى عرضت لـــها تلـك المقننـة المعروفة باسم "الجنومون" . على أن هناك موضوعات أخرى جانبيـــة ، كـانت الدولـة المصرية على عهد الرومان مَعْنية بها ، مثل شئون الجندية وانضواء المصريين فى سـلك المشاة وسلاح المجدفين فى الأسطول الرومانى وما كان ينبغى عليهم مـــن سـلوك عنـد التسريح من هذه الواجبات مع التحريم القاطع على أى من الجند العاملين فـى الجيـش أن يتملك عقارا ثابتاً فى الأقاليم التى يُعسكرون فيها وقد اختص المصريون المنضـووون فـى الاسطول الرومانى المرابط فى "ميسينوم" بجنوب إيطاليا بمـيزات معينـة هـى منحـهم المواطنة الرومانية بعد فترة من الخدمة على مدى خمسة وعشرين عاماً . وقد وردت بضع اشتراطات كانت واجبة عند الإنضواء فى فرق الجيش المرابط فى مصر وجاءت نصوص صريحة خاصة بنوع العقوبات التى توقع على كل من يتسلل إلى صفوف الجندية خلسـة وفى غفلة من السلطات وحتمت الضرورة بأن يُرَد إلى منزلته الأولى التى كـان عليـها . وهناك قواعد خاصة بالسفر إلى الخارج عن طريق البحر وضرورة الحصـول علـى إذن صريح مُسبق بذلك واشترط حمل جميع الأوراق الدالة على ذلك وكان تهريب العبيد إلـى الخارج ممنوعاً حتى ولو كان ذلك برفقة أبناء أنفـذتهم أمهاتهم من غير إذن مـن الدولـة ونُص على توقيع العقوبة لمن يخالف ذلك وهى تقضى بمعاقبة المخالفين بمصادرة هـؤلاء العبيد . وهناك مواد أخرى طريفة أفردت بنودها فى هذه الوثيقة ونُص فيها علـى تحريـم الإقراض بضمان السوائل من زيوت ونبيذ وخلافه وحُرِّم الإقراض فى أى مـن الأمـوال وموارد الدخـل التى لدى المعابد بضمان أشياء سبق رهنها وذلك خشـية ضيـاع هـذه الموارد . وحُرِّم الربح بأكثر من عشرة دراخمات فى كل مئين وهـو مـا يسـاوى مائـة دراخمة ، ومعنى ذلك أن نسبة الربح كانت ١٢% بعد أن كانت فى عصر البطالمـة ٢%

أى ٢٤% فى السنة وفرضت العقوبات الصارمة على مَنْ يُخالف هذه النسبة ويُتهم بمزاولة الربح الفاحش (usury) . وهناك بنود أربعة هى المرقومة ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠، ١٠١ كانت مُنظمة لقواعد تسجيل العقود وإبرامها فى إدارة خاصة كانت تُعرف بالسجل العينى أو العقارى (ἐγτήσεων βιβλιοθήκη) ومقره الرئيسى بالاسكندرية وجاءت الاشتراطات بأن يتم ذلك التسجيل فى مواقيت معينة فهو بالنسبة للإقليم الطيبى (Thebaid) خلال ستين يوماً من تاريخ كتابة هذه العقود أما بالنسبة للعقود المبرمة فى الأقسام الإدارية الأخرى فينبغى أن يكون إيداعها خلال ثلاثين يوماً . أما العقود المبرمة فى الاسكندرية نفسها فالمدة اقتصرت على خمسة عشر يوماً فقط . وفى حالة التقاعس عن القيام بهذا التسجيل ، فإن العقوبة المقررة هى مائة دراخمة مع ضرورة أن يتم هذا التسجيل قبل الخامس من الشهر التالى ، وجاء البند المرقوم (١٠١) مكملاً لهذا التنظيم فنص فيه على معاقبة أولئك الذين يقومون بتحرير عقود متضمنة أى رهن أو بيع عقارى دون تبليغ مسبق من السلطات المختصة فى إدارة الشهر العقارى أو السجل المدنى بالإسكندرية ، بفرض غرامة قدرها خمسون دراخمة .

وكان من شأن كل هذه الأحكام وغيرها مما يدخل فى صميم الحياة العامة وشئونها التنظيمية أن تحد من غُلواء أولئك المستغلين والمستهترين وأن تضمن عدم ضياع الحقوق وأن تحفظ للناس أموالهم خشية الضياع فى عمليات خاسرة أو كان مقضياً عليها مسبقاً بالفشل ، ومما لا ريب فيه أن حرص الدولة على الاحتفاظ للناس بحقوقهم وأموالهم خشية أن تُسلب منهم بطريق التدليس ، يُعتبر حسنة من الحسنات والأفضال التى كان يباهى بها الحكام والأباطرة الرومان الذين كانوا يتشدقون دائماً بكلمات هى (χάριτες) (εὔνοια) و (πρόνοια) فى كتاباتهم واعتبر هذا كله من مفاخر الرومان والمكرمات التى أسبغوها على المصريين وتغنوا بها وأشادوا بذكرها فى قراراتهم ، متمنين ومتفضلين على المصريين بين حين وآخر بهذه الأفضال .

وقد عرض العالم الإيطالى سالفاتورى ريكوبونو (الأصغر) فى كتابه الصادر سنة ١٩٥٠ وعنوانه "جنومون الإديولوجوس" (١) لترجمة بنود هذا النص إلى الإيطالية مع التعليق المستفيض والشرح الوافى فى شتى النواحى القانونية وقد نوّه فى وصفه إلى أن هذه الوثيقة اشتملت على القوانين والتعليمات المالية التى أصبحت تُعرف فى مجموعها بالاسم الاتى (code fiscal ou financier) أى القانون المالى أو الضريبى . وقد اعتمد "ريكوبونو" فى الدراسة المتعمقة التى قام بها على الطبعة الأولى (editio princeps) التى نشرها العالم الألمانى "فلهلم شوبارت" (Wilhelm Schubart) وهى مُزودة بالنص اليونانى مع ترجمة إلى الألمانية ، وهناك ترجمة فرنسية قام بها العالم الفرنسى ثيودور رايناخ (Th. Reinach) سنة ١٩٢٠ وفى نفس العام قام العالمان لينل ، بارتش (Lenel & Partsch) بترجمة لاتينية وقد تم نقل هذه الترجمة اللاتينية حرفيا فى مجموعة عرفت بالاسم الأتى (Fontes iuris romani anteiustiniani del Riccobono) وهناك ترجمة انجليزية قام بها الن شستر جونسون (allan Chester Johnson) فى كتابه عن "مصر الرومانية حتى عهد دقلديانوس" ص٦٤٨ - ٦٤٩ ثم أتبع ذلك بسرد مفصل للمواد فى ص ٧١١ - ٧١٧ . وقد التزم هذا المترجم الانجليزى باتباع حرفية النص إلى حدٍ كبير ولم يكن يُعنى كثيرا بالقراءات أو التصويبات المختلفة فى الحالات التى وُجدت بها ثغرات فى النص ولكنه اثر أن يتبع القواعد والتوجيهات التى أشار بها العالم الروسى المتأمرك "ميشيل رستوفتزف" (Michel Rostovtzeff) فى تعليق له على الطبعة التى اضطلع بها العالم الالمانى "اكسكل جيلينباند":- W. Uxkull Gyllenband , Der Gnomon des Idios Logos 1934 . وفى مقال طريف نشره رستوفتزف فى مجلة عرفت باسم "جنومون" Gnomon, XI 1935 pp. 524 ثم ناقش فيه جميع المسائل المتعلقة بهذا الموضوع وعرض لكثير من المسائل الأخرى حتى ولو لم تكن متصلة به بطريق مباشر ، كما عرض للنتائج التى أمكن استنباطها أو الوصول

(1) Il Gnomon dell Idios Logos par Salvatore Riccobono (Junior) , 1950.

إلى معرفة كنهها ثم عقّب على ذلك بتوضيح جميع أوجه النشاط التى وُكلــت إلــى هــذا الموظف الكبير وهو "الاديولوجوس" وما طرأ من تطور تاريخى على نشأة هــذه الوظيفــة وناقش فى ضوء ذلك طبيعة الوثيقة الأصلية التى نُقل عنها ذلك النص الذى وصــل إلــى علمنا وأصبح فى متناولنا الآن . وفى موسوعة صدرت حديثاً (١٩٥٥ ثم ١٩٦٣ الطبعــة الثالثــة) تحت عنوان "الحضارة الرومانيــة" (Roman Civilization) الجزء الثانى لناشــره العالمان نافتالى لويس ورينهولد (Naphtali Lewis and Meyer Reinhold) نجد بين طيــات هذا المؤلف ترجمة انجليزية لهذه الوثيقة فى الصفحات ٩ – ١٩مع بضع هوامش تفصيلي.

وعلى هذا النحو يمكن أن نعتبر أن وثيقة "الجنومون" هى أهم وثيقــة عــن الإدارة الرومانية فى مصر وأنها فى صميمها عبارة عن تشريع وتقنين له طابع مالى جاء متضمناً لسلسلة من القواعد والأحكام التى كانت تصدر بين حين وأخر لصالح ذلك الموظف الكبــير الملقب "بالإديوس لوجوس" ، وقد سبق أن قلنا أن هذا اللقب يتألف من شقيــن هما **إيديوس** (Idios) بمعنى "خاص" **ولوجوس** (logos) بمعنى "حساب" . وقد أدمجت الكلمتان وحــذف الحرف الأخير من الكلمة الأولى فأصبحت الصيغة الغالبة والمألوفة هــى "إديولوجــوس" وهى فى مبناها يونانية الأصل ثم صارت فى جميع اللغات الأوربيــة محتفظــة بشــكلها وصورتها على النحو الاتى (Idiologos) ويُكنى بها ديوان الحساب الخاص بالإمبراطور أو بالأحرى ديوان الخاصة الإمبراطورية . وكان الموظف الذى يحمل هذا اللقب يُمثّل أحــد كبار موظفى الحكومة الرومانية المرموقين فى مصر . وبــالطبع كــان عملــه مختصــاً بالإشراف على تنظيم موارد الدخل الاستثنائية التى كانت تتجمع من حصيلــة الغرامــات والمصادرات وما شابه ذلك .

وقد جاءت تلك الوثيقة مُدّونة على الظهر (verso) من بردية تم العثور عليها علــى سبيل اليقين فى قرية ثيادلفيا (Theadelphia) المعروفة الآن باسم "بطن هاريت" الواقعة فــى الجنوب من بحيرة قارون صوب الغرب من إقليم الفيوم وهى محفوظة الآن بمتحف برليــن

منذ عام ١٩١٢ ، ضمن مجموعة من البرديات الأخرى المتعلقة بموضوعات اقتصادية وضريبية . وتحمل هذه الوثيقة فى متحف برلين رقمين أحدهما خاص برقم القيد وهو (١١٦٥٠) أما رقم النشر فهو ١٢١٠ (١) ، وتتألف هذه اللفافة البردية من قطع ثلاث تتراوح مساحة كل واحدة منها بين ٤٢,١٠٣ س م طولاً و ٦٠ س م عرضاً ، وعلى ذلك يكون الطول الكلى أزيد بقليل من مترين أو بالأحرى ٢,٠٥ متر ويبدو أن طولها الأصلى كان يبلغ ثلاثة أمتار وعرضها ٢١س م والقطعة الأولى منها تحتوى على المقدمة أو الديباجة ثم البنود الأولى بدءا من ١ حتى ٢٢ أما القطعة الثابتة فكانت تضم البنود من ٢٣ حتى ٧٩ والثالثة كانت تحتوى على البنود من ٨٠ حتى النهاية .

وقد أمكن قراءة ٢٥٢ سطرا من النص الباقى لدينا وبذا أصبحت الوثيقة كلها أو الشق الغالب منها مقروءة أما ما بقى من السطور الأربعة عشر الأخيرة بدءًا من السطر ٢٥٣ حتى ٢٦٦ فهى مبتورة للغاية وأصبح من العسير الوصول إلى معرفة كنه ما كانت تتضمنه هذه الفقرات الأخيرة أو استخلاص أى فكرة صحيحة عن مضمونها . وهكذا أصبحت جميع البنود الواردة فى هذه الوثيقة مُدونة فى أحد عشر عمودا . وعلى الصفحة الأخرى من تلك الوثيقة نجد بيانات مُسطرة على الوجه (recto) تفيد قيد حسابات شهرية كان يقوم بتدوينها نفرٌ من خزنة الغلال وهم أمناء الشون وكانوا يُعرفون بالاسم الآتى (οἱ σιτολόγοι) ونطاق عملهم فى قرية صغيرة متاخمة اسمها برنيقة على مقربة من قرية فيلادلفيا الواقعة إلى الشرق من بحيرة قارون بالفيوم (٢) .

والخط الذى دُوِّنت به وثيقة "الجنومون" هذه يتسم بالوضوح والجمال ، بل إنه قريب

---

(1) BGU. 5,1210 dated 149 AD.

أما النسخة الأصلية التى دبجها أغسطس فقد وردت فى مجموعة بردى اكسيرينخوس:
P. Oxy. N. 42. 3014 as an early 1st cent. Edition .

(٢) عن خزنة الغلال ومجال عملهم فى مصر الرومانية انظر المقال المنشور فى مجلة بولندية بوارسو وعنوانه :
Sitologia in Roman Egypt. Journal of Juristic Papyrology vol. IV. 1950 by Zaki Aly.

الشبه من تلك الخطوط التى كانت تُدّون بها البرديات الأدبية التى تنتمى إلى القرن الثانى الميلادى . غير أنه فى أثناء عملية نسخ هذه الصورة ، وقع الناسخ فيما يبدو فى بضعة أخطاء ولكنه أدرك فيما بعد ما تردى فيه ، فقام بنفسه بتصويب بعض تلك الأخطاء ، ولكن فاته تصويب الباقى منها . ومع ذلك فبعض هذه الأخطاء التى بقيت على حالها دون أى تصويب ، ليست بالعويصة ولا بالصعب فهم المراد منها وادراك كنهها ومعرفة صحتها فى كثير من الأحيان . وفضلاً عن ذلك فهناك عدد لا بأس به من الأخطاء الهجائية .

وقد جاء التنظيم والتبويب الواردان فى هذه الوثيقة ، بحسب تقسيم الكاتب نفسه للنص فى صورة بنود ومواد . ومن اليسير تمييز هذا الطابع بوضوح وجلاء لأول وهلة مما ظهر من ترقيم النصوص فى الهوامش حسبما بدا واضحا فى الصور المرافقة . ومن الجلى أن الكاتب لم يُرقّم سوى البنود الثمانين الأولى وفاته أن يُرقّم الباقى منها . وعلى الرغم من أن المواد التالية لذلك وهى البنود من ٨١ حتى ١٢١ كان ينقصها الترقيم ، فإن البداية فى كل فقرة أو بند كُتبت بحروف كبيرة حتى يسهل تمييزها . وليس فى وسعنا الآن التأكد أو التثبت مما إذا كان هذا الترقيم قد ورد فى النص الأصلى للوثيقة أم أنه كان إضافة من عمل الناسخ ، أتمه بيده . والرأى الأول هو الأقرب إلى الصواب . وقد انبرى العالم الفرنسى "رايناخ" إلى تفسير ظاهرة عدم ترقيم البنود الأخيرة ، فافترض أن هذا لا يعدو أن يكون مجرد إجراء سببه الإهمال فى أغلب الظن من جانب الناسخ الذى كان منوطاً بهذا العمل لصالح قرية ثيادلفيا .

على أن النظام الذى كان متبعا فى مراعاة التسلسل الوارد فى هذه البنود ليس خالياً من الشوائب والعيوب . مع ذلك فإن بعض هذه البنود كان يجمع فيما بينها وحدة فى الموضوع . وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم الموضوعات الأساسية التى وردت فى صلب هذه الوثيقة إلى أنواع ثلاثة : (١) قانون الإرث بدءاً من البند الثالث حتى البند السادس بعد الثلاثين (٢) الشئون المتعلقة بالدولة بدءًا من البند السابع بعد الثلاثين حتى السابع بعد

الخمسين (٣) القانون الكهنوتى بشقيه المصرى والإغريقى بدءًا من البند الواحد بعد السبعين حتى السابع بعد التسعين ، على أن كل نوع من هذه الأنواع الثلاثة كان يتضمن بنداً رئيسياً ذا طابع عام ويعتبر بمثابة المقدمة التى تمهد لموضوعه ، ففى قانون الإرث يتصدر البند الثالث وفى شئون الدولة نجد البند السابع بعد الثلاثين هو الذى يستهل به موضوعه وفى القانون الكهنوتى يتصدر البند الواحد بعد السبعين وهناك تفريعات انقسمت إليها البنود نجملها فيما يلى : البندان الأولان (١ – ٢) وهما خاصان بموضوع حُرمة المقابر وما كانت تتمتع به من حقوق (ius sepulcrii) ثم عدد لا بأس به من البنود من ٤ – ٢٢ وهى متعلقة بموضوع التركات والمواريث والبنود من ٢٣ حتى ٣١ وهى خاصة بنظام الزواج وما كان يترتب عليه من ضمان الحقوق لكل من الزوج والزوجة ثم للأبناء ومصير البائنات وحق الزوج أو الزوجة فى إبرام وصية ما (ἡ διαθήκη) أما البنود من ٤١ حتى ٤٤ فكانت تتعلق بالحقوق المغتصبة وتحرم ما كان يقوم به الأفراد من افتئات على حقوق الغير أو انتحال لصفات وكنيات أو نعوت ليست من حقهم . ثم البنود من ٤٥ حتى ٥٢ وهى خاصة بالزيجات المختلطة وما كان يترتب عليها من حقوق مدنية أو أهلية. والبنود من ٥٨ حتى ٦٣ كانت تخص نظام الاحصاء وضرورة إجرائه على فترات كل واحدة منها أربعة عشر عاماً والبنود من ٦٤ حتى ٦٩ وهى خاصة بالأوضاع التى تتعلق بأولئك الذين يرومون مغادرة البلاد خلسة ودون الحصول على جواز سفر يُخول لهم ذلك . (أما البند رقم ٧٠) فهو قائم بذاته ومتعلق بالنظام الإدارى وسلوك الموظفين العموميين وما فرضته الدولة من قيود تغل حريتهم فى التصرف فى معاملاتهم مع الأهلين وتضمن بقاءهم فوق الشبهات . والبنود من ٧١ حتى ٩٧ تتعلق بموضوع الكهانة ورجال الدين والسياسة التى اتبعتها الدولة إزاء الكهنة المصريين وهى تنم عن اسلوب أراد به الامبراطور الأول أغسطس أن يقلم أظافر رجال الدين ويحد من نشاطهم . والبنود من ٩٨ حتى ١٠١ كانت خاصة بالصيغة التى تسطر بها العقود المبرمة وما ينبغى أن يراعى فى ذلك ضرورة

توافر شروط معينة وأركان أساسية .

أما البنود بدءًا من ١٠٢ حتى١١٥ فكانت تخص قواعد شتى وتتناول موضوعات متفرقة نذكر منها على سبيل المثال المعاملات والمبادلات وسُبل الإقراض وتحريم بيع الثمار قبل نضجها وجنيها وذلك لأن مثل هذا التصرف يُعتبر من قبيل بيع الغرر ومنها كذلك جعل سعر الفائدة ١% بدلاً من ٢% كما كان على عهد البطالمة وبذلك يكون سعر الإقراض هو ١٢% بدلاً من ٢٤% من قبل ثم نُص على التحريم على أى من الجند فى أثناء أداء الخدمة العسكرية أن يتملك عقاراً فى نطاق البلدان التى يعسكرون فيها . ويأتى فى آخر المطاف نص يخص شئون طائفة من العتّيين والخصيان ومآل أى من التركات التى تكون لدى أحدٍ منهم سواء فى حالة الوصية إن وجدت أو عند عدم وجودها .

وهنا يجدر بنا أن نلاحظ أن هناك بعض التداخل ، ففى نطاق كل مجموعة من البنود الآنفة الذكر والتى يوجد بينها شىء من الترابط فى موضوعها ، نجد أن بضع بنود قصيرة جاءت متعلقة بمجموعة من البنود الأخرى وموضوعة فى مكان بعيد عنها . وإذا أردنا أن نسوق تفسيراً لهذه الظاهرة ، فلربما كان ذلك راجعاً إلى التدرج التاريخى فى نشأة وثيقة "الجنومون" وما شابها من تداخلات فيما ورد بها من تقنين فى الشئون المالية . وهنا يحق لنا القول أنه فيما يبدو كانت المواد من ١ حتى ٧٠ تمثل جوهر التنظيم الأساسى الذى وضعه الامبراطور الأول أغسطس . وفى هذا الصدد يرى العالم الفرنسى "رايناخ" أن نصوص المواد التى جاءت خارج النطاق المنسوب إلى "أغسطس" ، إنما ترجع إلى نوع من الإضافات أو التعديلات التى أدخلت فى عهود نفر من الأباطرة اللاحقين . ثم أن البنود الخاصة بموضوع الكهانة (من ٧١ حتى ٩٧) قد تمّ إضافتها برمتها فى أوائل القرن الثانى الميلادى ، حينما رُؤى أن يُعهد إلى "الإديولوجوس" وديوانه بأن يقوم بالإضافة إلى عمله ، بالإشراف على تنظيم شئون الديانة وفرض السيطرة على إدارة المعابد من قِبَل هذا الديوان . وفى خاتمة المطاف جاءت البنود من ٩٨ حتى نهاية الوثيقة تمثل نصوصاً

صدرت فى تواريخ لاحقة . ولعل الدليل على ذلك ما جاء فى البند ١٠٧ من تكرار إلى حد ما ، إذ أن مضمون هذا البند بالذات قد ورد من قبل فى ثنايا البند (٤١) وليس هناك من ضير فى أن الحكم الوارد فى الحالة الأولى وهى (٤١) جاء مقصورا على المصريين وحدهم ، بينما جاء فى الحالة التالية (البند ١٠٧) بصورة أعم وأشمل .

تأريخ وثيقة "الجنومون"

ليس تحديد التاريخ الذى صدرت فيه هذه الوثيقة بالأمر اليسير . ومنشأ الصعوبة الكبرى التى يُواجهها الباحث فى هذا الصدد كان راجعا إلى عدم وجود أى من المصادر التى يُعتد بها أو يمكن الاطمئنان إلى صحتها . ويبدو أن آخر امبراطور حى ورد اسمه فى ثنايا هذه الوثيقة كان "أنطونينوس بيوس" (Antoninus Pius) (١٥٠ – ١٦١م.) وقد ورد ذكره فى البند السادس بعد الثلاثين ملقبا هكذا (ὁ κύριος θεός) والمقابل لذلك فى اللاتينية لقب (divus) أى المؤله . والجدير بالملاحظة أنه إذا كان التاريخ الختامى لهذه الوثيقة هو وفاة الإمبراطور أى فى عام ١٦١م. فإن استقراء الحوادث على بدء تحرير هذه الوثيقة يمكن أن تستنبطه من الواقعة الآتية وهى وجود قائمة بأسماء أمناء الشون وخزنة الغلال وهم جماعة (sitologoi) فى قرية مجاورة هى برنيقة وكانت اسماؤهم مسطرة على وجه (recto) هذه البردية من قبل . ثم إن هذه القائمة بالأسماء كانت خاتمتها اسم الامبراطور الذى كان متوليا السلطة اذ ذاك فى عام ١٤٩م. وهذا يعتبر دليلا ضمنيا على أنه من غير المعقول أو المتصور أن يكون قد تمَّ تدوين أى شىء على ظهر هذه البردية قبل عام ١٥٠م. بعد اعتبارها من سقط المتاع وإلقائها فى سلة المهملات وقتما أصبح حساب أمناء الشون غير ذى موضوع وعندئذ أصبح الجزء غير المكتوب أو الخالى فى هذه الوثيقة وهو ظاهرها (verso) صالحا وفى متناول كاتب قرية ثيادلفيا حتى يمكنه أن

يسطر عليه ما يشاء . وعلى ذلك فإن تاريخ تحرير "الجنومون" أمكن تحديده بالفترة الواقعة بين عام ١٥٠م. وعام ١٦١م. وهذا الرقم الأخير يمثل تاريخ وفاة الامبراطور "أنطونينوس بيوس" . غير أن العالم الفرنسى "كاركوبينو" (Carcopino) كان يخالف هذا الرأى وطلع علينا بمقولة مفادها إن تسطير "الجنومون" إنما كن يرجع إلى عهد الامبراطور "ماركوس أوريليوس" (١٦١ - ١٨٠م.) وقد أيده فى هذا الرأى عالمان جليلان هما "اكسكل جيلينباند" و "روستوفتزوف" . وهاهى الحجة التى ساقها كاركوبينو مؤيداً لوجهة نظره وهى أن قسوة النظام المالى الذى اتسمت به بعض بنود "الجنومون" غير متسقة مع طبيبه "أنطونينوس بيوس" وطيبة قلبه وإنما تتفق مع السياسة المالية التى نهج عليها "ماركوس أوريليوس" . وهناك اعتبار أخر يمكن أن نسوقه تأييداً لوجهة النظر هذه وهو أن كتابة الجنومون على ظهر تلك البردية لم يكن ليتأتى إلا بعد انقضاء فترة زمنية ، تكون فى خلالها القائمة بأسماء أمناء الشون قد فقدت أهميتها وأصبحت عديمة الجدوى بعد انقضاء مدة كافية ، كانت فيها الحسابات والأرقام الواردة بها غير ذات موضوع . على أن العالمين "اكسكل جيلينباند" و "رستوفتزف" عقبّا على ذلك بقولهما إنه مع التسليم بما لكل هذه الحجج والبراهين من أهمية وقيمة فإنه يمكن أن تُثار الملاحظة الأتية وهى أن تلك الحجة الأخيرة ليس بها القول الفصل وليست حاسمة فى هذا الموضوع نظراً لأنها لا تدحض البيّنة المستمدة مما جاء فى البند السادس بعد الثلاثين حيث ورد اسم الامبراطور "ماركوس أوريليوس" وليس "أنطونيوس بيوس" . وخلاصة الرأى طبقاً لما نوه عنه هذان العالمان ، فإن تاريخ هذه الوثيقة يصبح راجعاً إلى حقبة من حقب حكم هذا الامبراطور "ماركوس أوريليوس" فيما بين السنين الأتية (١٦٩ - ١٧٦م.) . وفى أغلب الظن كان ذلك فى السنة الأخيرة وهى ١٧٦م التى أصبحت هى المعنية بالذات حيث أنه قد ظهرت فى هذه الفترة بعض الصعاب المالية بسبب الحرب الجرمانية التى كان قد شنها هذا الامبراطور . وفضلاً عن ذلك فهناك ملاحظة جديرة بالاعتبار وهى أن انتقال الإشراف

على المعابد إلى الموظف الكبير الملقب "بالاديولوجوس" إنما كان متمشياً مع الرأى القائل بتأخير تاريخ هذه البردية . وفى واقع الأمر فإنه عندما تبدأ البنود التى ليس لها طابع مالى مباشر وهى طائفة البنود المتعلقة بشئون الديانة وطقوس العبادات ويتوقف عندها الترقيم فيما جاء بها من فقرات حتى بدت أنها كانت إضافات تنتمى إلى عهد متأخر . تلك هى أهم الحجج والأسانيد التى يمكن أن نُساق حول تاريخ هذه الوثيقة . وعلى أى حال فإنه يجب أن نُسلّم بأن عدم الدقة فى تحديد تاريخ هذه الوثيقة هو فى واقع الأمر مسألة نسبية ، ويكفى أن يكون تحديد هذا التاريخ عماده والمرجع فيه إلى طريقة تقريبية .

وفى هذا الصدد يقول العالم "رايناخ" (١) إنه طبقاً لما ورد فى ديباجة "الجنومون" ، أصبح واضحاً أن هذه الوثيقة تمّ إصدارها فى أول الأمر على عهد الامبراطور "أغسطس" الذى عمد على الأرجح إلى تضمينها بعضاً من القواعد والأحكام التى كانت مطبقة منذ العصر البطلمى ولدينا من الأمثلة الدالة على ذلك فيما جاء فى البند السابع بعد الثلاثين من إشارة صريحة إلى الأوامر الصادرة عن الملوك . وقد فُسرت هذه العبارة على أن المقصود بها هم ملوك البطالمة وقيل كذلك أباطرة الرومان . ثم ما لبثت تلك اللائحة الصادرة عن ديوان "الإديولوجوس" أن تناولتها على مضى الزمان بعض الاضافات والتصويبات والتعديلات التى أجرتها عدة سلطات أولاها الأباطرة المتعاقبون ثم تلى ذلك قرارات مجلس الشيوخ الرومانى ثم أحكام صادرة عن الولاة على مصر . وكان يأتى فى آخر المطاف قرارات "الإديولوجيين" المتعاقبين أنفسهم .

والآن يحق لنا أن نعرض بشىء من التفصيل لهذه التعديلات والإضافات التى صدرت عن تلك السلطات والجهات الأربع . أما فيما يتعلق بالأباطرة فمنشأ الصعوبة أن الوثيقة ذاتها سجلت بضع قرارات أصدرها الأباطرة الآتية أسماؤهم : "فسباشيان" (البند ١٨) ، "تراجان" (البند ١) ، "هادريان" (البند ٢) ، أنطونينوس (البند ٣٦) . ثم يأتى دور

---

(١) مقدمة الشرح للعالم "رايناخ" وقد تم نشرها فى عام ١٩١٩ ص١٢.

الوالى الذى كان بوصفه نائب الملك (viceroy) يُعتبر بمثابة الرئيس الأعلى المباشر "للإديولوجوس" . وبمقتضى السلطة المخولة له ، كان من الطبيعى أن يُملى على زميله "الإديولوجوس" ما قد يتراءى له من وجوب اتباع قواعد جديدة حسب مقتضيات الأحوال . وقد سبق أن ألمحنا إلى أن الوالى "تيبريوس يوليوس الاسكندر" فى سنة ٦٨م. قد باشر هذا الحق دون أية مواربة ، مُنوها بذلك صراحة فى مرسومه المشهور الذى اصدره فى ذلك الحين (١) . وتدلنا وثيقة "الجنومون" فى بعض بنودها على أن بعض الاختصاصات التى كانت فى نطاق عمل "الإديولوجوس" انتقلت إلى مجال الوالى وأصبحت من صميم عمله القضائى . ومن الأمثلة على ذلك ما جاء فى البند (٤٠) وهو الخاص بانتحال المواطنة السكندرية والادعاء بحق التمتع بها دون سند قانونى ثم البند (٦٤) وهو الخاص بتحريم السفر إلى الخارج خِلْسة . ومن الطبيعى أن الأحكام التى كانت تصدر عن الوالى فى هذا الخصوص كانت مُلزمة "للإديولوجوس" . ومما لا ريب فيه أنه كان فى مقدور الوالى أن يتصدى لأمور أخرى كثيرة ، نظراً لما كان يتمتع به من سلطات عليا . ومن الأمثلة الدالة على ذلك ما ورد فى صُلب وثيقة "الجنومون" من أحكام صدرت فى أمور التركات من جانب الوالى "رُوفوس" (Rufus) على نحو ما جاء فى البند (٥٠) وروفوس هذا هو فى أغلب الظن الوالى المسمى "ميتيوس روفوس" (Metius Rufus) (عام ٨٩ - ٩٠م) وهناك مثل آخر فيما صدر من أحكام عن الوالى "أورسوس" (Orsus) (البند ٥٤) وهو فى رأى "راايناخ" ، خلافاً لما ذهب إليه "شوبارت" (Schubart) ذلك الوالى الذى تقلد السلطة فى عام ٨٤م. وهناك والى آخر يسمى "نوربانوس" (Norbanus) أصدر حكما مخالفاً لما سبق إصداره من قبل "روفوس" (البند ٥٠) .

أما بالنسبة للقرارات التى كان يُصدرها مجلس الشيوخ الرومانى وهى التى كان

---

(١) انظر المرسوم الذى أصدره هذا الوالى وما قيل بشأنه :
OGIS No. 669,1. 44 ; Temple of Hibis by White & Oliver. Part II. Greek Inscriptions No 4; L'Edit de Tiberius Julius Alexander by Gerard Chalon. 1964.

يُطلق عليها الاسم الآتى (Senatus Consulta) فكانت هى الأخرى مُلزمة ولا مجال للشك فى هذا الإلزام . ومن المعروف أنه لم يكن هناك مجال للتدخل المباشر فى شئون مصر من قبل مجلس الشيوخ وذلك على اعتبار أن مصر كانت ولاية أو إيالة تابعة للإمبراطور واعتبرت من بعض الوجوه مملوكة ملكية خاصة له أى (patrimonium) ، وقد أحاطها بسياج متين من الضمانات حتى لا يتدخل أحد من طبقة أعضاء السناتو فى أمورها ؛ غير أنه ينبغى أن نلاحظ أن لائحة "الجنومون" أشارت فى أكثر من موضع إلى عدد كبير من قواعد القانون المدنى الرومانى التى حدّدت بمنتهى الدقة حقوق الخزانة الإمبراطورية (fiscus). ومن المسلم به أنه فى العصر الذى صدرت فيه هذه الوثيقة ، كانت جُلّ تعديلات القانون المدنى تتم على يد مجلس الشيوخ . والوثيقة التى نحن بصددها تشير إلى تطبيق عدة قرارات صدرت عن مجلس الشيوخ فى تواريخ لاحقة لعصر "أغسطس" ، وإن كانت لم تشر إلى ذلك صراحة . وفى الحقيقة إن ما جاء فى ديباجة هذه الوثيقة وما تضمنته من إشارات إلى مثل هذه التعديلات التى وردت فى هذه الديباجة ، يجب أن تُفهم على أنها تنطوى على تطبيق للنشاط التشريعى لمجلس الشيوخ ، وليس على أنها بحال ما إقحام أو تدخل سافر من جانب مجلس الشيوخ فى إدارة شئون مصر . و"الإديولوجوس" فيما نعلم لم يكن من حقه إطلاقاً أن يُدخل أى تغير على لائحة فرضتها عليه سلطة أعلى منه . على أنه بوسعه بطبيعة الحال إصدار أحكام من أجل تنفيذ ما تضمنته هذه اللائحة المفروضة عليه وما جاء بها من قواعد ، بل ومن حقه تكملة ما قد يظهر من نقص فى الوسائل المقررة لتنفيذها . ويضاف إلى ذلك بعض الاختصاصات القضائية المقررة له فى كثير من المسائل التى تضمنها "الجنومون" . على أنه مهما بلغ "الجنومون" من دقة فى الصياغة وما كان يحتوى عليه من أحكام تفصيلية ، فإنه سترد بلا ريب حالات تُجدّ دون أن يرد بشأنها أى نص وهنا يبدأ الاجتهاد فى التخريج والتأويل . ولا شك أن الأمر كان يستدعى فى حالات أخرى ترك الحرية المطلقة للقاضى كيما يفسر ما ينبغى عمله بشأنها. وقد جُمعت أمثال

هذه القرارات الصادرة عن "الإديولوجيين" وتلك التى كانت من عمـــل الـــولاة وحُفظـــت جميعها بعناية فى أرشيف المحفوظات للاستئناس بها عند الضرورة . ويشير البند ٢٣ مــن وثيقة "الجنومون" صراحة إلى حكم صادر من "أردالوس" (Ardalus) وهو الذى كان بـــلا ريب يشغل منصب "الإديولوج" فى عام ١٢٢-١٢٣م. وجاء اسمه بالكامل هكذا "يوليـــوس أردالوس" . وبالطبع كان مصير هذه القرارات أن تُصبح ذات حُجية ، على اعتبـــار أنـــها سوابق قضائية هامة يُعتد بها . على أن ما يقرب من نصف بنود هذه الوثيقة لم يكن يُؤلـف فى حد ذاته أى قواعد قانونية ، وإنما كان يُشير فقط إلى سوابق قضائيـــة ، ترجـــع فـــى معظمها إلى قضاء "الإديولوجوس" نفسه . وحينما سجلت كثير مـــن البنـــود أى قـــرارات متعارضة أو تفسيرات واختلافات فى مقدار الحصة الواجب مصادرتها ، كانت هذه فرصة مُتاحة "للإديولوجيين" اللاحقين ، مكنتهم من حرية الاختيار والتصرف فيمـــا يُعِـــن لـــهم . وهكذا ظهر إلى جانب النصوص الواردة فى هذه اللائحة نوع من القضاء المكمـــل لـــهذه النصوص . ومن المعروف أن القانون البريتورى كان يَسُد أوجه النقص التى تظـــهر فـــى القانون المدنى .

على أن كاتب قرية "ثيادلفيا" الذى قام بنسخ هذه الوثيقة ، فاته أن يُثبت فى الوثيقـــة التى قام بنسخها اسم حاكم الاقليم او المحافظ (strategos) الذى أصدر إليـــه الأمـــر بـــأن يضطلع بهذه المهمة . وقد نجم عن ذلك عدم القدرة على تحديد تاريخ صدور هذه الوثيقـــة بالدقة . ومع ذلك فإنه فى وسعنا تحديد هذا التاريخ على نحـــو تقريبـــى ، إذا أخذنـــا فـــى الاعتبار الواقعتين التاليتين ، أولاً ما ورد فى الوثيقة من إشارات عابرة إلى قرارات شـــتى صادرة من نفر من الأباطرة وهم "فسياشيان" ، "تراجان" ، "هادريان" ، "أنطونيوس بيوس"، هذا فضلاً عن الامبراطور العظيم "أغسطس" . وقد جاء فى هذه الوثيقة وصف الأبـــاطرة الثلاثة الأول بكنيات جعلت من كل واحد منهم إلها (θεός) أى (divus) وهذا أمر يجعلنـــا نفترض بحق أنهم كانوا قد تُوفوا ثم تمَّ تأليههم بعد وفاتهم برفعهم إلى السماء (apotheosis).

أما البند ٣٦ فقد ورد به اسم "أنطونينوس" وتمت الاشارة اليه بعبارة مغايرة ووصف على النحو التالى (*Αντωνεῖνος Καίσαρ ὁ κύριος*) أى الامبراطور "أنطونينوس" الملقب بمولانا وسيدنا والمعنى المستفاد من ذلك النص أنه كان لا يزال عندئذ على قيد الحياة وبالتالى تكون نسخة "الجنومون" التى فى متناولنا لا تزال متداولة فى ذلك الحين وترجع قطعاً إلى عهد حكم هذا الامبراطور "أنطونينوس". وهنا تنشأ صعوبة أخرى وهى أن هذا الاسم بالذات ينطبق على ثلاثة من الأباطرة هم (١) "أنطونينوس بيوس" (٢) "كاراكلا" (٣) "الاجابالوس" ولكننا يجب أن نستبعد الاسمين الأخيرين نظراً لأن الخط الذى سطرت به هذه الوثيقة يقطع بأنها ترجع إلى القرن الثانى الميلادى وليس إلى صدر القرن الثالث الذى ينتمى اليه الأخوان "كاراكلا" و "الاجابالوس" بعد والدهما "سيبتميوس سيفيروس" (١٩٢-٢١١م.) وفضلاً عن ذلك فالحالة القانونية والاجتماعية التى تكشفت لنا من ثنايا هذه الوثيقة جاءت مُعبرة عن أوضاع كانت قائمة فى أواخر القرن الثانى الميلادى ويُضاف إلى ذلك حالة التمييز العنصرى بين سكان مصر وما ترتب على ذلك من تفرقة فى المعاملة . وما كانت هذه التفرقة لتصبح ذات موضوع قبيل دستور "كاراكلا" وبعد صدوره وإلغاء تلك التفرقة وجعل السكان فى مصر سواسية فيما عدا المستسلمين (dediticii) وهذا الدستور عُرف بالدستور الانطونينى (Constitutio Antoniniana) وكان صدوره فى عام ٢١٢م. وبه حُسم الموقف بالتسوية بين جميع السكان الأحرار فى الامبراطورية من حيث تمتع الجميع بالمواطنة الرومانية [1] (Civitas) وهكذا نستطيع تحديد تاريخ هذه الوثيقة بصفة إجمالية على أنها صدرت فى عهد "أنطونينوس بيوس" (١٣٨ - ١٦١م) .

- والأمر الثانى هو أننا نستطيع تحديد تاريخ هذه الوثيقة بصورة أكثر دقة من ذى قبل وهذا إذا ما رجعنا إلى تاريخ الحسابات المدونة على وجه هذه البردية التى استخدم ظهرها فى كتابة تلك الوثيقة . ولما كانت هذه الحسابات ترجع إلى العام الثانى عشر من حكم

(1) A.H. M. Jones, Studies in Roman Government & Law 1960, pp. 127 – 140 :- The Dediticii & The Constitutio Antoniniana.

"أنطونينوس بيوس" أى إلى عام ١٤٩م. فإن هذا التحديد له جدواه ، خاصة إذا علمنا أنـــه كان لابد من انقضاء فترة زمنية معقولة حتى تصبح بعدها هذه الحسابات عديمة الجـــدوى وغير ذات موضوع وعندئذ لا غضاضة فى استخدام ظهر الوثيقة لغرض آخر . وقياســـاً على ذلك يمكن القول إن هذه البردية لا يمكن بحال من الأحوال أن تكون صالحة لكتابة أى شيء على ظهرها قبل عام ١٥٠م على الأقل . وفى ضوء هذا التخريج يمكـــن أن نســـوق هذه الحقيقة وهى أن تاريخ هذه الوثيقة يرجع إلى الحقبة ما بين ١٥٠م – ١٦١م.

وبقى أن نتعرف على شخصية ذلك الموظف الكبير الذى كان يحمل لقباً مرموقاً هـو "الإديولوجوس" ثم قام بإصدار هذه الوثيقة وأمر بإعدادها للنشـــر بصورتـــها هـــذه حتـــى أصبحت صالحة للنسخ وللتداول . ويمكن أن نحصر الاختيار بين واحد من ثلاثة هم ممـــن تولوا وظيفة "الإديولوجوس" فى الفترات والحقب التاليـــــة (١) "كلوديـــوس أجـــاثوكليس" (Claudius Agathocles) ١٥٣ – ١٥٦م. (٢) "بوستوميوس" (Postumius) حوالـــى ١٥٨م. (٣) "ألبيوس سيرنيانوس" (Ulpius Serenianus) (١٦١ – ١٧٠م.) [(١)].

وقد عرض العالم الإيطالى "ريكوبونو" (الأصغر) فى مقدمة كتابـــه الـــذى صـــدر بالإيطالية فى عام ١٩٥٢ ص٧ ، وتناول فيه موضوعاً فى غاية الأهمية ألا وهـــو ماهيـــة ذلك "الجنومون" وما هو التفسير اللفظى لهذه الكلمة الأعجمية فقـــال : إنه ليبدو من ثنايـــا وثيقة "الجنومون" أن تلك اللفظة كانت تعنى تعبيراً متداولاً ودليلاً على أى عمل مُتضمـــن بعض القواعد والإرشادات التوجيهية فيما كان يصدر عن الادارات العامة حتى يلتزم بـــها سائر الموظفين وقد عقّب "ريكوبونو" على ذلك بأن رددّ بإيجاز ما ذكره العـــالم الفرنســـى "رايناخ" عن تلك المصادر التى استيقت منها تلك القواعد والأحكام حسبما وردت فى صلب "الجنومون" ثم أوضح الغرض من اصدار هذه اللائحة .

---

(١) انظر المراجع التى ذكرها فى هذا الشأن العالم الألمانى "بلاوْمان" (Plaumann) فى كتابـــه ص٩٥.

والرأى السائد الآن ينم على أن مقننة "الجنومون" لم تصلنا بصورة كاملة وإنما بقى منها فقط ملخصات مقتضبة وشاملة على أهم المواد الرئيسية كما يوحى بذلك النص الوارد فى السطرين ٤ ، ٥ من المقدمة وهو على النحو التالى (τὰ ἐν μέσῳ κεφάλαια) وهكذا جاء ورود تلك العبارة المقتضبة فى ديباجة الوثيقة دليلاً أيما دليل على طبيعة المحتويات التى تضمنتها هذه الوثيقة فوصفتها بأنها تنم عن رءوس موضوعات متداولة وواردة فى صور مقتضبة أو بالأحرى ملخصة (ὀλιγομέρια = in small compass) . وأياً ما كان هذا الرأى الذى ذهب إليه الباحثون فى تفسير هذه العبارة أو تلك وشرح المعانى المستفادة من أيهما ، فإنهم أجمعوا على أنها تشير إلى أن أحد رؤساء ديوان "الاديولوجوس" ارتأى أو قدّر أنه من الأهمية بمكان أن يوافى مرءوسيه بالأجزاء الرئيسية من "الجنومون" الأصلى وأن يوافيهم بنسخ مقتبسة منها . وطبقاً للمعيار الذى قدّره العالم الإيطالى "أرانجيوروويس" يكون النص الأصلى قد تمّ تلخيص جميع فقراته أو أن الأمر اقتصر على تلخيص وافى لتلك الفقرات التى جرى العمل على تطبيقها . وإنه لمن الصعوبة بمكان أن نتعرف الآن على مبلغ ما كان من تلك النصوص منقولاً بحذافيره عن التعليمات الواردة فى كتاب شامل متضمن لها جميعها (liber mandatorum) مما كان يصدر بين حين وآخر عن الأباطرة وهل كان يجرى التمييز بينها وبين تلك التى لا تخرج عن كونها قرارات صادرة عن الهيئات القضائية سواء ما كان منها قضاء الوالى أو قضاء "الإديولوجوس" .

وفى أغلب الظن يمكن القول بأن صدور "الجنومون" جرى حينما تولى السلطة أحد أولئك "الاديولوجيين" الخمسة الآتية أسماؤهم : (١) "تيبريوس كلوديوس يوستوس" (Tiberius Claudius Justus) (١٤٦- ١٤٨م.) (٢) "فلافيوس ميلاس" (Flavius Melas) (١٤٨ - ١٥٠م.) (٣) "كلوديوس أجاثوكليس" (Claudius Agathocles) (١٥٣- ١٥٥/١٥٦م.) (٤) "بوستوموس" (Postumus) (١٥٨- ١٥٩م.) (٥) "ألبيوس سيرنتيانوس" (Ulpius Serentianus) (١٦١ - ١٧٠/١٧١ م.) .

وهناك تساؤل قد يجول بالخاطر حول ما إذا كان نص "الجنومون" الحالى باليونانية جاء مترجماً عن أصل لاتينى ؟ وقد ذهب "شوبارت" فى أول الأمر إلى أن الشق الأكبر من مواده وبنوده ، إن لم تكن كلها ، مستقى عن أصل لاتينى وعقّب على ذلك بقوله إن الفقرات التى تناولت العلاقات بين المصريين وحدهم ، مثل الأمور المتعلقة بالعبادات ورجال الدين وهى الواردة فى عدد من البنود بدءًا من ٧١ حتى ٩٧ ، وهذه هى وحدها التى صدرت فى الأصل باللغة اليونانية ثم مضى "شوبارت" فى تخريجه ، معتمداً على الأبحاث التى قام بها العالم "اشتين" (Stein) ، فقال أن التعليمات (mandata) والفتاوى (rescripta) التى صدرت عن الأباطرة وكانت موجهة إلى مختلف الموظفين ، جاءت أصلاً باللغة اللاتينية . وطبقاً للرأى الذى طلع به "شوبارت" ، كانت الترجمة اليونانية "للجنومون" قد صدرت عن ديوان "الإديولوجوس" فى الإسكندرية ثم جرى توزيعها على مختلف الموظفين التابعين لهذا الديوان فى جميع أنحاء البلاد . على أن هذا الرأى الذى أدلى به "شوبارت" كان محل نقد وتفنيد بل واعتراض من جانب "أرانجيورويس" وطائفة أخرى من الباحثين وذلك على أساس أن الديباجة جاءت خلوا من أية إشارة إلى مثل هذه الترجمة عن أصل لاتينى ، بل إنها على العكس من ذلك أشارت إلى أنها كانت تتألف من أحكام الولاة المتعاقبين ومن قرارات رؤساء ديوان "الإديولوجوس" على التوالى . وقد شارك فى توجيه مثل هذا النقد كل من العالمين "لنيل" وبارتش" وجاء فى تعقيبهما أن جزءًا من نصوص "الجنومون" قد ترجم بالفعل عن اللاتينية ولكن الكثرة الغالبة فيه قد دُونت باللغة اليونانية مباشرة ، وتلك هى الأجزاء المتعلقة بالنواحى القانونية ، سواء أكانت هذه النواحى القانونية خاصة باليونانيين وحدهم أو باليونانيين والسكندريين أو باليونانيين والمصريين . والسبب فى ذلك أنه كان من الصعوبة بمكان ، بل من المستحيل، أن تتم كتابة مضمون هذه المواد بالذات باللغة اللاتينية .

وظيفـة "الإديولوجوس" في الميـزان

منذ أن قام العالم الألمانى "بلاومان" (Plaumann) بدراسة شاملة ومستفيضة عن هذا الموضوع ، أصبحت النتائج التى توصل إليها مرجعا أساسيا فى هذا الشأن (١).
و"الإديولوجوس" فى أصل معناه هو مدير ديوان الحساب الخاص بالإمبراطور وأصبح يُعتبر من كبار الموظفين فى السلك الإدارى بمصر الرومانية . وقد أشار إليه المؤرخ الجغرافى "إسترابون" فى الكتاب السابع عشر من مؤلفه ، فصل (١) قسم (١٢) واعتبر إياه مع القاضى الأكبر (dikaiodotes = Juridicus) فى منزلة واحدة وكلاهما كان تابعا للوالى ويخضع له مباشرة . وقد حدَّد "استرابون" تلك الاختصاصات الرئيسية التى كانت لذلك "الإديولوجوس" ، فقال أنها كانت تنطوى على جهوده فى البحث والتحرى عن الأموال السائبة والكشف عما ينبغى منها أن يكون مصيره وماله إلى الخزانة . ثم أصبح منذ القرن الثانى الميلادى له الإشراف على المعابد التى امتد اختصاصه إليها .

وطبقا لرأى العالم البريطانى "استيوارت جونس" (٢) (Stuart Jones) أصبحت كلُّ من وظيفة "الإديولوجوس" ووظيفة الكاهن الأعظم (archiereus) موحدة و تقمصهما شخص واحد فى عهد الامبراطور "سيبتميوس سيفيروس" . غير أن العالم الألمانى "اكسكل جيلنباند" قد ذهب إلى أن اندماج هاتين الوظيفتين كان قد بانت بوادره بالفعل فى عهد الامبراطور "ماركوس أوريليوس" ثم تمّ واكتمل فى عهد سيبتميوس سيفيروس" فى عام ١٩٧م.

وفى رأى العالم الفرنسى "رايناخ" أن وظيفة "الإديولوجوس" لم تكن فى الحق من

---

(1) G. Plaumann, Der Idiologos .... : M. Rostovtzeff, Social and Economic History of Hellenistic World, vol. 111, pp. 1493 – 1550.
(2) Stuart Jones, Fresh Light on Roman Bureaucracy, 1920, p. 22.

مبتكـــرات العهد الرومانى وإنما كانت ترجع إلى العصر البطلمى ، وذلك علـــى الأقـــل منذ عام ١٦٢ ق.م. على عهد الملك "بطلميوس فيلوميتور" وكان هذا الموظـــف يُلقـــب منذ ذلك الحين بأنه المشـــرف على الحساب الخاص (ὁ πρὸς τῷ ἰδίῳ λόγῳ) أما فـــى العصر الرومانى فكان يُطلق عليه فى أوراق البردى وفى النقوش ، الاسم الرسمى الآتـــى: (ὁ πρὸς τῷ ἰδίωλογῳ τεταγμένος) أى أنه هو الموظف الموكل بالإشراف علـــى الحساب الخاص ، وجاء هذا فى المرسوم الذى أصـــدره الوالـــى "تيـــبريوس يوليـــوس الإسكندر" سنة ٦٨م. وكان يُطلق عليه كذلك بضع ألقاب أخـــرى ، لا تخـــرج عـــن هـــذا المعنى ، نذكر منها ما يلى :-

ἐπίτροπος Αἰγυπτοῦ ἰδιουλόγου ; κράτιστος ἐπίτροπος Αἰγυπτου

ἰδιουλόγου وذلك من قبيل التعظيم والتفخيم فى الألقاب . وقد جرى "إســترابون" علـــى اختصار هذه التسميات فكان يُطلق على مَن يتولى هذه الوظيفة اسماً مســـبوقاً بنعـــتٍ لـــه مغزاه وهـــو الملقـــب أو المســـمى بصـــاحب الحســـاب الخـــاص أى بـــالإديولوجوس : (ὁ, προσαγορευομένος ἴδιος λόγος) كما كان هذا الاسم يُطلق على الديوان نفســـه . وقد شاع على ألسنة الناس استعمال اللفظين معاً للدلالة على كل من الوظيفة والموظـــف على السواء . ثم جرى من قبيل الاختصار حَذف الحرف الأخير وهو السيجما من كلمـــة (ἴδιος) وأدمجت الكلمتان (ἴδιός + λόγος) فأصبحتا كلمة واحـــدة هـــى (Idiologos) وبذلك يكون قد حدث شيء من التطور فى إعراب الكلمة ونحتها .

اختصـــاصـــات الوظيـــفة

وقبل أن نعرض لاختصاصات تلك الوظيفة السامية يقتضى الأمر إلقاء نظرة عابرة علـــى التنظيم السياسى والإدارى الذى كان مرعياً فى العصر الرومـــانى ثـــم مـــا جلبـــه الفتـــح

الرومانى على مصر من مستحدثات ومستجدات وما أدخله الرومان من تغييرات فى النظم التى كانت سائدة من قبل فى البلاد . وبعد ضم مصر إلى الحكم الرومانى ، كان عصر الفتوحات الرومانية الكبرى قد انتهى إلى حدٍ ما وبدأ عصر جديد كان مطبوعاً بطابع الزعامة الفردية (Principate) والامبراطور الملقب بـ "البرنكبس" (Princeps) أو بالزعيم وبذلك تكونت امبراطورية عالمية كان يُكنى لها عادة بكلمتين هما (orbis terrarum) كممثلة للعالم المتحضر برمته إذ ذاك .

وفى الوثيقة المشهورة والمعروفة بأثر أنقرة (Monumentum Ancyranum) وهى الوصية التى دبجّها "أغسطس" مُضمناً إياها جميع أعماله المجيدة (Res Gestae) التى أتمها والمبالغ التى صرفها والحروب البرية والبحرية التى خاضها وتحقق له التصرف فيها- وفى هذه الوثيقة جاء ذكر مصر صراحة فى جملة مأثورة عنه فى سطر واحد وهى (Aegyptum imperio populi Romani adieci) ومعناها "أننى وضعت مصر تحت سلطان الشعب الرومانى " [١]. ثم جاءت فى نقش مسطر فى أسفل المسلة المقامة حتى الآن فى ميدان الشعب بروما ، عبارة مماثلة ، مؤكدة نفس المعنى وهى (Aegypto in potestatem populi Romani redacta) وفى هذا النقش جاء النص الكامل لجميع الألقاب والمناصب التى تقلدها الإمبراطور "أغسطس" فى ذلك الحين وهو عام ٢٣ ق.م.

(Imp. Caesar Divi f. Augustus, Pontifex Maximus, Imp. XII, Cos. XI, Tribunicia potestas XIV, Aegypto in potestatem, Populi Romani redecta, soli donum dedit.)

وهكذا كان قيام النظام الامبراطورى إيذاناً بانتهاء عصر الجمهورية (Res Publica) وبالتالى توارى النظام الجمهورى وتمكنت فى الوقت نفسه كل القوى الاجتماعية والاقتصادية من أداء مهامها عن طريق تنظيم إدارى وسياسى جديد على

(١) هاهو النص اليونانى المماثل للنص اللاتينى :–
Section 27 :- *Αἴγυπτον δήμου Ρωμαίων ἡγεμονίᾳ προσέθηκα*.

أوسع نطاق . وكان من مقتضى هذا التنظيم الجديد إتاحة الفرصة كيما تُدار البــلاد التـى خضعت لروما على نحو وأسلوب يتفق مع طبيعة كل إقليم على حدة ، بحيــث لا تطبــق قواعد واحدة فى إدارة كل الأقاليم. وكان خضوع مصر لروما حدثاً جللاً ، نظراً لما لــهذا القطر بالذات من أهمية خاصة ولما كان يتمتــع بــه مــن مركــز سياســى واقتصــادى واستراتيجى ممتــاز . وهذا ما حــدا بالامبراطور الأول "أغسطس" ، إلى أن يتخذ جميــع الضمانات الكفيلة بتمكينه من إحكام الرقابة والسيطرة على حكم مصــر ، مــع المحافظــة على النظام الامبراطورى . على أن وضع مصر كان مختلفاً عن غيرها من البــلاد فــى أرجاء الشرق وذلك أنها كانت أرض الفراعنة حيث قامت بها مدنية قديمة وعريقة ، وهــذا هو السبب الذى جعل الامبراطور الأول مضطراً إلى احترام العقــائد الدينيــة والعــادات المحلية السائدة لدى المصريين وهذه كلها أمور جعلته يخشى دائماً الإقدام على تغيير شــىء منها أو المساس بها أو تبديلها بغيرها ، تجنباً للعواقب الوخيمة إذا مسّها بسوء . وفى هــذا الصدد يقول المؤرخ الرومــانى "ليفــى" (Nihil mutari ex antiquo sine confusioni multarum rerum et perturbatione populi) ومعنى هذه الفقرة أن "أى تنــاول للأوضــاع القديمة بشىء من التغيير والتبديل لا يمكن أن ينجم عنه سوى الاضطراب فى كثــير مــن الأمور والارتباك فى أحوال عامة الناس" .

ومن أجل هذا كله كان لمصر وضع خاص فى الإمبراطورية الرومانية من حيــث أسلوب الحكم والنظــم الإداريــة المتبــعة فــى تســيير دفة الأمور فــى هــذه البــلاد ، وذلك بالمقارنة مع غيرها من سائر الولايات الرومانية . ففى مصــر أصبــح "أغســطس" إلهاً يُعبد (ὁ θεός) ، أســوة بما كان متبعاً من قبل على عهد الفراعنة ثم علــى عــهد الملك الفارسى "قمبيز" وحكم الإسكندر الأكبر والملوك البطالمة المتعــاقبين . وقــد اتخــذ "أغسطس" من مصر ما يمثل الملكية والإرث الخاص به أى أنها (patrimonium) وذلــك على الرغم من إعلانه الرسمى فى أثر أنقرة القاضى بأنه وضع مصــر تحــت ســلطان

الشعب الرومانى وهذا قول هراء لا يمثل الحقيقة . وفى هذا الصددنيول المؤرخ الرومانى تاكيتوس (Tacitus) فى حولياته ، الكتاب الثانى فصل ٥٩ ما يلى (... Augustus seposuit Aegyptum) أى أن "أغسطس" أحاط مصر بسياج خاص وانتحى بها (مكانا قصيا) .ووضعها فى جعبته وفى طى جلبابه ، وقد برز هذا المعنى بشكل جلى فى واقعة مشهورة عندما قام بزيارة البلاد عضو من أعضاء الأسرة الامبراطورية وهو "جرمانيكوس قيصر" فى سنة ١٩م. على عهد الإمبراطور الثانى "تيبريوس" . وكانت الحجة التى تذرع بها هذه الأمير فى قيامه بزيارة هذه البلاد هى الرغبة فى مشاهدة ما بها من اثار وتفقد أحوالها . على أن الدافع الحقيقى له على زيارة مصر كان اهتمامه الشديد بأمرها ، مما جعل الإمبراطور يرتاب فى نواياه وبخاصة عندما تبسط فى سلوكه وتحبّب إلى الناس وعمل على تخفيض أثمان القمح بعد أن أمر بفتح شون الغلال وتيسير حصول الناس على الميزة منها . وقد لقيت تصرفاته هذه وإجراءاته العديدة الترحيب الشديد من قبل الجماهير وكانت محل رضائهم . ومن أمثلة ذلك أنه كان عندما يتجول فى شوارع الإسكندرية يتبسط مع الناس ويسير من غير حرس من الجند وهو المرتدى للزى اليونانى ، والمتنقّل للصندل واللابس للقميص (الخيتون) (ὁ, χιτών) والهيماتيون والعباءة (ἡ, χλαμύς) وكلها أزياء يونانية صميمة بدلاً من لبس (τό, ἱμάτιον) "التوجا" وهى الزى الرومانى المألوف وقد ضاق الإمبراطور ذرعا بهذا الأسلوب وعبّر عن سخطه وعدم رضائه عن مثل هذه التصرفات الطائشة من قبل "جرمانيكوس" . وبعث له بتقريع شديد لقيامه بهذه الزيارة إلى الإسكندرية دون أخذ تصريح مُسبق من الإمبراطور حتى يُسمح له بالقيام بهذه الزيارة ووجه له اللوم لأنه بتصرفه هذا كان مخالفاً للوائح والتعليمات التى استنها "أغسطس" وهو أول من بادر بالإفصاح عن أسرار الحكم (arcana imperii) وكشف النقاب عن مكنون الأركان التى أرسى قواعدها . وكانت هذه تقضى بالتحريم المطلق على أعضاء السناتو والنابهين من طبقة الفرسان (equites) أن

تطأ أقدامهم أرض مصر إلا بتصريح من الامبراطور . وهكذا أحيطت مصر بسياج متين خشية أن يقوم أى شخص من الطبقات المذكورة بالاستيلاء على هذه البلاد والاعتصام بها والدفاع عنها بقوة صغيرة ، نظرا لما تتمتع به مصر من مركز استراتيجى ممتاز ضد أعظم الجيوش وأضخمها ثم يمكنه بعد ذلك التحكم فى إيطاليا واذلال روما بمنع موارد الغلال عنها وتجويعها[١] ، كما حدث بالفعل عند تنصيب "فسباسيان" (Vespatian) امبراطورا بفضل والى مصر "تيبريوس يوليوس الاسكندر" سنة ٦٩م.

وكانت عقلية الشعب المصرى ومزاجه الذى تكوّن خلال العديد من القرون قد أوجب على الفاتحين لمصر على مر العصور أن يراعوا أكبر قدر من الحرص والتبصر فى معاملة الشعب المصرى والمحافظة بقدر المستطاع على ما كان لهم من عادات وتقاليد . وقد عبّرت عن هذا المعنى عالمة بلجيكية تسمى "مارى تيرز لانجى" (M. Th. Lenger) فى مقال عنوانه "Les vestiges de la legislation des Ptolemees en Egypte, a l'epoque romaine [٢] فقالت "لم يكن فى وسع "أغسطس" نقض جميع النظم العامة القائمة بمصر على نحو ينم عن التحدى السافر ، كما لم يستطع اغفال التقاليد المرعية ، أو التنكر لها فكان يجمع بوجه عام بين هذه وتلك ويوائم بينها . ثم إنه أخذ شيئاً فشيئاً يتحسس طريقه ويتلمس السُبل هو وكل من جاء بعده من الأباطرة ، نحو إدخال بعض التعديلات والتغييرات التى كانت تقتضيها ظروف الأحوال الجديدة وتمليها حالة البلاد فى ظل الحكم الجديد" .

أما فيما يتعلق بالتنظيم السياسى ، فإن الفكرة السائدة عند المصريين عن الدولة ، هى أنها عبارة عن تجسيد فى شخص الملك وأن العماد فيها قائم على الدين . ومن أجل

---

(١) عرض لهذا الموضوع العالم فان جروننجن (B. A. Van Groningen) فى مقال عنوانه "مصر والامبراطورية" وهو منشور فى مجلة إيطالية تسمى (Aegyptus) العدد ٧ (السنة ١٩٢٦) صفحات ١٨٩ – ٢٠٢ .

(2) Melanges de Visscher, II, Bruxelles, 1949, p. 68 – 69.

ذلك كان المصريون يؤدون فروض الطاعة والولاء والاحترام للملك بوصفه سليل الألهة، بل وكذلك على اعتبار أنه هو نفسه إله على الأرض فى أثناء حياته . وكان الأخذ بهذا المبدأ والعمل على تطبيقه فى مصر من الشرائط الأساسية التى ينبغى على الرومان المحافظة عليها حتى يظلوا حكاماً شرعيين لمصر ويعترف لهم المصريون بهذه الصفة . وقد جرى الإمبراطور "أغسطس" على سياسة كنهها عدم إقامة أى شيء من العراقيل أو الصعوبات فى سبيل تطبيق هذا المبدأ . ولكنه ارتأى من ناحية أخرى أن يُحرِّم على أعضاء مجلس الشيوخ دخول مصر دون إذن خاص يسمح لهم بذلك [١] إذ أنه كان يخشى أن يتسرب نفوذ هذه الطبقة الأرستقراطية العتيدة إلى مصر ، حيث يستطيع المارقون منها الإطاحة بالنظام الإمبراطورى والثورة ضده من هذا المعقل وهو مصر . ومن أجل هذا جرى الإمبراطور على أن يكون الممثل له والمتولى شئون الحكم فى البلاد من طبقة الفرسان ولم يعهد أبدا إلى أحدٍ من الحكام القدامى من طبقة الأشراف (optimates) خلافاً لما جرى عليه العرف وسار عليه العمل فى الولايات الأخرى . وفى هذا الصدد قال المؤرخ الرومانى "تاكيتوس" [٢] ما يلى :

"Aegyptum copiasque quibus coerceretur, jam inde a divo Augusto, equites romani obtinent, loco regum. visum expedire, provinciam aditu difficilem, annonae fecundam, superstitione ac lascivia discordem ac mobilem, insciam legum, ignaram magistratum domi retinere ... "

وهاهى ترجمة النص اللاتينى "منذ عهد "أغسطس" المؤله divus كان الفرسان الرومان هم الذين يتولون الحكم فى مصر بدلاً من الملوك ويتولون إمرة القوات التى

---

(1) M. A. Levi, L'esclasiore dei senaton romani dall' Egitto Augusteo, Aegyptus, V, 1924. pp. 230.

(2) Tacitus. Histories, book I, Section 11.

كانت تلزم لحكم البلاد وإخضاعها . وعلى ذلك رؤى من الحكمة والصواب أن تبقى تحت الإشراف المباشر لروما ولاية كمصر وهى بلد صعب المنال والوصول إليها مُتعذر وهى وفيرة الانتاج فى الميرة والغلال وهى دائما تتنازعها الخلافات وسرعان ما تقوم بها الثورات وتمزقها التقلبات الناجمة عن تفشى الخرافات وانسهماك سكانها فى الملذات والشهوات ولا عهد لها بالقوانين (والمقصود بذلك القوانين الرومانية) ، ولم تألف أساليب الحكم المدنى الذى يتولاه الموظفون العموميون ". وكان الوالى الرومانى فى ذلك الحين (على أيام تاكيتوس) هو "تيبريوس يوليوس الإسكندر" وهو من أبناء تلك البلاد ومن مواطنى الإسكندرية وأعيانها وينتمى لأسرة عريقة بها .

على أن هذا الوضع الخاص بمصر كان مثار عرض للعالم الإيطالى "باريبينى" (Paribeni) واستلفت نظره بحق فقال إنه لم يكن ليؤدى إلى شىء من المساس بالوحدة السياسية للإمبراطورية [1] ، وذلك لأن الإمبراطور كان يمارس دائماً سلطانه فى مصر باسم الشعب الرومانى وكان جيش الاحتلال فى البلاد جيشاً رومانياً صميماً وكانت الأموال التى تتم جبايتها فى مصر فى صورة جزية (tributum) تؤول إلى خزانة الدولة فى آخر المطاف (fiscus) . وطبقاً للروح التى سادت دستور "أغسطس" ، فإن الإمبراطور الملقب بالزعيم (princeps) كان يعتبر عضواً دائماً فى كيان الدولة وله من الصلات بأجهزة الدولة ما لا يمكن أن تنفصم عراه وفضلاً عن ذلك فإنه كان يباشر سلطاته هذه بناءًا على موافقة مجلس الشيوخ . وعلى ذلك كانت ممارسته لسلطاته فى مصر هى فى الواقع نوع من ممارسة أى جهاز من أجهزة الدولة لسلطاته ، ومثله فى ذلك مثل مجلس الشيوخ من حيث ممارسته للسلطة المخولة له . ومن هنا كانت سلطات الإمبراطور فى مصر جزءًا من سلطة الأمر والنهى أو الولاية العامة (imperium) التى يتمتع بها الامبراطور . وكان ممثل الإمبراطور فى مصر يتمتع كذلك بسلطة الأمر

(1) Paribeni, L'Italia Imperiale da Ottaviano a Teodosio, p. 60.

والنهى على غرار السلطة المخولة لنواب القناصل (proconsuls) الذين كانوا يتولون الحكم فى الولايات الأخرى :— (imperium ad similitudinem proconsulis) . غير أنه ينبغى أن نلاحظ وجود تفرقة بين هذه وتلك فسلطة الأمر والنهى التى تُعتبر سلطة شرعية نابعة من قانون حكم الولاية [١] (lex provinciae) كانت تختلف عن نظيرتها التى كان يتمتع بها نواب القناصل (pro-consuls) فى ولاياتهم من عدة وجوه . ولعل أهم أوجه الاختلاف كان فى مدة الولاية وحق إصدار الأوامر والمنشورات (edicta) فالوالى فى مصر كان يتولى سلطته بحسب إدارة الإمبراطور وكانت تطول مدة ولايتة أو تنقص حسبما يتراءى للإمبراطور ويروق له فقد تمتد المدة لست سنوات وقد تنقص إلى ثلاثة أو أقل من ذلك ، وعلى ذلك لم تكن هناك فترة محددة لمدة الولاية وليس لها ميقات معلوم . وفى مراسم الزيارات الرسمية كان يتجلى الوالى على الناس وهو محاط بكل أبهة الملوك ويأتى من حوله رجال الحاشية . ثم أن جميع ما كان يصدر عنه من أوامر وتعليمات كانت له قوة التشريع ويحمل صيغة القانون (lex) فهو الذى يستطيع أن يعتق الرقيق ويُعين الأوصياء . وفضلاً عن ذلك فإن الوالى كان هو الرئيس الأعلى والامر الناهى فى شئون الجيش المرابط فى البلاد بوصفه جيش احتلال مؤلف فى عهد أغسطس من فرق ثلاث (legiones) وثلاث كتائب (cohortes) وثلاث ألايات (alae) من القوات المتحالفة ويبلغ كل هذا فى مجموعه نحو اثنين وعشرين ألفا وثمانمائة من الرجال" واستمر هذا الوضع حتى أواخر القرن الأول ثم تناقص العدد ولم يزد عن ستة عشر ألفا وسبعمائة فى منتصف القرن الثانى وفى أواخر هذا القرن بلغ عدده عشرة آلاف وسبعمائة فقط .

وكان التنظيم الإدارى الذى وضعه "أغسطس" يعتمد فى أساسه على تركيز السلطة فى شخصه وإخضاع جميع أوجه النشاط ادارى فى جميع أنحاء البلاد لرقابته الواعية .

---

(١) هذه موسوعة القوانين المعروفة بهذا الاسم = Digest, 1, 17, 1. .

وفى هذا الخصوص يقول العالم الإيطالى "كاردينالى" (١) ما يلى "أن "أغسطس" استهدف أن يجعل من مصر موردا لا ينضب من الغلال من أجل جلبها لروما فى كل عام كخراج عينى لا غنى عنه (tributum) . ولذلك اتخذ جميع الوسائل الفعالة التى تكفل الارتفاع بمستوى الانتاج الزراعى فى مصر . ومن أجل ذلك عُنى بنظام الرى وانتقص من السلطات السياسية والاقتصادية التى كان يتمتع بها رجال الدين . وبمقتضى هذا استطاع أن يُقلم أظافرهم ويصادر أملاك المعابد ويخضع الكهنة لرقابة الدولة . وقد عمل على تشجيع الملكية الخاصة فأجرى توزيع أنصبة من الأراضى على المحاربين القدامى من الرومان وحثّ على تملك الضياع الكبيرة من الوسيات (ousiae) أو الشفالك التى كان يقتنيها أفراد من الرومان وكبار الشخصيات من الأسرة الإمبراطورية وكل من كانت له حُظوة لدى الإمبراطور . ولم تكن هذه النظم كلها مستحدثة فى مصر ، بل إن البعض منها كانت له أصول وجذور ترجع إلى العصر البطلمى الذى كان قد أخذها بدوره عن العصر الفرعونى . وقد ظل المصريون يخضعون من حيث التنظيم الإدارى والمالى لنظام مرسوم ، تحددت معالمه وبانت خطوطه الرئيسية فى وثيقة "الجنومون" ، حيث عَيَّن "أغسطس" أوجه الدخل وعدَّد المصادر المالية الوافدة (إلى الخزانة) من الغرامات والمصادرات" .

ومن الأمور التى عُنى بها "أغسطس" بصفة خاصة إصراره على أن يجعل من سلك القضاء إدارة مركزية وموحدة . ومن أجل ذلك ألغى المحاكم البطلمية وركّز السلطة فى يد الوالى الذى أصبح يَعقد مجلسه القضائى (conventus) فى ثلاث أماكن هى الإسكندرية والفرما (بيلوسيوم) وممفيس وحدّد لكل منها مواقيت معلومة ، يجرى الإعلان عنها مُسبقا فى كل عام . وكان مجلس القضاء هذا لا يقتصر عمله على المسائل القضائية

---

(1) G. Cardinali. L'amminestrazione territoriale e finanzione dell'Impero romano. Aegyptus. 1938, p. 193.

البحتة ، وإنما كان يتناول كذلك الإشراف والرقابة على أعمال الإدارات المحلية – ذلك أنه كان يتعين على كل موظف أن يُقدّم حسابا عن عمله أمام هذا المجلس . وكان الوالى هو الشخص الوحيد الذى كان يتمتع بسلطات قضائية مستقلة وغير مقيدة بأى حدود . وفضلا عن ذلك فإنه كان وحده المختص بالنظر فى جميع القضايا الجنائية . وكان يعاون الوالى فى أعماله السالفة الذكر ، عدد من كبر الموظفين. ونظرا إلى بُعد المسافات ، جرى العرف على اتباع نظام التفويض وتكليف هؤلاء المفوضين بالبت فى هذه المسائل ولكن فى نطاق الحدود المرسومة لكل واحد منهم فى هذا التفويض . وكان على رأس معاونى الوالى موظف قضائى كبير يلقب بكلمة (iuridicus) = أو (dikaeodotes) وكان اختيار هذا الموظف الكبير يتم فى روما بواسطة الإمبراطور من بين طبقة الفرسان الرومان وكانت اختصاصاته وولايته القضائية تشمل كل مصر [١].

على أن الهيكل العام فى هذا التنظيم السياسى والإدارى اقتضى كذلك وجود موظف كبير أخر هو "الإديولوجوس" . ومما لا ريب فيه أن نشأة هذه الوظيفة كانت راجعة إلى العصر البطلمى ويقول العالم الروسى المتأمرك "ميخائيل رستوفتزف" فى هذا الشأن ما يلى " من المعروف جيداً أنه قد لوحظ بعض التغييرات الهامة فى الإدارة المالية فى القرن الثانى قبل الميلاد وعلى عهد كل من الملكين البطلميين "فيلوباتور" وابنه "فيلوميتور" وأنه تمّ إحكام الخناق فى زمام الحكم البيروقراطى وتمّ القبض على ناصية الأمور وأصبحت الروابط والصلات بين الموظفين الموكلين بجباية الضرائب والمسئولين عن تحصيلها على الوجه الأكمل ، محدودة المعالم ومتسمة بطابع من الدقة أشد من ذى قبل . ويغلب على الظن أن هذا الإصلاح تم على عهد "بطلميوس فيلوباتور" (٢٢١ – ٢٠٥ ق.م) ونظرا لأن أساليب جباية الضرائب وطرائقها قد أصبحت أشد

(1) Cambridge Ancient History vol. X, p. 289. Journal of Juristic Papyrology vol. VII – VIII (1953 – 1954) ; H. Kupiszeuski.

وأقسى من حيث عدم السماح لأحد من أن يفلت من وطأتها ، فإن المسئولية المادية الملقـــاة على عاتق الموظفين قد أحكمت حلقاتها وأصبحت منفذة بطرق لا هوادة فيـــــها . ونظـــرا لوجود نظام الالتـــزام (Teloneia) فى جباية الضرائب واستخدام رهـــط مـــن الملـــتزمين (Telones) وما يتبعهم من شركاء (καὶ μετόχοι) وضامنين (οἱ, ἐγγύοι) ، فإن هـــذا الموضوع جرّ مشاكل عديدة واستلزم مصادرات لثروات الكثيرين ممن عجزوا عن الوفـــاء بالتزاماتهم طبقا لشروط الالتزام الصارمة والمبينة فى تفصيل وإسهاب فى القوانين الماليـــة والضرائبية (Nomoi Telonikoi) التى سنها "بطلميوس" الثانى الملقـــب "فيلادلفـــوس" فـــى السنة الســـابعة بعد العشرين من حكمه الذى امتد إلى تسعة وثلاثيـــن عامـــا (٢٨٣ – ٢٤٦ ق.م) . وقد نجم عن هذا كله تكدس الأموال والثروات العقارية المصادرة وبالتـــالى تحتـــم وجود إدارة مختصة ، روعى فى إنشائها أن يتم أداء هذا العمل على الوجه الأكمل . فـــإذا وجدنا بالطبع بيّنة يرجع عهدها إلى عام ١٧٩ ق.م . وما بعد ذلك وفيها إشارة إلى وجـــود إدارة مستحدثة ذات طابع مالى بحت وتحمل اسما هو "إديوس لوجـــوس" (Idios Logos) وهى التى أصبحت فى العصر الرومانى مختصة بشئون الأموال التـــى لا صـــاحب لـــها (adespota) وغير ذلك من الأموال المصادرة (analephthenta) التـــى ينبغـــى تحصيلـــها كديون مستحقة للإمـــبراطور (τὰ εἰς τὸν καισάρα πίπτειν ὀφείλοντα) ، فـــإن ذلك يكون مبررا للاعتقاد بأن هذه الإدارة ربما كان يرجع تنظيمها فى أول الأمر إلى مـــا قبل عهد الملك البطلمى فيلوباتور وأنها لقيت عناية فائقة فى عهد ذلك الملـــك . وممـــا لا ريب فيه أن هذه أمور لا تعدو أن تكون مجرد ظنون وقد تكشف الأيام فيما بعد عن أدلـــة وبيّنات قد تدحضها" . وهكذا كـــانت نشـــأة الإدارة المســـماة بـــالإديولوجوس والموظـــف المشرف عليها وظهورها لأول مرة فى بضع وثائـــق برديـــة يرجع تاريخها إلى القـــرن الثـــانى الميـــلادى ق.م [1] . ونجد أول اشـــارة وردت عن الإديولوجوس فـــى برديـــة

---

(١) م . رستوفتزف ، التاريخ الاجتماعى والاقتصادى للعالم الهيللنســتى ، الجـزء الثـــالث ص ١٤٩٣ .

من مجموعة "تبتونس" (Papyri Tebtunis) رقم ٨٧٤ وتاريخها ١٧٩ ق.م . وقبل أن تنشر هذه البردية كان أول ذكر لهذه الإدارة قد ورد فى وثيقة بردية من مجموعة برلين .Berl) (Gr. Urkunden رقم ٩٢٢ وقد أشار إليها العالم الألمانى "الريخ فلكن" (Ulrich Wilcken) في موسوعة تسمى (Chrestomathie) رقم ١٦٢ وكان تاريخها ١٦٢ ق.م. ثم أعيد نشرها في موسوعة أخرى تسمى (Sammelbuch) جزء أول تحت رقم ٤٥١٢، في السطرين ٥ – ٦ وتاريخها ١٦٧ – ١٣٤ ق.م.

فلما جاء الرومان إلى مصر ، احتفظوا بهذه الوظيفة وأبقوا على نفس القواعد والاختصاصات التى كانت لها ، غير أن أهميتها زادت بالطبع عن ذى قبل ، فالإديولوجوس أصبح هو الوكيل (procurator) الأوحد المسئول والمنوط بجميع أوجه الدخل غير العادية أو التى قد ترد إلى الخزانة بين حين وأخر ومن أهم الأمثلة على ذلك تلك الأموال السائبة (τὰ ἀδέσποτα) أى التى لا صاحب لها وغيرها من الأموال المصادرة والغرامات . وكان "الإديولوجوس" مختصاً كذلك بحيازة الأراضى البور أو الخرسة (χέρσος) وغير المنتجة وذلك إلى أن يتم بيعها أو التصرف فيها على أى نحو ؛ وكان يقوم كذلك بتسلم جميع الأشجار الميتة أو التالفة والفروع والأغصان الناشفة التى قد تتساقط من الأشجار القائمة ، حتى ولو كانت هذه الأشجار مملوكة للغير . وكل هذه أمور من اليسير فهمها وتصوّرها فى بلدٍ كان فى صراع دائم مع الصحراء وارتفعت فيه قيمة الأخشاب ، سواء ما كان منها يُراد استخدامه لأغراض الوقود أو لأعمال البناء والمعمار أو لبنّائى السفن (οἱ ναυπήγοι) أو لإقامة المنشآت العامة المختلفة . وطبقاً لما جاء فى كثير من بنود الجنومون (بدءًا من البند ٧١ حتى ٩٧) كان "الإديولوجوس" له شأن فيما يختص بشئون المعابد وبيع الوظائف الكهنوتية وتحصيل رسوم التنصيب مع الاشراف على تنفيذ السياسة الواجب اتباعها فى المراسم والطقوس الدينية وسلوك رجال الدين والمظهر اللائق الذى ينبغى أن يظهروا به على ملأ من الناس وهم مُرتدون

للملابس الكتانية ورءوسهم محلوقة وشعورهم غير مسدولة ، ويتقدمهم الكاهن الأعظم في المواكب العامة ومن حوله ومن خلفه باقي رجال الدين من حملة الأردية والعرافين .

المضمون المستفاد من مقننة "الإديولوجوس"

بعد أن تناولنا بالشرح تاريخ مقننة "الإديولوجوس" وما اعتراها وأثير حولها من مختلف الآراء المتعلقة بنشأتها والظروف والملابسات التي صاحبت ذلك ، آن لنا أن نعرض لمضمونها ومحتوياتها وما قيل بشأنها أو ما يمكن أن يُثار من تساؤلات حولها . وعلى سبيل المثال ينبغي معرفة مدى أهمية هذه القواعد المالية الواردة في صلب هذه الوثيقة ثم توعية الصورة التي كانت عليها في وضعها الأصلي قبل نسخها وإخراجها في صورتها المختصرة الحالية وهل هناك أساس استندت إليه الخزانة في ملاحقة الناس ومطاردتهم وما هو الأسلوب الذي عملت بمقتضاه في القيام بجمع هذه الأموال وإدارة شئونها . كل هذه التساؤلات وأشباهها قد جالت بخاطر نفر من العلماء الأجانب وأثارت جُلّ اهتمامهم ، فقاموا بدراستها منذ أعلن عن كشف هذه الوثيقة وابداعها في متحف برلين . وقد نوّه عنها العالم الألماني "سيكل" (Seckel) وكان أول من لفت الأنظار إليها وأبرز أهميتها وكان ذلك في عام ١٩١٣ وجاء ذلك في مقال عنوانه كما يلي :

Ueber den Gnomon, Sitzungst. d. Berl. Akad. 1913, II, pp. 968 ff.

ثم جاء "شوبارت" فنشر النص والترجمة مع تعليق طفيف :

Wilhelm Schubart Erst Teil: Der Text. Aegyptische Urkunden. aus den Staatl. Museum zu Berlin. Griech Urkunden, v. 1, 1919.

وقد وجّه "شوبارت" جُلّ اهتمامه بصفة خاصة إلى قراءة هذا النص وتكملة الأجزاء

الشاغرة فيه وملء الثغرات بقدر المستطاع . ولكى نتفهم المضمون من وراء هذه الوثيقة أصبح من المتعين أن نجيب أولاً عن التساؤلات السالفة الذكر وأشباهها مما قد يجول بخواطر الباحثين . ويأتى على رأس القائمة سؤال مُحيّر ، طالما تردد دون إجابة حاسمة وهو هل وثيقة "الجنومون" كانت عبارة عن تقنين رسمى أم هى مجرد تقنين خاص ، اضطلع بوضعه بعض الأفراد ؟؟ ويمكن تلخيص جميع الأراء التى قيلت فى هذا الصدد وجرى ترديدها عند "شوبارت" و "سيكل" و "اكسكل جيلنياند" على النحو التالى (١) إما أن هذه الوثيقة صيغت فى صورة خطاب أو وُضعت على شكل تعليمات إدارية مُوّجهة من قِبَل الإمبراطور إلى أحد حكام وولاة مصر على التعاقب (٢) أو أنها كانت عبارة عن خطاب أو بضع تعليمات بعث بها أحد ولاة مصر إلى "الإديولوجوس" (٣) أو أنها جاءت فى صورة خطاب أو بالأحرى فى شكل تعليمات صادرة من ديوان "الإديولوجوس" بالإسكندرية إلى نفر من أعوانه المنبثين فى أرجاء مصر. على أن كل هذه الآراء جاءت متفقة فى أمر واحد وهو أن مضمون هذه الوثيقة له طبيعة قانونية تَنِم عن الإلزام والإجبار ، وذلك نظرا لكونها صادرة من جهة مختصة ، متمتعة بحق إصدار الأوامر والتعليمات للجهات الأدنى منها منزلة . غير أن العالِم "فايس" (E. Weiss) عَنّ له أن يشير بعض الاعتراضات على تلك الأراء [1] ، ومنها أن ديباجة هذه الوثيقة جاءت خالية من أى صيغة تشير إلى ما جرى عليه العرف والعمل إذ ذاك فى إصدار القوانين من ضرورة تضمين مقدمتها ديباجة شاملة على النص على اسم الجهة التى أصدرتها ثم الأساس الذى قام عليه إصدارها وما كان يصاحب ذلك من ملابسات . وفضلا عن أن ديباجة تلك الوثيقة لا تشير ولو من طرف خفى إلى الجهة التى صدرت عنها ، فإن الواجب كان يُحتّم تبيان ما إذا كانت هذه التعليمات قد صدرت صراحة عن الإمبراطور أم أنها صدرت من ديوان الوالى أو من "الإديولوجوس" نفسه ثم أن الملاحظ على أسلوب وثيقة "الجنومون"

---

(1) E. Weiss. Die erbrechtilche Stellung des romischen Staatoschatzes und der Gnomon des Idios Logos:- "Zeischr. Sav. Stift" . 53 (1933) pp. 256 – 274.

أنه جاء غير مُتسق مع الأسلوب المتعارف عليه فيما كان يَصدر عن السلطات الرومانية من قوانين وتشريعات وهذه المفارقة لها أهميتها وجدارتها . وقد خلص العالم "فايس" من ذلك إلى أن هذه الوثيقة لا تعدو أن تكون حاوية لأشتات تجمعت وضمّت العديد من القواعد واللوائح المصنفة فى إيجاز دقيق .

وعقّب "فايس" بقوله إن مثل هذا العمل ربما توفر على القيام به نفرٌ من الناس ممن كان لهم اهتمام خاص بمثل هذا النوع من العمل وممن لهم صالح أو مصلحة مباشرة فى إنجازه وتجميع مثل هذه القواعد وضمها بعضها إلى بعض لضمان حُسن سير العمل . ومن الجائز جداً أن يكون هذا التجميع قد تمّ إنجازه بواسطة أحد الأفراد تلبية لحاجة ماسة ، أو بتكليف معين .

أما فيما يتعلق بطبيعة الوثيقة الأصلية التى استُقت منها وثيقتنا هذه أو أُخذت عنها فإن هناك عدة ملاحظات ينبغى إثارتها حول هذا الموضوع ويمكن تلخيصها فيما أبداه عالمان جليلان هما "ل. فينجر" (L. Wenger) ، "م . رستوفتزف" (M. Rostovtzeff) ، من ملاحظات فى ضوء الدراسة المستفيضة لكل منهما عن وثيقة بردية مشهورة جاءت فى مجموعة بردى تبتونس رقم (٧٠٣) [1] وقد أثار كل منهما احتمال وجود علاقة ما أو شَبَه بين هذه وتلك. ويمكن تصور ذلك أو تلمسه من ثنايا التعليمات الواردة فى كل من الوثيقتين .

ونحن نعلم أن التعليمات التى كان يُصدرها الإمبراطور "أغسطس" كان يُكنى لها بكلمة أوامر (mandata) ولهذه أشباه ونظائر مما كان يصدر عن الملوك البطالمة فى صورة أوامر (*προστάγματα*) وأحكام (*ἐντολαί*) أو فى صورة رسائل ومذكرات (*ὑπομνήματα*) كانت توجه لسائر الموظفين وهذا هو الاسم الذى تحمله بردية تبتوس

---

(1) L. Wegner, Papyrologische Miszellen. Aegyptus 13 (1933) pp. 580 ; M. Rostovtzeff, Gnomon, XI (1935) p. 524, n. 2.

رقم (٧٠٣) التى أشرنا إليها ومن هنا جاء التشابه بينها وبين وثيقة "الجنومون" .

على أن الصورة التى صيغت بها وثيقة "الجنومون" لا تزال فى حاجة إلى مزيد من التعليق والتفنيد فقال فى هذا الشأن العالم "فايس" معلقا ومبديا الملاحظة التالية وهى أن التعبير الوارد فى صدر تلك "الديباجة" وهو (τὰ ἐν μέσῳ κεφάλαια) كان تفسيره لا يزال محل نقاش وخلاف وهو فى حد ذاته ينم عن الرغبة الأكيدة فى إجمال سلسلة من رءوس الموضوعات فى مختصر يتسم بالوفاء والكمال وقد يكون لهذا التفسير ما يبرره . ويمكن فهمه ببساطة على النحو التالى وهو أنه عبارة عن مختصر لابأس به جاء حاويا لبضع قواعد مختارة بعناية شديدة ، وقد أعدت كيما تكون فى متناول صغار الموظفين فى ديوان "الإديولوجوس" ويكون فى مكنتهم الرجوع إليها بين حين وآخر فى تسيير دفة أعمالهم . ولهذا السبب يمكننا أن نقول بحق أن اختصاصات ديوان "الإديولوجوس" شابتها شوائب كثيرة ولم يرد لها أى حصر شامل فى هذه البردية الطويلة . على أن تلك النصوص الواردة فى هذه الوثيقة كان يغلب عليها الطابع المالى . وكان الهدف منها العمل على زيادة موارد خزانة الدولة . وقد ورد فى هذه الديباجة إشارة عابرة إلى شتى الموارد المالية التى كانت تُزوّد بها الخزانة . وعلى ذلك ينبغى علينا أن نُسلّم بادئ ذى بدء بأن هذه القواعد كانت ذات صلة وثيقة بما كان جاريا فى مصر من إعادة التنظيم الإدارى عقب فتح الرومان للبلاد مباشرة [1] ، وما اشتملت عليه من تشريعات أتاحت لنا إلقاء نظرة ولو عابرة على كثير من المشاكل التى لا تزال معرفتنا بها فى غاية الضآلة . ومن ثمّ فإنها مكّنتنا من استخلاص نتائج جديدة . وفضلاً عن ذلك فإنها تطرح أمام نظر

---

(١) وقد نوه بتلك الظروف والملابسات المؤرخ الرومانى "تاكيتوس" فى كتابه الأول من التواريخ (Histories) الفصل (١١) فعدّد مواطن الضعف والقوة فى مركز مصر ومدى حرص الرومان على اتخاذ كل الضمانات لكفالة سلامة مصر من كيد المعتدين فقال جملة مشهورة (Aegytum . . . . annonae feoundam) ومعناها إن مصر غنية بمواردها وثرواتها وقال "استرابون" إن مصر ذات موارد دخل لابأس بها (ἀξιολόγους φόρους) .

الباحثين عدة مشاكل ، مما لم يكن فى المستطاع إدراك كنهها على الوجه الصحيح ، ولعل الزمن وحده هو الكفيل بأن يمدنا بوثائق جديدة تُمكننا من إلقاء بعض الضوء على مثل هذه الأمور واتاحة الفرصة كيما نصل إلى حلها حلاً صحيحا .

ومن وجهة النظر العملية يمكن القول أن وثيقة "الجنومون" قد كشفت اللثام عن أمارات ذلك التنظيم المالى الذى كان سائداً فى مصر فى القرن الثانى الميلادى ، كما بيّنت لنا موقف الدولة إزاء شتى العبادات والطقوس الدينية المصرية ووضعها الصحيح إزاء الكهنة ورجال الدين وما كانوا يحتكمون عليه من موارد وإيرادات وحددت كذلك طبقات الشعب فى مصر ومنزلة كل فئة وما حظيت به من حقوق وامتيازات . أما من وجهة النظر التاريخية والقانونية ، فإن وثيقة "الجنومون" لها أهمية خاصة وذات قيمة فائقة الحد ، لأنها كشفت لنا عن كيفية تطبيق القانون الرومانى ومدى تطوره فى مصر ووضّحت لنا ذلك الأثر الذى تركه القانون الرومانى فى بلدٍ ، كان يُعتبر من أغنى بلاد الإمبراطورية الرومانية وأكثرها خصوبة ؛ فهناك ما يقرب من ثلاثين بنداً فى هذه الوثيقة جاءت صياغتها متضمنة لفقرات مقتبسة من قواعد القانون الرومانى وقد ثبت أن البعض منها متفق نصا مع نظائر لها فى كتاب النظم لجايوس (1) . أما البعض الآخر فيستوعب فقرات برمتها من نفس المؤلف . وقد علق العالم الإيطالى "أرانجيورويس" فى مقال له عنوانه ("Liber Mandatorum", 1922 pp. 218-219) فقال أنه بمقارنة "الجنومون" بكتاب النظم لجايوس نخلص إلى حقائق لها قيمتها وتتكشف لنا نتائج هامة ، وليس هذا فحسب بالنسبة لكونها مصدراً فريداً يمدنا بمعلومات لها جدّتها ، بل كذلك لأنها تمكننا من عمل دراسة مقارنة (apparatus criticus) عن الحالة القائمة والوضع القانونى السائد فى القرن الثانى الميلادى ، معتمدين فى هذه الدراسة على أسس علمية سليمة" . وفضلاً عن ذلك

(1) Gai Institutionem Commentarii Quattuor. ediderunt E. Seckel – B. Kubler. Ed. VII. Lipsiae. 1935.

فإن وثيقة "الجنومون" ألقت أضواءً ساطعة على عدة قواعد ، كان منها تلك المبادئ التـــى أشار إليها "جايوس" بخصوص العلاقة بين طوائف ثلاثة هى الرومان واللاتين والأجــانب حسبما كان ينظمها قانون الشعوب (iuris gentium) ويتضح من ذلك أن هذه القواعد كـانت عامة ومطبقة بين شعوب الإمبراطورية قاطبة حتى عهد الإمبراطور "دقلديانوس" .

وقد انبرى العالم الروسى "م. رستوفتزف" فنوه بالمثل عن بعض الملاحظات التـــى عنّت له وهو بصدد تقييمه لمؤلف "اكسكل جيلينباند" عن "الجنومـــون" وتفســيره لبنـــوده . فقال "إن وثيقة "الجنومون" تُعتبر بلا ريب إحدى الوثائق الهامة التى أخرجتـــها لنـــا أرض مصر . ولا تقتصر أهميتها البالغة علــــى مـــا أدتـــه بالنســبة لتـــاريخ مصـــر وتـــاريخ الامبراطورية الرومانية من ترابط فحسب ، بل تعدّى ذلك النطاق إلى معرفة مـــدى تقبـــل القانون الرومانى ومبلغ مواءمته للأوضـــاع الجارية فـــى مصـــر ومـــدى تطبيقـــه فـــى ربوعهـــا"[١] . وهاك نص ما قاله "رستوفتزف" فى هذا الشأن : "إن هذه الوثيقة هـــى بـــلا ريب إحدى الوثائق البالغة الأهمية وتأتى مرتبتها فى المقام الأول ضمن ما أخرجتـــه أرض مصر من تراث. ويمثل نصّها بوضعه الحالى بضع مقتبسات من وثيقة أصلية ، لا تعـــدو أن تكون شيئاً آخر غير تعليمات (mandata) مما أصـــدره الامـــبراطور "أغســطس" ثـــم اشتملت كذلك على ما أدخل عليها من إضافات وما حدث فى صلبها من تغييرات اقتضتـــها الظروف السائدة فى البلاد على مرّ السنين . والمعنى المستفاد من ذلك أنها كانت تعليمـــات صدرت عن هذا الامبراطور الأول لأحد كبار الموظفين المهمين فـــى مصـــر ، ألا وهـــو "الإديولوجوس" على النحو الذى عرفه البطالمة باعتباره الوكيل المفوض عن الإمـــبراطور والنائب عنه فى مجال الإشراف على الحساب الخاص على عهد الرومان . وكـــان هـــذا الموظف بالذات هو المنوط بالإشراف على جميع موارد الدخل ذات الطابع الاستثنائى ممـــا هو مستحق لخزانة الدولة وهى "الفسكوس" (fiscus) . ومن الطريف أن هذا المقتبس حتـــى

---

(١) "م . رستوفتزف" ، مجلة الجنومون العدد الحادى عشر ، (١٩٣٥) ص ٥٢٣ .

وهو فى وضعه المختصر جاء شاملاً لنواحى كثيرة ، ألقت أضواءً جديدة على بعض الأمور الهامة فيما يتلق بتاريخ مصر ، بل والإمبراطورية الرومانية جمعاء . وكان هذا فيما يخص القانون الرومانى بالذات . ذلك أن وثيقة "الجنومون" هذه قد حفظت لنا قدراً كبيراً من القصاصات الأصيلة المتعلقة بالقانون المدنى الرومانى دون أن تشوبها أى شوائب أو يفسدها أى شيء دخيل أو مُقحم عليها . على أن أغلب هذه القواعد أو الجُمل كان معروفاً من قبل ولكن البعض الأخر له جدته التامة . وفى كثير من الأحوال كانت هذه الجُمل الرومانية فى أصلها ، على حد قول العالم "أكسكل جيلينباند" ، عبارة عن صياغة يونانية جاءت شاملة على بعض التصويبات ، حتى يتسنى عمل المطابقة بينها وبين ذلك الوضع الغريب الذى كانت عليه مصر الرومانية . وفى ضوء هذا التخريج كان لابد أن يتناولها بعض التغيير كيما تُوائم الوضع الجديد وتُحقق الغرض المنشود . وعلى ذلك تُعتبر برهاناً مهماً ودليلاً قاطعاً على مدى تقبل مصر للقانون الرومانى واندماج هذا القانون فيما كان قائماً من قبل من ظروف وأوضاع فى مصر . على أن الشق الأكبر من هذه القصاصات الباقية جاء متناولاً موضوع الوصايا والهبات وحاوياً لبعض التوضيحات والتفسيرات ذات الأهمية والقيمة البالغة بالنسبة للقانون الرومانى المتعلق بشئون الإرث ومدى تطبيقه فى مصر . ثم هناك بعض التفسيرات الأخرى المتعلقة بأمور مهمة غير ذلك ومنها مركز الخزانة الرومانية باعتبارها الوعاء الطبيعى والوريث الشرعى لكل من لا وريث له . وفيما عدا القانون المدنى الرومانى هناك ميزة أخرى وهى تلك المعلومات التى زودتنا بها وثيقة "الجنومون" عن الإدارة الرومانية وما استنته من قوانين أصبحت سارية المفعول فى مصر الرومانية . ولابُد أن نُسلم بأن العالم الألمانى "أكسكل جيلينيباند" كان متوخياً شيئاً من المبالغة عندما قال (من قبيل التعميم) فى مقدمة كتابه عن الجنومون "تكاد الإدارة كلها" قد سُلطت عليها الأضواء من ثنايا هذا المقتبس . ولكننا ينبغى أن نعترف كذلك بأن "الجنومون" جاء شاملاً على عدة نقاط لم تكن معروفة من قبل على

الإطلاق أو بالأحرى لم تكن معروفة لنا بالقدر الكافي - وبخاصة ما كان منها متعلقاً بالجهاز الإدارى والمالى وبالسياسة التى اتبعتها الخزانة الرومانية ؛ ثم يأتى فى آخر المطاف موضوع الإشراف على المعابد وما تمّ وضعه من سُنن وقوانين لتنظيم هذا الإشراف والعمل على إحكامه" .

ثم تتجلى أهمية وثيقة "الجنومون" فيما ذكره أحد العلماء وهو "إيجون فايس" (Egon Weiss) الذى أكد على أن هذه الوثيقة تعتبر بحق أهم وثيقة تمّ كشفها بعد وثيقة فيرونا ، الا وهى كتاب النظم لجايوس ثم وثيقة الفاتيكان (Vaticana Fragmenta) [١] .

ويتضح من كل ما تقدم أن وثيقة "الجنومون" أصبح لها من الأهمية القصوى ما جعلها فى المرتبة الأولى بين الوثائق ذات الصبغة العالمية ، وليس هذا راجعاً إلى أنها زّودتنا بمعلومات طريفة وحية عن عصر الإمبراطورية الرومانية فحسب ، بل لأنها كذلك قد أثـرت ما توافر لدينا من تراث المعرفة فى هذا الصدد ومكّنتنا فى الوقت نفسه من توسيع نطاق البحث عما كان للقانون الرومانى من أثر فعّال فى البلاد الواقعة تحت وطأة الحكم الرومانى ، كما ألقت أضواءً ساطعة على تلك الأصداء التى ترددت كرد فعل لدى الأهالى فى مصر ومختلف شعوب الإمبراطورية الرومانية .

وفى وسعنا أن نتعرف من ثنايا ما ورد فى ديباجة "الجنومون" على الأسانيد التى تعتبر بمثابة حجر الزاوية فى النظام المالى على النحو الذى استنه "أغسطس" وأن نستبين كذلك كيف كانت مصادر القانون الرومانى منهلاً خصباً لا مناص من أن نستقى منه باستمرار الوفير من المعلومات ، بل وظل تطبيقه والعمل به طيلة العصر الامبراطورى ، باعتباره الملاذ الأخير فى تسيير دفة الشئون الإدارية فى مصر . ومن الطريف أننا نجد نظيراً لهذا التعداد لمصادر القانون مذكورة فى الكتاب الأول من النظم لـ"جايوس" (Gaius) . والملاحظ فى هذا التعداد لمصادر القانون أن قرارات

(1) Egon Weiss, Die Erbrechtliche Stellung p. 256.

مجلس الشيوخ الرومانى (Senatus Consulta) كانت مصدراً لهذا القانون ، على الرغم من أن مصر كانت فى الحق أقرب ما تكون إلى الملكية الخاصة (patrimonium) = inheritance, patrimony التى استأثر بها الإمبراطور الأول . ولم يكن تفسير ذلك على أنه افتئات من جانب مجلس الشيوخ على حُكم مصر ، بل ينبغى تفسيره على أن مجلس الشيوخ كان متمتعاً بنشاطٍ تشريعى ضخم وأن قراراته كانت منشأ قواعد قانونية جديدة فى العصر الامبراطورى ، ومن ثمّ كان من المتعين على مختلف الدواوين الادارية ، ومنها ومن أولاها بالطبع الديوان المالى ، أن تلتزم بأحكامها وأن تطبق الجزاء والعقاب على كل من يتصدى لمخالفتها .

على أن أهمية "الجنومون" لا تقتصر على ما كان له من طابع التنظيم المالى فحسب ، بل أن هذه الوثيقة كشفت لنا كذلك عن التنظيم الإدارى والسياسى للإمبراطورية الرومانية وما اشتمل عليه من قواعد ذات طابع عالمى، كفلت ضمان الوحدة القانونية والإدارية والسياسية للإمبراطورية الرومانية ؛ فإذا ما أضفنا إلى "الجنومون" منشورات الامبراطور "أغسطس" التى كُشف عنها النقاب فى برقة ، أصبح لدينا مجموعة قيمة من المصادر التى يمكن أن نستقى منها السياسة التى اتبعتها روما من حيث تطبيق القانون فى الولايات التابعة لها. ومن حصيلة هذه المعلومات تتجلى الحقيقة الآتية وهى أن روما اعترفت منذ أول الأمر بل وطوَّرت وأقرّت نظماً قانونية كانت تخص بعض الطبقات فى الإمبراطورية ، وأن سياستها التقليدية كانت تقوم على أساس احترام العادات والتقاليد السائدة فى المدن أو الدول ، طالما أن هذه وتلك لم تكن متعارضة مع سياسة روما . ومعنى هذا أن "أغسطس" اتجه إلى اتباع سياسة جديدة قوامها وهدفها مناصرة القوميات المحلية ومراعاة الاتجاه القومى تجنباً لحدوث أى صدام ، وكان يأتى فى المقام الأول كل ما هو فى صالح القومية الهيلينية . وبذلك عمل على مزج المبادئ الهيلينية والمبادئ الرومانية ثم اتخذ من هذا المزيج منطلقاً ، يهتدى بهديه فى إدارته الجديدة . وكان يستعين

فى تطبيق هذه السياسة المشتركة بشخصيات هيلينية وذلك جنباً إلـــى جنـــب الشـــخصيات الرومانية من طبقة الفرسان فى إدارة شئون الإمبراطورية وتسيير دفتها .

اختصـــاصات "الإديــولوجــوس"

سبق أن عرضـــنا لمقـــولة وردت فى الكتاب السابع عشر ، ١ ، ١٢ للجغرافـــــى اليونانى "إسترابون" ، عن تلك الاختصاصات وجاء فيه تحديـــد معالمـــها علــــى النحـــو التـــالى : البحث عن الأموال الســـائبة وهى التى لا صـــاحب لها ثم تحصـــيل الأمـــوال الأخـــرى التى ينبـــغى أن يكـــون مآلها إلى خزانة الإمبـــراطور . وهاهو نص التعريـــف الذى اســـتخدمه "إسترابون" فى وصفه للموظف المســـئول عن كل هذه الموارد والمكلـــف بـــالعمل علـــى تحصيـــل كـــل الديـــون والاســـــتحقاقات الخاصـــــة بـــــالإمبراطور (ὃς τῶν ἀδεσπότων καὶ τῶν εἰς καισάρα τιπτεῖν ὀφεῖλοντῶν ἐξεστάτ-ης ἐστῖν) وعلى هذا النحو يمكن اعتبار "الإديولوجوس" بمثابة المفوّض المالى الموكّـــل بالشئون المالية فى العُرف الرومانى . ولكنه كان يقـــوم كذلـــك بمـــهام أخـــرى ، منـــها اضطلاعه بوظيفة القاضى فى حسم المنازعات الماليـــة ، ذلك نه كـــان فـــى كثـــير مـــن الحالات هو الذى يقضى برأى فى المسائل المدنية أو المسائل الجنائية التـــى تكـــون فيـــها الخزانة طرفاً فى النزاع أو لها مصلحة مباشرة بذلك ؛ غير أن "إسترابون" لم يُعقّب علـــى هذه الاختصاصات ولم يشأ أن يضيف إليها أى شـــىء عـــن إدارة الأمـــوال التـــى قـــام "الإديولوجوس" بتحصيلها لصالح خزانة الدولة . ويبدو أن كل ما كتب فى هذا الخصـــوص من جانب الكُتّاب المحدثين لا يقوم على أساس سليم ، إذ لا يوجد أى ســـند دال علـــى أن إدارة أموال الخزانة فيما يتعلق بحساب أراضى الوسيـــات وهو ما كان يُعـــرف بالاســـم الآتى : (ὁ, οὐσιάκολόγος) ، كانت تقع بطريق مباشر أو غير مباشر فى اختصاصات

"الإديولوجوس" . وفى نصوص وثيقة "الجنومون" ما يدل بوضوح وجلاء على أن البحث عن أموال الخزانة والمطالبة بجميع ما يحق لها من استحقاقات ثم الفصل فيما قد ينشأ من القضايا المتعلقة بها - كل هذه المهام كانت كافية لشغل وقت أولئك المهيمنين على إدارة كبيرة بذاتها . ذلك أن الحقوق التى كانت الخزانة تدعيها لنفسها فى مصر لا سبيل إلى حصرها ولا يمكن عدّها ، فمن هذه ، تلك التركات الشاغرة والهبات المضافة والآيلة إلى ما بعد الموت وأموال البائنات التى تقرر بطلانها بصفة كلية أو جزئية والغرامات المقررة على ما يجرى من المخالفات المّيثوغة وقد يصل البعض من هذه المخالفات إلى حد مصادرة كل أو بعض ما فى الذمة المالية، على أن كل هذه الأمور وما كان يُصاحبها من ملابسات ، كانت تتطلب القيام بإجراءات عديدة ومعقدة وتستلزم من "الإديولوجوس" فى كثير من الأحيان أن يَكل الأمر بشأنها إلى غيره وأن يطلب المعونة من الموظفين الإداريين والماليين والقضائيين المنتشرين فى أرجاء البلاد . وبجانب هؤلاء الأعوان والمساعدين كان يوجد عدد من المدعين العموميين والمبلغين والمخبرين الذين كانت تُغريهم المكافآت الطائلة التى تُمنح لهم عندما يقومون بإبلاغ الخزانة عن أى من المدينين والمتهربين أو يُفضون بمعلومات من شأنها أن تؤدى إلى الاستدلال على الأموال التى سَهت الخزانة عن تحصيل مستحقاتها وما كان لها من حقوق عليها [١] .

وفضلاً عن كل تلك الاختصاصات المالية الواسعة التى كانت "للإديولوجوس" ، فما لبث أن أضيف لتلك الوظيفة فى القرن الثانى الميلادى اختصاص آخر هو الإشراف من بعض النواحى على شئون العبادات وبخاصة العبادات المصرية

---

(1) Naphtali Lewis, On Legal Proceedings under the Idiologos :- *κατήγοροι καὶ συκοφάνται* . Journal of Juristic Papyrology. Warsaw, IX – X, 1955 – 1956, pp. 117 – 125. =

وذلك عن المبلغين والمخبرين والإجراءات القانونية تحت إدارة الإديولوجوس .

ولذلك مُنح اللقب الآتى وهو الكـــاهن الأعظــم للإسـكندرية وســائر أنحــاء مصــر :-
ἀρχιερεύς Ἀλεξανδρείας καὶ Αἰγύπτου πάσης καὶ ἐπὶ τῶν ἱερῶν.
ومن المحتمل أن هذا العبء الأخير كان قبل ذلك التاريخ المنوه عنه موكولاً إلى موظـــف اخر مختص بالإشراف عليه . وهذا الجمع بين الوظيفتين المالية والدينية باتت له أمـــارات ودلالات من قبلُ . وقد ظهر هذا لأول مرة فى وثيقة يرجع تاريخـــها إلـــى عـــام ١٢٢ - ١٢٣م. وهناك إشارة جاءت فى نقش بالإسكندرية يرجع تاريخه إلـــى ٢٤ ســبتمبر ســنة ١٢٠م. مفادها أن قضية كانت معروضة على "الإديولوجوس" فيما يتعلق ببعـــض رجـــال الشرطة والخفارة الذين أهملوا فى أداء وظيفتهم كحراس على مقبرة وتهاونوا فى الخفـــارة على نُصُب تذكارى وهى مهمة كان يُكنى لها بالكلمة الآتيـــة (*ἡ. μνηματοφυλακία*) ومن هذا يتضح أن "الإديـــولوجوس" كان له شأن بالنواحى الدينيـــــة منـــذ عـــام ١٢٠م. وكان يُشـــار إلى مجموع الوظـــائف التى كان يتولاها "الإديــــولوجوس" فـــى المجـــالين المالى والدينى ، ببضع كلمـــات تضمنـــت هـــذا الاشـــراف بشـــقيه : (*ἡ τοῦ ἰδίου λόγου καὶ ἀρχιερέως ἐπιτροπή*) . وتفســـر لنـــا تلـــك الإضافـــة الهامـــة إلـــى اختصاصات "الإديولوجوس" وما اعتراها من هذا الازدواج ، وجود قسم كبير مـــن وثيقـــة "الجنومون" بدءاً من البند ٧١ حتى ٩٧ كان مُخصصاً برمتـــه لتنظيـــم شـــئون العبـــادات المصرية وما يقتضيه الاشراف التام على المعابد المصرية وسلوك رجال الكـــهنوت مـــن اجراءات .

ولما كانت الوثيقة الأصلية التى اســتقيت منها تلك المقننة التى نحن بصددها تسـمى "بالجنومون" الخاص بإدارة أعمال ديوان "الإديولوجوس" ، فإن المرء قـــد يتســـاءل عـــن المعنى الدقيق الذى كانت تتضمنه كلمة "الجنومون" هذه . وهى تعنى فى اللغة فى العصـــر الهيللينستى لائحة إدارية عامة تشمل لوائح الضرائب وشروط الالـــتزام بجبايتـــها . وقـــد جرى العرف فى مصر بصفة خاصة على استخدام دفاتر موضّح بـــها تلـــك الالتزامـــات

الضريبية أو الرسوم والمكوس الجمركية . وكانت هذه يجرى منحها فى مصـــر البطلميـــة بطريق الالتزام (teloneia) ويقوم نفر من الملتزمين (telones = tax-farmers) بجباية هـــذه الضرائب التى رست عليهم فى مزاد علنى وسنوى : –

πράττειν κατὰ τὸν τῆς ὠνῆς γνωμόνα (Wilcken, Chrest. 276 = BGU. iv, 1062)

وهنـــاك تعـــــريف أخر لكلمة "جنـــومون" ، ورد فى فهـــــرس أو ثبـــت للعـــالم "بيكر" [1] نصه كمـــــا يلـــى *γνώμων :- συνταξίς τις γραμμάτων καθ' ἣν τὰ τέληπραττέσθαι χρη* ومعناها أن "الجنومون" هو عقـــد الـــتزام بـــه الشـــروط الموضوعة التى ينبغى بمقتضاها تحصيل الضرائب بطريق الالتزام . علـــى أن اســـتعمال لفظة "الجنومون" لم يكن مقصورا على لوائح الضرائب والشروط المنظمة لقواعد الالـــتزام فى جبايتها وإنما تعدى هذا إلى موضوعات شتى ذات طابع قانونى . والغريب فى الأمـــر أن لائحة "الإديولوجوس" وهى "الجنومون" كانت معروفة منذ أمد طويل ، على الرغم مـــن جهلنا بأحكامها . وقد ورد بالمنشور المشهور الذى أصدره والى مصر "تيبريوس يوليـــوس الإسكندر" سنة ٦٨م. ، إشارة إلى عدم قيام موظفى الخزانة باتباع التعليمات الصادرة مـــن الأباطرة ، فجاء فى السطر ٤٤ على لسان ذلك الوالى ما يلى " وعلـــى العمـــوم فســـوف أصدر الأمر بأن مقننة "الإديولوجوس" وما جاء بها من تعليمات تكون نافذة المفعول بعـــد فراغى من القيام بمراجعة وتصويب ما قد أقحم عليها من تجديدات ومستحدثات ، ثبـــت أن بها أى شيء من التناقض والتعارض مع تلك الأفضال (charites , *αἱ, χάριτες*) التـــى أسبغها الأباطرة " .

(1) Bekker, I, 233 , L. 28.

كيفية صدور وثيقة "الجنومون" وما أحيط بهذا العمل من ظروف وملابسات

سبق القول بأن هذه الوثيقة هى عبارة عن مستخرج من وثيقة أصلية . ويحق لنا أن نتساءل عمن قام بنسخها وعن ذلك الغرض الذى صدرت من أجله. وفى رأى العالم الفرنسى "رايناخ" أن واضع هذا المستخرج هو الشخص الملقب بالإديولوجوس نفسه ولكن العالمين "لينل" و "بارنتش" رجحا أن موظفاً كبيراً فى هذا الديوان هو الذى قام بإخراج هذا العمل وتنفيذه . وقد ذهب العالم "شوبارت" إلى القول بأن هذا المستخرج قصد به توجيهه إلى أى من الخلف الذى يأتى من بعد هذا "الإديولوجوس" الذى قام بإصداره . غير أن "رايناخ" عقّب على ذلك بقوله أن هذا الرأى قد جانبه الصواب لأن الخلف لم يكن فى حاجة على الإطلاق إلى مثل هذا المختصر ، نظراً لأن اللائحة الأصلية كانت فى متناوله أو بين يديه . وفى رأى "رايناخ" أن الأمر على النقيض من ذلك وأن هذا المستخرج كان موجهاً ممن أصدره إلى أولئك المعاونين الرابضين فى الأقاليم وعلى رأسهم المحافظون أو حكام المحافظات من الاستراتيجيين (οἱ, στρατηγοί) ، ولعل السر فى ذلك أنه المراد كان تجنيبهم الدخول فى متاهات عند تفسير ما ورد فى اللائحة الأصلية من تفصيلات قد يضلون فى فهمها . وهكذا رؤى أن يجرى إعداد عدة نسخ من هذا المختصر فى مكاتب الإدارة المركزية بالإسكندرية ثم يتم ارسال نسخة منها إلى كل محافظة وهناك يجرى توزيعها على المراكز والنواحى بصدد عمل نسخ وصور منها بمعرفة المختصين ، على أن يُعاد الأصل بعد ذلك إلى عاصمة المحافظة . ولعل الوثيقة التى بين أيدينا هى إحدى هذه النسخ التى عُثر عليها فى قرية "ثيادلفيا" الواقعة بالغرب من إقليم الفيوم . ثم أن ما تتسم به هذه الصورة من قصور فى النقل والنسخ وما يشوبها من طابع غير رسمى ليؤكد لنا الكشف عن السر فيما اعتورها من قصور شاب بعض الأجزاء فى هذه الوثيقة ، مما قد يلحظه المتصفح لبنودها والمتمعن فى صياغة بعض عباراتها الشديدة الإيجاز . أما

طابع الإيجاز هذا والاقتضاب الشديد الذى اتسمت به هذه الوثيقة فهو ظاهرة تبدو للقارئ واضحة وجلية لأول وهلة . وقد نوّه أغلب المعلقين عليها بوجود هذه الظاهرة بصورة جلية ، ولم يَغرب عن بال أحد منهم ملاحظة هذا الطابع المميّز . وقد لاحظ الكثيرون أن صياغة هذه الوثيقة جاءت مقتضبة ، بل ومعيبة فى بعض الأحيان بسبب ما كان مُتوخيا فى صياغتها من تركيز وإيجاز مُخل ، ولم يكن هذا خافيا على أحد . وقد لوحظ أنها لا تعطى سوى القاعدة العامة فى خطوطها العريضة فى الأحوال العادية دون التعرض لذكر أى من التفاصيل أو للحالات غير العادية وأصبح من المتعين على القارئ أن يُكمل هذا النقص وأن يسد الفراغ فيما بعد ، إن استطاع إلى ذلك سبيلاً (p lerumque fit) ؛ فهى إذا تَفترض العلم مُسبقا بالجزئيات والتحفظات والحالات الاستثنائية . على أنه فى كل هذه الحالات الأخيرة الخاصة بأى من التحفظات والاستثناءات ، لم يكن من الجائز عمل أى تصويب أو تصحيح لما كان يجرى عليه العمل بما ورد فى صُلب "الجنومون" ، والعكس بالعكس ، بل يجب فقط تكملة ما ورد فى "الجنومون" بما استقر عليه العمل فى التطبيق والتنفيذ وحينما تأتى إضافة فى هذه الوثيقة تكون لها جِدّتها على ما كنا نعلمه من قبل ، فإنه يتعين أن نُسلّم بهذه الأحكام الجديدة ونأخذ بها إلى أن يقوم الدليل القاطع على ما بها من أخطاء ، حتى ولو كانت هذه الأحكام الجديدة تبدو لنا فى صورة متسمة بالشذوذ أو جاءت على غير المألوف . وفى واقع الأمر ليس من سبيل إلى القول بأنه أصبح من المتعين التسليم بأن تلك الوثيقة المختصرة التى بين أيدينا جاءت حاوية على أحكام لم تكن واردة فى الوثيقة الأصلية وليس فى مِكْنتنا كذلك التسليم بأن الوثيقة الأصلية وهى اللائحة الرسمية ، كانت تشتمل على أحكام فيها شىء من التناقض مع القانون الذى كان مطبقا آنذاك ، وإنه لمن اليسير أن نسلم بالأمر الواقع وهو أن ما لدينا من معلومات عن كثير من النقاط لا تزال مبتورة وناقصة ، بل وربما معيبة ، سواء أكان ذلك بصدد القانون السكندرى أو القانون الإغريقى ، ولذلك يحق لنا أن نعمد بين الحين والآخر إلى استنباط

القواعد العامة أو إضافة مثيلات لها مما يمكن أن نستقيه من بعض الحالات الفردية التي وصلت إلى علمنا . ويصدق هذا القول بالنسبة للقانون الروماني المطبق في القرن الثاني الميلادي والذي روعي فيه عند وضع مجموعات "جستنيان" (corpus iuris) أن يجئ خلوا من كثير من التفصيلات فيما يختص بمسائل التركات التي أصبحت عديمة الجدوى ولم تعد لها أية قيمة من حيث التطبيق العملي في الوقت الذي وضعت فيه مجموعات "جستنيان" هذه .

وهناك تحفظ لابد من الإدلاء به لما له من اعتبار يفرض نفسه في ظروفٍ عمد فيها نفرٌ من النسّاخين إلى استخراج قاعدة أو استنباط أخرى من لائحة "الجنومون" الأصلية ثم صياغتها في ذلك الموجز الذي وصل إلى أيدينا . ذلك أن "الجنومون" بوصفه وثيقة أصلية – مثلها في ذلك مثل جميع التعليمات والأوامر الموجهة من الأباطرة إلى كبار الموظفين الرومان – كانت صادرة بلا ريب باللغة اللاتينية . بينما الحال كان على العكس من ذلك إذ أن ذلك الموجز الموجه إلى الموظفين وجُلّهم من المصريين والإغريق وأغلبهم كان بالطبع لا يعرف سوى القليل من اللغة اللاتينية ، كان صادراً باللغة اليونانية من ديوان "الإديولوجوس" . على أن هذه الصياغة اليونانية راعت الإيجاز بكل تأكيد عند النقل عن الأصل اللاتيني واحتفظت في الوقت نفسه ببعض العبارات الدالة على ذلك . ومن الأمثلة على ذلك استعمال بضع كلمات لاتينية ، دُوّنت بحروف يونانية فجاءت كلمة (*λεγέων*) بمعنى (legio) أي الفرقة الرومانية في الجيش (البند ٥٥) ثم (*λεγάτον*) بمعنى (legacy) أي تركة في البند ٣٣ ثم (*κουημπτίωνα*) بمعنى (coemptio) أي الزواج بحق الشراء في نفس البند ٣٣ . ثم نجد كذلك بعض التعبيرات الاصطلاحية المألوفة أو الكلمات المركبة والمأخوذة عن اللاتينية مثال ذلك (*ἐπὶ προστρόφῃ φισκοῦ*) والمقابل لها في اللاتينية (ad praevertundem fiscum) بمعنى التهرب من بيت المال وجاء ذلك في البند الأول سطر (١٠) ثم كلمة (*ἐγγενής*)

ويقابلها فى اللاتينية كلمة (ingennius) بمعنى وجود رابطة القرابة والدم وجاء هـــذا فـــى البند ٢٩ فى السطر ٨٤ . وفى وسعنا أن نتساءل عما إذا كان الموظف المكلف بعمل هـــذه الصياغة المقتضبة قد فهم جيداً مضمون النص اللاتينى الذى كان تحـــت تصرفـــه وينقـــل عنـــه ، فهناك حالات فى وثائق أخرى ذات صبغة رسمية حدث فيها شـــىء مـــن اللبـــس وسوء الفهم مما أدى فى كثير من الأحيان إلى صياغتها بصورة معيبـــة جعلـــت المعنـــى عكس المقصود منها تماماً .

وبحسب ما جاء فى ديبـــاجة وثيـــقة "الجنومون" ثبت على سبيل اليقيـــن أن هـــذه الوثيقة قد صدرت فى الأصـــل عن "أغسطس" وأنه هو الذى صاغها فى إطار عـــام ثـــم أقحم فيها العديد من القـــواعد والسنن التى كانت مطبقة ومرعية فـــى مصـــر البطلميـــة . والدليل على ذلك ما جاء فى منطوق البند السابع بعد الثلاثين من الإشـــارة إلـــى الأوامـــر والمراسيم التى أصدرها الملـــوك (τὰ προστάγματα βασιλέων) ولـــو أن الـــرأى الأخير أخذ يتجه نحو تفسير ذلك إلى أنها إشارة إلى أوامر الأباطرة وليـــس إلـــى ملـــوك البطالمة ولكن النص صريح ولا يحتمل هذا التأويل المبالغ فيه . ومما لا ريب فيه أنه قـــد طرأ فيما بعد على هذه الوثيقة إدخال إضافات وتعديلات من جانب الأباطرة اللاحقين ثـــم من جانب مجلس الشيوخ الرومانى والولاة المتعاقبين ويأتى فى آخر المطاف مـــا أدخلـــه رؤساء ديوان "الإديولوجوس" أنفسهم من إضافات وتعديلات . ولا توجد لدينا أية صعوبـــة فى فهم الدور الذى قام به الأباطرة وما أدخلوه علـــى بنـــود هـــذه المقننـــة مـــن أحكـــام وتشـــريعات ، ذلك أن الوثيقة نفسها خير شاهد على ذلك إذ سجلت قرارات بعينـــها ممـــا صدر عن الأباطرة وهاهى أسماء هؤلاء :- "فسباستيان" (البنـــد ١٨) ، "تراجـــان" (البنـــد الأول) ، "هادريان" (البند الثانى) ، "أنطونينوس بيوس" (البند ٣٦) . أما فيما يتعلق بـــدور الوالى الرومانى فى هذا الشأن فقد كان كما قلنا آنفاً ، بمثابة نائب الملـــك وأصبحـــت لـــه الصدارة بهذا الوصف وحق له أن يرأس ديوان "الإديولوجوس" ويُصدر له التعليمات مثلمـــا

فعل الوالى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" سنة ٦٨م. وكان يتعين علــى "الإديولوجــوس" الالتزام بهذه التعليمات والعمل بمقتضاها دون مواربة . ولا عجب إذاً إن استعمل الوالــى "تيبريوس" هذه الرخصة المخولة له وذكر ذلك صراحة فى مرسومه . وينبغى أن ننــوّه أن بعض الموضوعات التى كانت من اختصاص "الإديولوجوس" انتقلت إلى الوالى وأصبحت من اختصاص محكمة الوالى وحده وجاء هذا صراحة فى البند (٤٠) وهو الخاص بانتقــال المواطنية السكندرية ووجوب عرض مثل هذه الأمور على محكمة الوالى بعد أن أصبحت داخلة فى نطاق اختصاصه . ثم هناك حالات أخرى خاصة بموضــوع الســفر للخــارج واعتزام الرحيل عن البلاد خلسة ودون تصريح بذلك ، كل هذه الحالات أصبحت كذلــك من اختصاص الوالى بمقتضى ما جاء فى البنــد الرابع بعد الستين .

ومن الطبيعى أن مثل هــذه القــرارات الصــادرة عــن الوالــى كــانت مُلزمــة "للإديولوجوس" وكان ينبغى عليه أن يعمل بمقتضاها . ومما لا ريب فيه أن الوالــى كــان يستطيع اصدار غيرها وعلى النقيض منها بمقتضى ما كان يتمتع به من ســلطة رياســية عليا . وقد جاء فى هذه الوثيقة بعض الأحكام الصادرة عن عدد من الــولاة فــى مســائل المواريث ومن هذه ما أصدره الوالى "روفوس" (Rufus) فى البند الخمســين ويحتمــل أن "روفوس" هذا هو بعينه الوالى المشهور المسمى "ميتيوس روفوس" (Mettius Rufus) الذى تولى منصبه فى عام ٨٩ – ٩٠ م. ثم هناك الوالى "أورسوس" (Ursus) فى البند الرابــع بعد الخمسين . وعلى الرغم مما أثير من شكوك حول هذا الوالى كــان يُردده‍ــا "اكســكل جيلينباند" وغيره بشأن تاريخ ولايته ، فإن "ريكوبونو" كان من رأيه أنه كان يشغل منصــب الوالى فى عام ٨٤م. ثم يأتى فى أخــر المطــاف القــرار الــذى أصــدره "نوربــانوس" (Norbanus) وكان فيه يناقض قرارا آخر صدر عن زميل له هو "روفوس" . وجــاء هــذا

الخلاف واضحا وجليا فى مضمون البند الخمسين [١].

العلاقة بين الوالي ورئيس ديوان "الإديولوجوس"

لقد حظى هذا الموضوع الشائق بأهمية بالغة نظراً للتداخل بين هاتين السلطتين إلى حد الصدام أحياناً وكان مبلغ المدى الذى وصلت إليه تلك العلاقة الدقيقة بين سلطتين عظيمتين ورئيسيتين بعيداً إلى حد أن كان يسود بينها دائماً نوع من الشد والجذب . وكان من جراء ذلك أن تأثرت المعاملات بين الناس قاطبة وتعطل فى أحيان كثيرة البت فى قضاياهم والحكم فى أمّس أمورهم الحيوية والمدنية والقضائية . وعلى الرغم مما لهذا الموضوع من أهمية بالغة فقد غفلت عنه عيون كثيرين من الباحثين فى تاريخ مصر الرومانية ومنهم أئمة وأعلام من أمثال "م. رستوفتزف" و "ممسون" و "هارولد إدريس بل" و "جرافتون ميلن" . ولعل لهم بعض العذر فى ذلك فدستور ديوان "الإديوجولوس" وما تضمنته مُقننته لم يُنشر عنهما إلا فى عام ١٩١٩م . عندما طلع علينا العالم "بلاومان" بمؤلفه عن هذا الدستور . ومنذ ذلك الحين اتجهت الأنظار إلى إعادة البحث فى بعض الجوانب الدقيقة من تاريخ الحياة فى مصر الرومانية . وكان المؤرخون الأولون يمرون من قبل على تلك الحقبة مرّ الكرام ، مُكتفين بترديد عبارات وأوصاف لجهاز الحكم فى مصر على النحو الذى ذكره "إسترابون" وجاء فيه وصف ديوان "الإديولوجوس" بطريقة مقتضبة إلى أقصى حد ، وبذلك عُمّى على المؤرخين حقيقة الأمر فى هذا "الإديولوجوس" والمهام التى كان مُكلفا بها ، متضمنة البحث والتحرى عن المستحقات والمطلوبات التى تخص الإمبراطور . وبذلك ترك "إسترابون" القراء فى متاهة وأصبحوا يُعملون الحدس والتخمين من أجل التعرف على حقيقة أمر هذا الموظف الكبير الذى أبدى الإمبراطور

---

(1) Oscar Reinmuth. A working list of the Praefects of Egypt. American Society of Papyrologists, year, December 1967.

حرصه على أن يختاره بنفسه من بين طبقة الفرسان دون غيرها وذلك سواء بسواء مثلما كان يختار الوالى من نفس الطبقة . وقد وكل إليه عملاً كانت مجالاته واختصاصاته يشوبها الغموض وكثيراً ما تعارضت وتداخلت مع اختصاصات أخرى لكبار الموظفين وعلى رأسهم الوالى نفسه . ونجم عن هذا التعارض الكثير من التعقيدات التي كشفت عنها الوثائق البردية والنقشية فأثيرت القضايا العديدة وقامت النزاعات المستحكمة على مدى سنوات طوال بين الأفراد والهيئات والسلطات والمجالس المختلفة ورجال الدين .

وبادئ ذى بدء لابد علينا أن نتعرف على مدى الصلة بين الوالى وبين رئيس هذا الديوان "الإديولوجى" وهل كانت الصلة بين الطرفين أشبه ما تكون بصلة الرئيس مع المرءوس ، بحيث يتلقى "الإديولوجوس" تعليماته وإرشاداته من الوالى ، أم أن هذه العلاقة كانت غير ذلك وتقوم على مبدأ التفويض والإنابة أو أن الأمر اقتصر على مجرد الخبرة المتاحة ومراعاة الاختصاص الدقيق ، فتوزعت لذلك الأعباء بين الطرفين بمقتضى منطوق البنود الواردة فى هذه المقننة وهى فى حقيقتها بنود مقتضبة ، تحتمل بعض التأويل والتفسير . وكان من الممكن التستر وراء مدلولاتها للسطو على اختصاصات الغير من كبار الموظفين . ولما كان موضوع التعرف على كنه الصلة بين الوالى وبين زميله "الإديولوجوس" وما كان يُثار حول هذه الصلة من تساؤلات كانت مطروحة على بساط البحث بين حين وآخر ، فإن الإجابة عليها تستلزم بعض التأنى والرجوع إلى العديد من الوثائق البردية والنقشية كيما نستشف منها ضوءًا ولو خافتاً أو نتلمس نتفاً من المعلومات التى قد تجئ عرضاً فى هذه المصادر. وهكذا تتكشف لنا بعض الحقائق من ثنايا العديد من الوثائق البردية فى مجموعة "أكسيرنخوس" ومن البنود الكثيرة الواردة فى صلب هذه المقننة . ولدينا فى عالم النقوش اليونانية نقشان بالذات أحدهما للوالى "فرجيليوس كابيتو" (Vergilius Capito) سنة ٤٨م. على عهد الإمبراطور "كلوديوس" وثانيهما نقش للوالى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" (Tiberius Julius Alexander) الصادر

فى ٦ يولية عام ٦٨م. على عهد الإمبراطور "جالبا" (Galba) ومن هذا النقش الأخير أمكن أن نستشفف وجود بعض التجديدات والمستحدثات التى اعتبرها هذا الوالى دخيلة ومقحمة وأراد أن يبذل قصارى جهده فى تنقية المقننة من هذه الشوائب . وقد أخذ العهد على نفسه بضرورة عمل هذا التصويب والتنقية مما علق به من الشوائب وهو ما عقد العزم عليه وأزمع على تنفيذه . ولكن المقادير لم تكن مواتية ، ولذلك لم ينجز شيئاً مما وعد به ولم تكن الفرصة متاحة كيما يُتم مهمته . والسبب في ذلك انشغاله بأمور سياسية بحتة وهى أهم وأبقى فى نظره وأخذ يتخابر سراً بواسطة مندوبه اليهودى "باسيليديس" (Basilides) من أهل (Leontopoles) وهى دقادوس مركز ميت غمر (دقهلية) مع القائد الرومانى المرابط فى بلاد اليهودية (Judaea) وهو "فسباشيان" كيما يصبح الأخير إمبراطوراً بدلاً من "فيتلليوس" الجالس إذ ذاك على العرش الرومانى فى روما . وكانت مصر بثقلها وراء هذا التأييد ورحّبت الإسكندرية بهذه الفرصة المتاحة كيما تُعلى من شأنها وتسترد مكانتها العالمية . وأقدم الوالى "تيبريوس يوليوس الاسكندر" على تلك الخطوة الجريئة وتقدم الصفوف وسط الجيش والشعب السكندرى (όχλος) معلناً الولاء والتأييد "لفسباشيان" بوصفه إمبراطوراً فى أول يوليو ٦٩م. فى ساحة الهيبودروم (حديقة أنطونيادس) بالإسكندرية واعتبر هذا اليوم هو يوم التولية على العرش الإمبراطورى (dies imperii) وأذعنت روما لهذا الاختيار بالإكراه بعد التهديد بقطع الغلال عنها من مصر . وقد نجم عن انشغال "تيبريوس الاسكندر" بتلك الشئون السياسية انصرافه عن تنفيذ أى من الوعود بتنقية المقننة وبقى الوضع الداخلى على ما هو عليه من حيث تداخل المصالح وتشابكها وعدم الحسم فى أغلب القضايا المطروحة على أحد الديوانين وهما ديوان الوالى وجهاز "الإديولوجوس" ، فالأحكام التى كانت تصدر عن هذا أو ذاك لم تكن حاسمة بحال من الأحوال . ولعل بعض الجوانب فى اختصاصات كل من الديوانين غابت على الكثيرين من الناس ، فكان البعض منهم يلجأ فى قضاياه إلى قضاء الوالى أما البعض

الأخر فكان يوثر ويُفضل الاعتماد على ما يمكن أن يقضى به ديـــوان "الإديولوجــوس" ، لأنه كان متوسماً فيه بعض الأمل والرجاء . وهكذا مضى الناس فى تصرفاتـــهم حسـبما كان يتراءى لهم متوسمين فى هذا أو ذاك أيهما أسرع وأكثر إنصافــاً وحسـماً ومراعـاة للمصلحة المنشودة . وقد بانت أمارات هذا التذبذب والتأرجح من طرح بعض القضايا ومـا أحيط بها من ملابسات من حيث الإطالة والتسويف . وقد جاء فى بحث مسـتفيض للعـالم الأمريكى "بول سورانى" (Paul R. Swarney) عنوانه "الوالى والإديولوجوس" الكثير مــن الشرح الوافى الذى فصّل لنا فيه بعض الجوانب الخفية فى العلاقة بين هاتين السـلطتين (١) وكشف اللثام عن مدى الشد والجذب والحيرة التى تملكت الناس إزاء هذا التنـــافس علـى السلطة بين القوتين العظمتين . ومن قبل ذلك وعلى مدى أكثر من خمسين عاماً ، دُبّجــت بحوث مستفيضة عن سلطة ديوان "الإديولوجوس" ومدى ما كان لها من اختصاصات فـى أعمال المصادرات وتحصيل الغرامات وتعقب الفارين والمدلسّــين ووضـع اليـد علـى الأملاك العقارية التى لم يُعرف لها صاحب بعد موت ذويها دون وريث أو تعيين وصـى عليها ثم كان له دور بارز فى القصاص من المتهربين خشـية تنفيـذ الأحكـام الصـادرة ضدهم والمتقاعسين عن تقديم الإقرارات اللازمة فى الإحصاء الدورى (٢) (census) الـذى

---

(١) "بول سورانى" – أعمال المؤتمر العالمى لعلم البردى سنة ١٩٧٠ وهـو المؤتمـر الثـالث عشـر .

(٢) للعالم الأمريكى روجر باجنول (Roger Bagnall) مقالات عديدة عن الاحصاء وضريبـة الرأس فـى مصـر الرومانيـة باعتبـارها حجر الزاوية فى النظام المالى fiscality الـذى ابتدعه أغسـطس نذكـر منها ما يلى عن Laogoaphie :

Roger Bagnall .

1- Notes on Egyptian Census Declarations in Bulletin of the American Society of Papyrologists 30, 1993 pp. 35 – 56.
2- Census Declarations from the Berlin Collection.
3- Demography of Roman Egypt.
4- Notes on Egyptian Census Declarations. IV, Bulletin of American Society of Papyrologists 29 (1992) pp. 101 – 115.
5- Census Declarations from Tebtunis by Roger Bagnall, Aegyptus, Rivista italiana di egyptologia e di papirologia, year (1992).

كان يجرى كل أربعة عشر عاماً ، وممن أثروا التلاعب فى توزيع المواريث بالنسب المقررة والمنصوص عليها فى هذه اللائحة أو انتحلوا صفاتٍ وكُنيات ليست من حقهم ، إلى غير ذلك مما قضت به بنود كثيرة فى هذه المقننة الطريفة . وقد نشأ عن كل ذلك محاولات كثيرة فى التلاعب والتهرب والتستر وراء ذلك الغموض فى تفسير منطوق بعض هذه البنود . ومن هنا جاءت شتى البحوث التى عرضت لمختلف المسائل العويصة المثارة من جراء تلك التشريعات والتى عرَّجت على النواحى الإدارية والقضائية والمالية. وهذا اللبس كان له أثره فى العلاقات المتبادلة بين المشرف على هذا الديوان وبين باقى أجهزة الحكم البيروقراطى السائد فى مصر وعلى رأسه ديوان الوالى بما كان له من هيمنة وسلطان وما كان يحيط به من حُجّاب وهيلمان مُستمد من تراث الفراعنة وحُكّم ملوك البطالمة المؤلهين . وما نظن أنه كان فى مِكْنة أحد من أقران الوالى وهما القاضى الأعظم و "الإديولوجوس" ولا من كبار الموظفين "الابستراتيجيين" (epistrategoi) المتولين الحكم فى القطاعات الكبرى الثلاثة وهى (epistrategiae) التى انقسمت إليها مصر فى عهد الرومان ولا من الكاهن الأعظم ، أن يَعصى أمرا صريحا لهذا الوالى باعتباره الممثل الأعلى للإمبراطور فى مصر . وقد ذكر السكندريون ذات مرة فى شكاية لهم ، رفعوها للإمبراطور "تراجان" ضد الوالى "ماكسيموس" (Maximus) أنه كان يحيط نفسه بهيلمان من الحجاب والحراس وأنه جعل من حوله سياجا منيعا حال بينه وبين عامة الناس وقد أشار العالم الأمريكى الراحل "هربرت موسيريللو" (Herbert Musurillo) فى كتابه عن أعمال الشهداء الوثنيين [1] ، إلى تصرفات هذا الوالى بالذات وذكر تفاصيل مسهبة ومخزية عن غطرسته ونوع الموبقات المزرية التى تردى فيها من لواط (homosexuality) وخلافه ، مما جعل الإمبراطور "تراجان" يستدعيه على الفور ويحاكمه وينزل به عقابا شديدا . ومن هذا يتبين مبلغ الحرج الذى كان يستشعر به "الإديولوجوس"

(1) Pagan Acts = Acta Alexandrinorum , 1954. VII. pp. 33 – 43 ; 150 – 160.

وهو يباشر السلطات المخولة له بمقتضى هذا الدستور المستفيض والفضفاض والذاخر بشتى التعليمات . ومما لا ريب به أنه كان حذراً وعاملاً للوالى ألف حساب وحساب خشية وقوع أى نوع من الصدام مع الوالى بما كان له من جبروت وهيلمان .

وبصرف النظر عما حدث من تطور سابق فى كيان جهاز "الإديولوجوس" ونوعية الأعباء التى كان يضطلع بها منذ نشأته الأولى إبان القرن الثانى قبل الميلاد ، على عهد الملك البطلمى "بطلميوس فيلوميتور" فى عام ١٦٩ ق.م. أو أحد من أسلافه قبل ذلك ، فهذه كلها أمور تمثل تطوراً طبيعياً يُعتبر فى حد ذاته (per se) عملاً طريفاً له جدَّته . ومع ذلك فهناك جوانب أخرى كثيرة ، ينبغى علينا أن نستخلصها ونستجليها ونخصص لها صفحات قائمة بذاتها ، والأمل يحدونا فى أن نستقرئ منها بعض المعانى الواردة فى طيات تلك العبارات والارشادات والتوجيهات التى كانت تصدر بين حين واخر من الوالى وديوانه أو بتوجيه صريح منه إلى "الإديولوجوس" حسبما كانت هذه وتلك تجئ عرضاً فى الوثائق البردية وفى بعض القضايا المسطرة فى نقوش منشورة فى موسوعة مشهورة تسمى (Supplementum Epigraphicum Graecum) ولدينا نقشان مهمان أحدهما باسم "بومبونيا موسى" والاخر باسم جالية "ليكية" كانت مرابطة فى إقليم مريوط غربى الإسكندرية [1] وكانت الموضوعات المطروحة فى هذين النقشين تتلخص فيما يلى :-

كان الموضوع الأول بخصوص بعض ما جرى من تصرفات شائنة وغير مشروعة بشأن المقابر وعدم جواز بيعها أو تأجيرها وهذه كلها من الأمور التى كانت محل نزاع استوجب الرجوع بشأنه إلى الوالى "ميتيوس روفوس" (٨٩ - ٩٠م) وتقديم شكوى (*τό. ἀναφόριον*) جرى تسليمها إليه شخصياً بينما كان سائراً فى أحد شوارع الإسكندرية ولكنه رأى أن يسلمها بدوره وعلى الفور إلى "الإديولوجوس" الذى كان يسير

(1) No. 646, P. M. Fraser, Roman Studies No. 48, year 1958 pp. 117 – 129 ; Supplementum Ep. Gr. No. 818 – dated year fifth of reign of Emperor Hadrian , 120 A. D.

بجانبه ، على أساس أن موضوع هذه الشكوى مما يدخل في اختصاص ديوان "الإديولوجوس" وهو المُعنى بشئون المقابر بحسب ما جاء في البندين الأول والثاني من تلك المقننة وهما يقضيان بأن المقابر خارجة عن دائرة التعامل (extra commercium) (ἀκαταχρημάτιστος) ولا يجوز فيها البيع والشراء وقد أفتى "الإديولوجوس" بمقتضى حكم أصدره في هذا الشأن ببطلان أى من البيع أو التأجير أو التصرف في المقابر على أى نحو لأنها تُعتبر ملكاً للجثمان الذى يرقد فيها . وقد أسس حكمه هذا على اعتبار أن ذريعة التأجير في هذه المقابر وما يحيط بها من أراضى (πρόφασις μισθώσεως) في نظير مبلغ باهظ قدره أربعة الاف من الدراخمات يُعتبر عملاً باطلاً وقضى بأن يقوم البائعون برد جميع المبالغ التى دُفعت إليهم ، كلٌ بحسب نصيبه . أما الموضوع الثانى فكان يتعلق بالخفارة على المقابر (ἡ μνηματοφυλακία) وما نشأ من نزاع في هذا الموضوع بين السلطات المحلية ممثلة في كاتب القرية المتاخمة وبين أفراد جالية "ليكية" مرابطة في نطاق مريوط الواقعة في غرب الإسكندرية وقد ثار هذا الخلاف واحتدم أمره بشأن حق الخفارة على المقابر الواقعة في هذا الزمام واقتضى عرضه على "الإديولوجوس" .

ومن ثنايا العبارات التى وردت في مثل هذه النقوش والنصوص البردية يستطيع الإنسان أن يستنبط المغزى المستفاد من كل منها والخروج في أخر الأمر بصورة عن كُنه العلاقة بين الوالى ورئيس ديوان "الإديولوجوس" في مجالين حيويين وهما المجال الإدارى البحت والنظام القضائى ويمكن أن نخلص من متابعة الاجراءات في هذه النصوص إلى أن مناطق النفوذ في هذين المجالين بالذات ، كانت تتلاقى أحيانا وتتلاطم أحياناً أخرى . ولم يكن هناك من ضير على الإطلاق من أن يُذكر اسم كل من الوالى و "الإديولوجوس" جنباً إلى جنب في أى من الوثائق البردية أو النقشية وأن يجئ هذا تباعاً ، فيسبق اسم الوالى ثم يليه اسم "الإديولوجوس" ، إذ أن هذا كان الأسلوب المرعى في هذا العصر،

وليس فى هذا أى غضاضة على الطرفين . ومما لا ريب فيه أن الاختصاصات فى كل من الجهازين كانت متداخلة أحدهما فى الأخر إلى حد الالتحام ، بل والصدام وجهاً لوجه فى نفس المجالات .

وقد يجول بخاطر الانسان أن يسائل نفسه فى شغف عن معرفة ماهية هذه الاختصاصات ومدى ما كان يشوبها من تداخل وتعارض ، ثم قد يشوقه كذلك التعرف على ما إذا كان ديوان "الإديولوجوس" قد جرى تكليفه صراحة بالقيام بمهمة المندوب عن الوالى فى بعض الأحيان وعلى أى نحو كان يصدر مثل هذا التكليف والانتداب . وقد جرى العرف على أن الوالى كان له الحق المطلق فى الاشراف على كل ما يجرى فى ديوان "الإديولوجوس" والبيّنة على ذلك يمكن أن نستقيها من قرار الوالى "تيبريوس يوليوس الاسكندر" الصادر فى يوليو سنة ٦٨م. ومن قبيل التيسير سوف يقتصر البحث فى هذا المجال على ماجريات الأحوال فى القرن الأول الميلادى ، وذلك ايثاراً منا على تجنب الخوض فى بعض المشاكل التى يمكن أن يتعرض لها الباحث فى هذا الموضوع من ثيايا وثائق القرن الثانى الميلادى . وعندئذ كان قد اتسع نطاق اختصاصات "الإديولوجوس" بعد أن سطا على مجالات أخرى كانت داخلة فى دائرة نفوذ الوالى من قبل ، وبخاصة ما كان منها متعلقاً بشئون الأحوال المدنية للأفراد وحالات الأيلولة فى التركات والمواريث . وهذه كلها مسائل عويصة ، انطوت على تعقيدات وشابتها ملابسات شائكة ، استعصى حلّها أحياناً وتعارضت بشأنها آراء السلطات . وعلى ذلك فإنه من الخير ألا نخوض فيها فى هذه المرحلة .

وكان هناك مجال مشترك ، التقت عنده سلطات منبعثة من كل من الوالى وديوان "الإديولوجوس" وسلّطت فى هذا المجال الأضواء من كلا الجانبين ، ذلك هو موضوع الأراضى البور ومآلها باعتبارها غير منتجة إما بسبب عدم وصول مياه الفيضان إليها أو لأى أسباب أخرى ، وكان هذا النوع من الأراضى يُعرف اصطلاحاً بالعبارات الآتية :-

(γῆ ἐν ὑπολόγῳ) أو (γῆ ἀβρόχος) [(١)] وهى أراضى خرسة χέρσος أى بور .

وفى هذا السياق نذكر ما جاء فى وثيقة بردية منشورة فى مجموعة بردى "أمهرست" رقم ٦٨ وتاريخها فى عام ٦٠م. وجاء فيها أن الوالى المسمى "لوكيوس يوليوس فستينوس" (Lucius Julius Vestinus) كان قد رصد ثمناً قدره عشرون من الدراخمات فى نظير بيع الفدان اليونانى الواحد (aroura) من تلك الأراضى البور وكان اتخاذ مثل هذا الإجراء من حقه . وهناك وثيقة بردية أخرى كانت أكثر إفصاحاً عن دور الوالى فى هذا الشأن . وهذه الوثيقة من مجموعة البردى المحفوظة بالمتحف البريطانى وقد توفر على نشرها فى عام ١٩٣٣ عالمان بريطانيان هما "روبرتس" (Roberts) و "ت.إسكيت" (T. Skeat) فى مجلة تصدر فى إيطاليا وتسمى (Aegyptus) العدد ١٣ ص٤٥٥ – ٤٧١ وعنوان المقال كما يلى (Sale of Hypologos at Tebtunis) وذلك فى تاريخ يرجع إلى عهد الإمبراطور "دوميشيان" (Domitianus) فى العقد الأخير من القرن الأول الميلادى . وقد ثبت من هذه الوثيقة أن الأراضى المعروضة للبيع كانت من الأراضى البور وأنها كُنيت بانتمائها للأراضى العامة أى (γῆ δημοσία) فلما آل أمرها إلى أن أصبحت يابسة ومجدبة ولا ثمرة تُرجى منها ، لزم التصرف فيها والتخلص منها بالبيع لحساب الخزانة العامة ، وكان على الوالى فى هذه الحالة أن يُباشر هذه المهمة ويتخذ الإجراءات الكفيلة بذلك . وهناك وثيقة بردية أخرى منشورة فى مجموعة "أكسيرنخوس" ورقمها ٧٢١ وتاريخها يقع فى العام الثالث عشر الميلادى وقد كشفت عن عرض مُقدم إلى ديوان "الإديولوجوس" وإلى رئيسه إذ ذاك وهو المسمى "جايوس سيبيوس روفوس" (C. Seppius Rufus) بشأن شراء أراضى من هذا النوع اليابس وغير المثمر . ويا ليت الأمر اقتصر على بيوع أراضى أصبحت غير صالحة للاستثمار ، وإنما

---

(1) Berl. Gr. Urkunden. 455 (1st century A. D): Ge Bebrechmene or ge abrochos i.e. uninundated ; Pap. Hibeh . 85 (3rd Century B. C.)

هناك حالات أخرى تناولت أراضى وعقارات كُنيت بالاسم الآتـــى ($\tau\alpha\ \dot{\alpha}\delta\acute{\varepsilon}\sigma\pi o\tau\alpha$) أى التى لا صاحب لها أو أنها كانت مصادرة أو سقطت عن أصحابـــها ممـــن حكـــم عليـــهم بالإدانة (caduca) . وكان إذا من حق ديوان "الإديولوجوس" أن يجول ويصول فـــى هـــذا الميدان من حيث التصرف فى هذه النوعيات من الأراضى والعقارات فيقوم ببيعها لحســاب الخزانة العامة دون أن يكون عليه أى تثريب أو معقب فى ذلك ، لأنه كان يتصـــرف فـــى حدود ما قضت به الأحكام الواردة صراحة فى دستوره ومقننته . على أن هذه النصـــوص الثلاثة الخاصة بالتصرف بالبيع فى الأراضى البور وما على شاكلتها ، اشـــتملت كذلـــك على معلومات فيها شيء من التناقض من حيث جهـــة الاختصـــاص ، فتـــارة هـــى مـــن اختصاص الوالى وأخرى مرجعها إلى "الإديولوجوس" . وهكذا يقع الإنسان فى حيرة مـــن أمره ، فلا يعرف الجهة المختصة أو المنوطة بذلك وهى التى يحق لها التصرف فى مثـــل هذه الأمور ، فإما أن "الإديولوجوس" كان يعمل بتكليف مباشر من قبَل الوالـــى فـــى عـــام ١٣م. عندما عمد إلى بيع رقع من الأراضى اليابسة أو البور أو أن "الإديولوجوس" كـــان يتصرف نيابة عن الوالى الذى كان بالطبع هو المشرف العام على تلك الأراضـــى العامـــة والمملوكة للدولة وعندئذ اقتصر عمل "الإديولوجوس" على تولى بيع الأجزاء اليابسة منـــها. وإنا لنعرف من ثنايا قضية مشهورة منسوبة إلى شـــخص مصـــرى يُدعـــى "نِسْـــتنيفس" (Nestnephis) ، أن "الإديولوجوس" كان فى صدر القرن الأول الميلادى أو بالأحرى فـــى عام ١١ ميلادية هو الجهة المكلفة بعمليات البيوع فى الأراضى البور وكذلك فـــى نطـــاق الأملاك والعقارات التى ليس لها صاحب وأنه هو المختص وصاحب الحق المطلـــق فـــى التصرف فيها على أى نحو يراه . وقد اتضح ذلك جلياً من هذه القضيـــة ذات التشـــعيبات والتعقيدات على مدى سنوات طويلة حسبما سرده لنا العالم الأمريكـــى "بـــول ســـوارنى" والعالم الألمانى "بلاومان" (Plaumann) وقد أفاض الأخير فى هذا السرد فى كتابـــه عـــن

"الإديولوجوس" (1). وقد ذكر لنا فى كتابه مجموعة من البنود من ٦٥ حتى ٧٥ وهى توضح المراحل المختلفة التى مَرّت بها هذه القضية الشائكة وجاء هذا فى شيء من التفصيل والإسهاب . وقد تأكد هذا المعنى من ثنايا وثيقتين برديتين فى مجموعة بردى "اكسيرنخوس" وهما المرقومتان ١١٨٨ ، ٢٢٧٧ . على أن تلك الأراضى التى آلت إلى ديوان "الإديولوجوس" كيما يتولى التصرف فيها وعرضها على الملأ للبيع ، قد جاء وصفها فى سجل مقننة "الإديولوجوس" على النحو التالى : (ἐκ τοῦ ἰδίου λόγου) ثم وردت إشارة إلى هذا النوع من الأراضى فى العطاءين الواردين فى البرديتين الآنفتى الذكر من مجموعة "اكسيرنخوس" ، على أنهما من الأملاك التى لا صاحب لها وهى مدينة وتمّت مصادرتها حسب المقننة :

τὰ ἀδέσποτα ὀφείλοντα εἰς ἴδιον λόγον ἀναληφθῆναι κατὰ τὸν γνώμονα .

ومن هنا نشأ بعض اللبس والتعارض فى الاختصاصات بين كل من الوالى و "الإديولوجوس" ، فافتات هذا على ذاك . ولعل هذا الموقف الشائك يمكن حسمه إذا افترضنا جدلاً احتمالاً بديلاً متسماً ببعض المعقولية ونسوقه هنا لعل فيه ما يُخلصنا من تلك الورطات التى نوّهنا عنها من قبل . ومضمونه أن الوالى استمر محتفظاً بكامل المسئولية وبقى متمتعاً بالسلطة المطلقة فى التصرف فى كل ما يتعلق بالأراضى المملوكة للدولة أو التى آلت إليها لسببٍ أو لآخر وخاصة إذا ما أصبح بعضها يابساً لعدم وصول مياه الفيضان إليها وكانت هذه النوعية تكنى بالاصطلاح الآتى : (ge demosia en hypologo) ، ولكن بمجرد تخلى الوالى عن هذه الأراضى وإفراجه عنها كيما تُباع لحساب الخزانة العامة ، انتقلت تباعاً تلك المسئولية كاملة إلى ديوان "الإديولوجوس"

(1) Gerhard Plaumann, Der Idios Logos, 1919, pp. 44 – 52 Paul R. Swarney :- The Ptolemaic and Roman Idios Logos, 1970. pp. 41 – 57.

الذى كان يتحتم عليه مباشرة عملية البيع واتخاذ جميع الاجراءات التنفيذية الكفيلة بتحقيق ذلك الاجراء . على أن مهمة الديوان فى هذه الحالة لم تكن فى أغلب الظن مُستمدة من الوالى عن طريق الندب ، وإنما كانت تؤدى بمقتضى ما لهذا الديوان من دور معترف به ، بوصفه المندوب المنوط بعملية البيع والموكل بتنظيم جميع العمليات الخاصة بالبيع فى الاملاك العقارية غير المنتجة ثم فى تلك التى كان يُكنى لها بعدم وجود صاحب لها وبذلك أصبح له الحق المطلق فى مصادرتها (ἀναλημφθῆναι) وبالتالى فى التصرف فيها بالبيع فى الوقت المناسب وحسبما يتراءى له .

وهناك مجال اخر يمكن اعتباره من الشوائب التى تنم عن مدى التدخل والتعدى أو بالأحرى التطفل من جانب ديوان "الإديولوجوس" فى بعض اختصاصات الوالى وصميم أعماله وواجباته . وقد تجلّى هذا فى تورط هذا الديوان وإقحام نفسه فى بعض المظاهر المرتبطة بالشئون الدينية وإدارة المعابد. وليس هنا مجال مناقشة الدور الذى كان يقوم به "الإديولوجوس" فى شئون المعابد وهو دور ما لبث أن أصبح بارزا ومرموقا فى القرن الثانى الميلادى ، بحسب ما جاء فى البنود من ٧١ حتى ٩٨ من مقننة "الإديولوجوس" ، وبادئ ذى بدء ينبغى أن نطرح ظهريا تلك الفكرة الفجة التى سبق أن نادى بها العالم الألمانى "جيرهارد بلاومان" (Gerhard Plaumann) ومضمونها أن رئيس ديوان الإديولوجوس ربما كان هو المضطلع بمهمة الكاهن الأعظم الملقب (ὁ ἀρχιερεύς) فى القرن الأول الميلادى . وقد ناقشت العالمة البريطانية "ميريام إستيد" (Miriam Stead) الأمينة بالمتحف البريطانى هذا الموضوع بإفاضة فى مقال طريف ، نُشر فى عام ١٩٨١ ضمن أعمال المؤتمر العالمى لعلم البردى السادس عشر ص ٤١١ – ٤١٨ وكان عنوان هذا المقال : (The High Priest of Alexandria and all Egypt) عرضت فيه الواجبات المفروضة على الكاهن الأعظم وصلته "الإديولوجوس" ثم فندت جميع ما أثير من آراء وجدل فى هذا الشأن ثم خلصت إلى أن

الرأى الذى طلع به علينا العالم الألمانى بلاومان فى كتابه المنشور سنة ١٩١٩ عن الإديولوجوس فى الصفحات ٣١ وما تلاها ، أصبح غير ذى موضوع ولا يمكن أن يُعتد به . وكان قد تبعه فيما قال عالم ألمانى اخر هو "ولتر أتو" (Walter Otto) فى مقال منشور فى مجلة (.Archiev fur Pap) الجزء الخامس ص ١٨١ - ١٨٢. وقد انبرى العالم الأمريكى "بول سوارنى" فى كتابه عن "الإديولوجوس" المنشور فى عام١٩٧٠ ص ٩٢ هامش (١٠) فأيد الرأى الذى قالت به العالمة البريطانية "ميريام إستيد" . وعلى ذلك ينبغى علينا أن نرفض بصفة قاطعة قبول أى من الآراء والنظريات التى تهدف إلى وجود تطابق أو توحيد بين الوظيفتين وهما "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم فى القرن الثانى الميلادى إذ أن شيئاً من ذلك أصبح أمرا غير مستساغ . ولعل الرأى الذى نادى به العالم الأمريكى "أوسكار وليام راينموث" (Oscar William Reinmuth) فى كتابه عن الوالى فى مصر الصادر سنة ١٩٣٥ ، (ص٢٢ - ٣٢) هو أقرب إلى الصواب وخلاصته أن الوالى كان هو صاحب الإشراف التام وله السيطرة الكاملة على الشئون الدينية وماجريات الأحوال ى المعابد المصرية من حيث تصريف المسائل المتعلقة بالطقوس والمراسم الدينية والإدارة المالية فى هذا النطاق . أما شأن "الإديولوجوس" وعلاقته بالمسائل الكهنوتية فى القرن الأول الميلادى فكان طفيفا ومتعلقا بالمال وما يجرى تحصيله من رسوم تتعلق بالتنصيب وانتقال الوظائف الكهنوتية من شخص لآخر . ويتجلى هذا الوضع بشكل واضح من ثنايا وثيقة نقشية أشار إليها العالم البولندى "تاوبنشلاج" (Taubenschlag) فى كتابه عن "القانون فى ضوء البردى" ص٦٥٦ هامش (٥١) عن وظيفة إدارية تنضوى على الإشراف على المعبد (ἡ. λεσωνεία = chief of a temple) وأخرى كهنوتية عن العرافة (ἡ. προφητεία) وكان قد نشب بشأنهما خلاف جاء ذكره فى النقش التالى (P. Vindob. Boswinkel I) وتاريخه فى عام ٨٧ م. وهو عبارة عن تفاصيل قضية مهمة رفعها نفرٌ من الكهان فى بلدة "نيلوبولس" وهم الذين دبجوا هذا الملخص المنشور متضمناً

أنهم أوفدوا لجنة من قبلهم للمثول أمام "الإديولوجوس" المسمى "كلوديوس جيمينـــوس" [١] . وكان الموضوع المطروح على بساط البحث لدى رئيس ديوان "الإديولوجوس" هــذا كيمــا يبت فيه برأى فى عام ٨٧ م. هو تحديد المبلغ الواجب سداده والوفاء به باعتبــاره الرســم الواجب اداؤه فى مقابل التنصيب لإحدى الوظيفتين الكهنوتيين قبل تسلم أعباء إحدى هــاتين الوظيفتين . وكان الكهان قد ذكروا فى ملخص دعواهم بعض الأسانيد المؤيــدة لقضيتــهم ومنها حكم مُسبق صادر من "الإديولوجــوس" المســمى "تــاليوس ســابينوس" (Tullius Sabinus) فى ٢٥ يولية من عام ٤٥م. وكان هذا الحكم بالطبع فى صالح أولئك الكهنــة . ومن الأجزاء الباقية من هذا النص المبتور ، أمكن التعرف على خلاصــة وافيــة لأوجــه الخلاف المتنازع عليه بالنسبة لشغل بعض وظائف الكهان ومنهم العرافون وأقرانــهم مــن السدنة و "الليسونيين" وهم الموظفون الإداريون . ذلك أن مجموعة من الكهنة كــانوا قــد اشتروا وظيفتين من هذا النوع فى نظير مبلغ كبير قدره تالنتات ثلاثة وكان ذلك قبل عــام ٤٥م. على شريطة السماح لهم بانتقال هاتين الوظيفتين إلى ذريتهم من بعدهم ، وذلك بعــد الوفاء بسداد رسم التنصيب المتعارف عليه وقدره ٧٧ دراخمــة إلــى الخزانــة العامــة . وكشرط مُسبق لانتقال هاتين الوظيفتين كانت قد ذكــرت عبــارة مبتــورة تبــدأ بــالآتى ... εἰς τόν ولم يبق من الجزء المبتور سوى حروف ثلاثة هى الأيوتا ثــم الأوميكــرون والميم وهذه هى (ι ο μ) وقد استطاع العالم النمســاوى "بوســوينكل" (Boswinkel) أن يُصوب هذا الفراغ على النحو الآتى : Ἰ[δίον λόγον εἰσκρ(ι)ν]ομ[ένον] ولا شــك أن هذا التصويب انطوى على اقتراح فيه شىء كثير من البراعة . وهكذا يكــون المعنــى المستفاد من هذا التصويب هو أن انتقال هاتين الوظيفتين الكهنوتيتين كان يتطلب تســجيلا

---

(١) وقد جاء ذكر هذا "الإديولوجوس" بالذات وهو يباشر سلطاته فــى قضيــة أخــرى وردت تفاصيلها فى نقش مشهور لصاحبته المسماة "بومبونيا موسى"

Supplementum Epigraphicum Graecum, VIII, No. 646 ; P. M. Fraser , Journal of Roman Studies 48 (1958) pp. 117 ff.

مسبقاً لدى ديوان "الإديولوجوس" مع ضرورة الوفاء بكل ما يكتنفـه هـذا التسـجيل مـن إجراءات . ولعل السبب فى هذه العراقيل التى نشأت منذ عام ٤٥م. ثم تجدد ظهورها فـى الفترة ما بين الأعوام ٨٧م – ٨٩م. هو أن نفراً من الموظفين المحليين فى دائرة القسم قـد أصروا فيما يظهر ، على ضرورة دفع مبلغ أكبر من ٧٧ دراخمة كرسم لـهذا التنصيب . (hyper eiskritikou)

وهناك طابع آخر له علاقة أكيدة بأساليب الحياة الجارية فى المعابد وقد حظى هـذا الطابع بجل اهتمام ديوان "الإديولوجوس" ذلك هو تحصيـل رسـم التنصيـب وضـرورة توريده إلى الخزانة العامة ، بعد إجراء عملية الفحـص والاختيـار لجميـع المرشـحين للانضواء فى السلك الكهنوتى واستبعاد مَن لم تتوافر لديهم الأهلية لذلـك . وقـد زودتنـا وثيقة بردية فى مجموعة بردى "تبتونس" رقم ٢٩٨ بلمحات عن تلك الظروف والملابسات التى أحاطت بشخصية مرموقة كان لها الاشراف على ديـوان "الإديولوجـوس" واسـمه "تالليوس سابينوس" (Tullius Sabinus) وجاء فى قائمة المحفوظات لدى معبد الإله المحلـى المسمى سوكنبتونس (Soknebtunis) ذكر شخص مُعمر يُدعى باكيبكيس (Pakebkis) وكان يبلغ من العمر أربعة وسبعين عاماً وهو من بين الأفراد الذين سبق أن أجريت لهم عمليـة الاختبار والفحص فى السنة الخامسة من حكم أحد الأباطرة ولكن دون ذكر اسمه . ولمـا كان تاريخ هذه البردية منصوصاً عليه فى عام ١٠٧ – ١٠٨م مـن حكـم الامـبراطور "تراجان" ، وكانت عملية الفحص والاختبار المؤهلة للانضواء فى السلك الكهنوتى تجـرى عادة عند بلوغ الانسان سن الرابعة عشرة، فإنه يُصبح فى وسعنا أن نرجـع ذلـك إلـى "الإديولوجوس" "تالليوس سابينوس" الأنف الذكر إذ أنه يُعتبر الشخص المسئول عن عمليـة الفحص والاختبار وما يتضمنه ذلك من اتخاذ إجراءات دينية معينة مع تحصيل رسم مـالى يقدر بمبلغ ٥٢ دراخمة وينبغى أن يتم توريده فى الخزانة العامة .

وعلى ذلك أصبح فى مكنتنا أن نستنبط من الحالات الأنفة الذكـر ومـن أشـباهها

الحقائق التالية :-

أولاً : أن ديوان "الإديولوجوس" كان هو صاحب الحق فى الاشراف على انتقال الوظائف الكهنوتية الوراثية مع حرمان كل من ليست لديهم الأهلية فى ذلك من الطبقة المعروفة باسم (ἀπάτορες) وهم الابناء الذين ينتسبون لأمهاتهم [١] . وقد عرّفهم العالم الأمريكى الراحل "هربرت يوتى" فى مقال طريف له بعدم أهليتهم أو أحقيتهم فى تولى أى من الوظائف الكهنوتية فى مصر نظراً لانتمائهم لأمهاتهم وعدم نسبتهم لأبائهم [٢] . وكان "الإديولوجوس" هو المنوط بتحصيل الرسوم اللازمة لإتمام عملية التنصيب وأصبح هو الفيصل فيما قد ينشأ من نزاع أو خلاف حول انتقال أو تتابع هذه الوظائف الكهنوتية .

ثانياً : كان ديوان "الإديولوجوس" هو المسئول الوحيد عن الجوانب المالية وعن تحصيل جميع الرسوم اللازمة لإتمام عملية الفحص والاختبار بالنسبة لطائفة رجال الدين ولربما كان كذلك هو المسئول عن الاختيار الفعلى وإتمام المراسم الخاصة بذلك .

ثالثاً : وفى أغلب الظن كان ديوان "الإديولوجوس" هو المكلف ببيع الوظائف الكهنوتية القابلة للبيع ومباشرة الاجراءات اللازمة لذلك .

رابعاً : لم يكن هذا الديوان عند اضطلاعه بكل هذه المهام ومباشرة إجراءاتها خاضعاً بحال ما لأى إشراف من قِبَل الوالى ، بل ولم يكن يتلقى منه أى أوامر فى هذا الصدد . على أن الوالى كان مسئولاً بدوره عن تلك الوظائف الكهنوتية قبل وبعد

---

(1) Herbert Youtie, Ἀπάτορες, "Le Monde, Grec", Homages a Claire Preaux , 1978 pp. 723 – 740 ; W. Linn Westermann & Scheller, Apokrimata, section VII ll 25 – 27 = Chronique d' Egypte, No. 60, 1955, pp 327 – 337 .

(٢) هذا عن تحريم هذه الطائفة ومنعها من تولى أى من الوظائف الكهنوتية بأمر صريح من الامبراطور "سبتميوس سيفيروس" سنة ٢٠٠م أثناء تواجده فى الإسكندرية وإصداره الأحكام وهى المعروفة باسم (Apokrimata) التى صوب البعض منها العالم هربرت يوتى (Herbert Youtie)

شغلها وقيام أصحابها بعملهم على الوجه السليم . وكان مسئولاً كذلك عن سلوك الكهنة وتزويدهم بالطعام وتوفير سائر المؤن لهم بعد اتمام عملية الاختيار المنوه عنها .

وعلى ذلك يمكن القول أنه فى مجالين بالذات وهما (١) ما كان متعلقاً ببيع الأراضى اليابسة وغير المثمرة وهى الجدبة ثم (٢) اختيار الكهنة الذين يتولون وظائفهم بعد اتخاذ الإجراءات المتعلقة بالفحص وسداد الرسوم المستحقة، يكون الموقف قد تحدد وبانت معالم الطريق ، وأصبح كلّ من الوالى ورئيس ديوان "الإديولوجوس" له قسط من المسئولية وهما اللذان يقتسمانها ولكنها فى الحق كانت قسمة ضيظى ، وليس معنى هذا بالضرورة أنهما كانا يشتركان فى تلك المسئولية بالفعل أو أنهما كانا يتبادلان إياها بالدور. ولم يرد فى أى من الحالات التى ذكرناها ، أى دليل مباشر على أن رئيس ديوان "الإديولوجوس" كان يعمل لحساب الوالى أو أنه كان يأتمر بأمره وبتوجيه من عنده ؛ وإنما كان الحال يقضى بأن يكون كل منهما بمثابة رقيب على الأخر . وهذا فى الحق هو كنه الأسلوب الرومانى المرعى فى تصريف شئون الحكم فى مصر وتسيير دفته. وقد بدا هذا واضحاً بجلاء فى شئون المقابر وتحريم التصرف فيها إما بالبيع أو بالشراء أو بالرهن أو بالتأجير أو بالتوريث فالمقابر كما نصّت عليه البنود الأولى فى هذه المقننة كانت غير قابلة للتداول أى أنها خارجة عن دائرة التعامل (τοὺς τάφους ἀκαταχρηματίστους) (U. 17, section II) وعلى ذلك كان "الإديولوجوس" هو صاحب الكلمة العليا والأخيرة فى كل ما يتعلق بشئون المقابر وكانت محكمته هى المختصة بالنظر فيما قد ينشأ من منازعات فى هذا الصدد ، على اعتبار أن هذه المقابر كانت غير قابلة للتداول وخارجة عن دائرة التعامل (extra commercium) وبلغ الأمر كذلك أن موضوع خفارة المقابر (ἡ. μνηματοφυλακία) كان المرجع فيه

إليه وهو من شأنه ولا معقب عليه فيما يراه من حكم فى أى نزاع متعلق بذلك [١] .

وكانت أولى الوثائق البردية التى كشفت اللثام عن وجود علاقة وثيقة بين الوالى وديوان "الإديولوجوس" ، قد أشارت فى صراحة تامة إلى وجود نوع من الارتباط بين الديوانين فيما يختص بالمسائل الكهنوتية وقد أوضحت فى جلاء أن "الإديولوجوس" كان يتدخل فى ماجريات الأحوال فى الحياة الكنسية . وقد تمّ نشر هذه الوثيقة لأول مرة (editio princeps) فى بردى فؤاد تحت رقم (٢١١) واضطلع بهذه المهمة عالم فرنسى يسمى "جان شيرر" (Jean Scherer) مدير معهد البردى بجامعة السربون بباريس [٢] . وجاء هذا المقال حافلاً بالتعليقات المستفيضة والتفاصيل المسهبة بشأن نزاع ، استحكمت حلقاته بين مجلس البولى (Boule) فى مدينة بطلمية (Ptolemais) المنشاة حاليا بإقليم سوهاج ، وبين طائفة من الكهنة ممن كانوا يعملون فى معبد مُكرّس للإله "بطلميوس سوتير" ببلدة قفط (Coptos) . وكان الخلاف بين الطرفين المتنازعين متمثلاً فى موضوع شائك ومهم وهو التعرف على مَنْ هو صاحب الحق والولاية فى اختيار رئيس وسادن أى (ὁ, νεωκόρος) بمعنى (bidel or verger) أو شماس للمعبد المذكور فى بلدة قفط . وقد تكرر إثارة هذا النزاع لعدة سنوات ابتداءً من عام ٤٨م. (على عهد الامبراطور "كلوديوس") وكان الوالى الرومانى إذ ذاك هو "فرجيليوس كابيتو" (Vergilius Capito) ثم ما لبث هذا النزاع أن تجدد مرة فى عام ٦٩م ومرة أخرى فى عام ٨٨ إلى أن تم حسمه فى آخر المطاف فى عام ١٦٠م. وهكذا تداول الأمر على مدى هذه الحقبة الطويلة من

---

(١) مرجعنا فى ذلك إلى شكوى امرأة يونانية سكندرية تسمى "بومبونيا موسى" وجاءت هذه الشكوى منشورة فى موسوعة النقوش اليونانية (Supplementum Epigraphium , Graecum) ، العدد الثامن عشر سنة ١٩٦٢ ص٢١٢ مع تعليق مستفيض للعالم البريطانى ب.م. فريزر (P.M.Fraser) فى مجلة :
(Journal of Roman Studies (1965) No. 48 pp. 117 – 129).

(2) Papyri Fouad. No. 211 = Sammelbuch 9016 = French Institute, Cairo, BIFAO, No. 41, pp 59 – 60 .

عام ٤٨م . حتى ١٦٠م. وقد استمر الخلاف محتدماً ومتجدداً على فترات متباعدة . وبدأ في ٢٧ مارس سنة ٤٨م. عندما عُرض أمره على الوالي الألمعي "فرجيليوس كابيتو" وقضى حكمه لصالح مجلس البولي بمدينة "بطلمية" ولما أعيد النظر في هذا الموضوع في ٢٧ يناير من عام ٦٩م. لم يُحسم الأمر وتكرر النظر فية في عام ٨٨م. وكان ذلك أمام محكمة الوالي في أثناء انعقاد الدورة التفتيشية المعروفة باسم "كنفنتوس" (Conventus) في ممفيس ، وعندئذ جاء حكم رئيس ديوان "الإديولوجوس" واسمه "ليسيماخوس" ، في صالح مجلس البولي [1] . وفي كل مرة من المرات الثلاثة ، كانت وظيفة سادن المعبد إذا ما شغرت ، يتجدد النزاع على من يحق له شغلها . وفي أخر المطاف أثير الموضوع للمرة الرابعة في عام ١٦٠م. وعندئذ تمّ حسم الموقف على يدى كاهن أعظم يُدعى "ألبيوس سيرنيانوس" (Ulpius Serenianus) وهو الذي كان يحمل لقباً دينياً غامضاً فأطلق عليه (Antarchiereus) بوصفه نائباً عن الكاهن الأعظم وقد أصدر حكماً جاءت به إشارة عابرة إلى القرارات السابقة باعتبارها من السوابق التي يمكن الاعتداد بها واتخاذها من الأسانيد الكافية في الحكم لصالح مجلس البولي . ويبدو لأول وهلة أننا نستطيع تفسير هذا التغيير في تنوع السلطات التي عرضت لهذا الموضوع ؛ فالوالي كان في الحق هو الذي أفتى لأول مرة في هذا الموضوع في عام ٤٨م. ولكن في كل من عامي ٦٩م و ٨٨م. كان قد أحيل هذا الموضوع على ديوان "الإديولوجوس" للنظر في أمره ثم في عام ١٦٠م. رؤى أن يُحوّل الموضوع برمته على الكاهن الأعظم . وهذا إجراء غريب وكان في الإمكان تفهم هذا الوضع وتقبله بسهولة ، لو أننا قبلنا النظرية القديمة التي طلع بها علينا العالم الألماني "بلاومان" وهي أن وظيفة "الإديولوجوس" اتحدت وتطابقت مع الكاهن الأعظم ولكن هذا الرأى الأخير أصبح غير مستساغ ورؤى صرف النظر عنه نهائياً . على أن النتيجة التي أسفر عنها البحث في كل حالة من هذه الحالات الأربعة في تواريخ متعاقبة لم

(١) ليس من المعقول أن يكون "ليسيماخوس" هذا قد استمر على مدى عشرين عاماً متوليا رياسة هذا الديوان إذا صح أنه كان نفس الشخص الوارد اسمه في العامين ٦٩م ، ٨٨م .

تكن واحدة ولا متطابقة . وهناك تفسير لا بأس به فيما طرأ من تغيير فى السلطات التى عرضت لهذا الموضوع ، ففى عام ٤٨م. عندما رأى الوالى "فرجيليوس كابيتو" أن يُصدر حكمه لصالح مجلس البولى ، لم تكن المسألة المعروضة على بساط البحث هى مجرد انتقال وظيفة سادن المعبد من شخص لآخر ، وإنما كانت تنطوى كذلك على معنى ضمنى وهو مدى ما لمجلس البولى فى مدينة بطلمية من حقوق فى هذا الشأن . وقد جرى العرف على أن ديوان "الإديولوجوس" على مدى تاريخه الطويل لم يكن من حقه التدخل فى مثل هذه الأمور ، وأن الحقوق التى يتمتع بها مجلس البولى كانت من الأمور التى ينبغى الرجوع بشأنها إلى الوالى أو متى لزم الأمر إلى الإمبراطور نفسه كيما يبت فيها برأى[1]. فلما استقر الوضع وثبتت أحقية مجلس البولى ، أصبح هذا الموضوع قد تمّ البت فيه على يد الوالى "فرجيليوس كابيتو" سنة ٤٨م. وبعد ذلك لما عرض الموضوع فى عام ٦٩م. وعام ٨٨م. ثم ١٦٠م. كان قد انحصر وجه الاختلاف فى نطاق ضيق واقتصر على وجهة النظر المالية فحسب أى أن المراد كان يتطلب معرفة أى فريق من المرشحين هو الذى ينبغى عليه دفع الرسوم اللازمة لشغل هذا المنصب خلفاً للسادن السابق وهذه أمور كانت كلها من صميم اختصاص ديوان "الإديولوجوس" . وخلاصة الرأى أن الوالى "فرجيليوس كابيتو" بعد أن قضى فى الأمر سنة ٤٨م. وكان ذلك لصالح مجلس البولى ، أصبح من المتعين على المرشحين فى عامى ٦٩ ، ٨٨م ممن وقع عليهم الاختيار بواسطة "الإديولوجوس" ، سداد الرسوم المقررة حتى يتم التنصيب ، أما فى عام ١٦٠م. فقد اختلف الأمر وأصبح الكاهن الأعظم هو الذى كان منوطاً به أن يختار المرشح لوظيفة السادن بعد أن شغرت تلك الوظيفة . وبمعنى آخر كان "الإديولوجوس"

---

(١) أنظر خطاب الامبراطور كلوديوس إلى السكندريين (P. London VI. 1912) فى سنة ٤١م. وما جاء به من إشارات إلى مطالبة السكندريين باسترداد مجلس البولى ولكن الامبراطور تخلص بلباقة من الاستجابة إلى ذلك وقضى بضرورة التأجيل والتسويف وإحالة الموضوع لوالى مصر لمزيد من الدراسة والفحص .

يؤدى للوالى فى عامى ٦٩ ، ٨٨م. ما كان يؤديه الكاهن الأعظم للإديولوجوس فى عام ١٦٠م وليس فى الأمر أكثر من هذا .

ولدينا بيّنات أخرى دالة على نوعية ما كان يجرى من تعاون أو اختلاف بين الوالى من ناحية وبين رئيس ديوان "الإديولوجوس" من ناحية أخرى وها نحن نفصلها فيما يلى : ذلك أن رئيس ديوان "الإديولوجوس" وهو المسمى "نوربانوس بطلميوس" (Norbanus Ptolemaeus) وقد جاء حاملاً اللقب الدال على وظيفته هذه هكذا : ὁ πρὸς τῷ ἰδίῳ λόγῳ وكان أحد الحاضرين والمشاركين فى مجلس الوالى ومعه نفر آخر من الموظفين وجميعهم كانوا مؤتمرين (in consilio) من أجل التدارس والتشاور فى أمر ما وقد عقدوا جلستين على الأقل على هيئة محكمة (pro tribunali) فى يوم ٤ سبتمبر من عام ٦٣م. وكان الاجتماع برياسة الوالى "جايوس كايكينا توسكوس" (C. Caecina Tuscus) المعين من قبل الامبراطور "نيرون" وكان هذا الوالى من أصل خسيس إذ هو بالأحرى ابن مرضعة "نيرون" وشاء القدر أن يحظى هذا الابن بعطف سيده ومولاه "نيرون" ، فولاه على مصر . ومن حسن الحظ أن سُطرت محاضر بضع جلسات عقدتها هذه المحكمة برياسة هذا الوالى فى برديتين منشورتين إحداهما فى مجموعة بردى فؤاد المحفوظة بالمعهد الفرنسى بالقاهرة تحت رقم ٢١ وقد توفر على نشرها عالم فرنسى هو "جان شيرر" (Jean Scherer) . أما البردية الثانية فهى محفوظة فى جامعة ييل (Yale) بأمريكا تحت رقم ١٥٢٨ وقد قام بنشرها العالم الأمريكى الراحل "براد فورد ويلز" (C. Bradford Welles) فى مجلة الدراسات الرومانية (Journal of Roman Studies) العدد (١٨) لسنة (١٩٣٨) ص٤١ – ٤٩ وقام بالتعليق عليها عالم أمريكى راحل هو "ويليام لين وسترمان" (William Linn Westermann) بجامعة كولومبيا بنيويورك وجاء حكم الوالى الصادر فى وثيقة جامعة "ييل" (Yale) مؤيداً فى مضمونه لما صدر عنه فى الجزء المبتور من الوثيقة الأولى فى بردى فؤاد رقم ٢١ والأمر الذى يعنينا فى هذا الصدد هو

الوقوف على مركز رئيس ديوان "الإديولوجوس" والصفة التي خوّلت له الحضور والمشاركة في هذه الجلسات وهل كان ذلك بحكم وظيفته (ex officio) أم بصفة أخرى على اعتبار أنه كان يجمع في شخصه بين وظيفتين هما رياسة ديوان "الإديولوجوس" ووظيفة أخرى مرموقة هي منصب القاضي الأعظم ؛ (iuridicus) ولعل هذا، هو المثل الوحيد الذي وجدنا فيه "الإديولوجوس" مرتبطا بصورة قاطعة بجهاز آخر في البيروقراطية الرومانية وهو جهاز يعتبر بمثابة القضاء العالي (١) .

ولعلنا نجد ضالتنا المنشودة فيما ورد في نقشين يونانيين مسطرين على واجهة معبد "هيبس" (Hibis = h. b. t) بالواحة الخارجة وهو مكرس لآمّون (Ammon) سيد "هيب" أو مدينة المحراث . وقد اشتمل أحدهما على قرار للوالي "فرجيليوس كابيتو" سنة ٤٨م. أما النقش الثاني فكان للوالي "تيبريوس يوليوس الاسكندر" سنة ٦٨م. وفي كلا القرارين جاءت إشارات كثيرة إلى بعض الملابسات والتورطات التي تردّى فيها هذا الديوان مما سنفصله فيما بعد .

ديوان "الإديولوجوس"
وبعض المثالب والمطاعن الموجهة إليه

إن مرسوم الوالي "جنايوس فرجيليوس كابيتو" (Cn. Vergilius Capito) الصادر في ٧ ديسمبر من عام ٤٨م. وهو الموافق السنة التاسعة من حكم الإمبراطور "كلوديوس" ، جاء الاستهلال فيه بما يفيد توجيه اللوم والتقريع والزجر لطائفة باغية من عامة الموظفين

(١) نشر حديثا مقال طريف للعالم البولندي هنريك كيبيسيفسكي (Henryk Kupisgewski) تناول فيه جميع اختصاصات هذا القاضي الأعظم بما في ذلك عمله في مجال القضاء المدني ومدى علاقة ذلك بالوالي . وهذا المقال منشور في مجلة بردية تصدر في وارسو ببولندة :
Journal of Juristic Papyrology , volume VII – VIII (1953 – 1954) pp. 187– 204.

بين مدنيين وعسكريين . وَجُلّ هؤلاء كانوا ممن آثروا الحصول بطرق غير مشروعة على لوازمهم واحتياجاتهم عن طريق الابتزاز وبحجة واهية هي من قبيل الإعاشة (viatica) باعتبارها حقاً مُخولاً لهم فى أسفارهم . وقد قضى هذا الوالى بأنه ينبغى على أى موظف محلى متى شعر بأن وظيفته قد أعتدى عليها وانتهكت حُرمتها أو أنه خُدع من قِبَل أحد أقرانه من الموظفين المدنيين والعسكريين فى أثناء أسفارهم وجولاتهم بأن اشتطوا بغرض عبء عليه ، كان فيه شيء من الظلم والعدوان ، فعليه أن يُسارع بتقديم إخطار أو إشعار للسلطات المعنية منوهاً فيه بتلك الوقائع وما شابها من ملابسات وما ترتب عليها من افتئات غير مشروع . ثم تحتم عليه أن يبعث بشكواه هذه إلى الديوان الخاص بالمحاسب الأعظم وهو الذى يُطلق عليه (ἐκλογιστής) ويسمى ديوانه (logisteria) . وهناك مواقيت لتقديم مثل هذه الشكاوى خلال ستين يوماً من تاريخ وقوع هذه المخالفة وتمتد هذه الفترة بالنسبة للإقليم الطيبى إلى أربعة أشهر (1).

أما عن الشق الثانى من هذا النص الذى أصدره الوالى "فرجيليوس كابيتو" أى من السطر ٣٨ حتى ٧٨ فقد أغفل ذكره الكثيرون من المعلقين ولم يرد بشأنه شيء فى كثير من الكتب والمراجع . ولعل السر فى ذلك أن النقش فيما بين هذه الأسطر اعتراه شيء كثير من المحو وأصبح فى حالة سيئة جدا من حيث الصيانة فأصابه البلى نظراً لتعرضه للظروف الجوية وعوامل التعرية . وقد جاء فى الفقرة الرابعة من هذا الشق فيما بين السطرين ٣٩ - ٤٠ ما يفيد العزم الأكيد والرغبة الجادة من قِبَل ذلك الوالى الحصيف فى إصلاح المفاسد الناجمة عن أعمال الابتزاز هذه مما كان يرتكبه الموظفون فى أثناء أسفارهم وجولاتهم . وقد حتّم ضرورة الوفاء بدفع أثمان ما يُقدم لهؤلاء الموظفين من خدمات ، سواء أكانت نقداً أم عيناً وذلك تحقيقاً للأمل الذى كان يخامر أصحابها فى أن يحظوا بشيء من الرعاية والمحسوبية فى نظير تلك العطايا والإكراميات التى قد يتراءى

---

(١) انظر الأسطر ما بين ١٤ حتى ٣٨ حيث وعد الوالى "فيرجيليوس كابيتو" بإجراء إصلاح عاجل لمعالجة مثل هذه المفاسد بقصد وضع حد لها وإرجاع الأمور إلى نصابها .

لهم تقديمها عن طيب خاطر ومن قبيل الضيافة (ἐπι τα ξενία) فقال الوالى فى هذا الشأن ما يلى "وإننى لأرغب كذلك فى أن يتم إخطارى بكل ما يجرى من حيث تقديم غلال وحبوب أو أموال فى نظير ما قد يُسبغ على هؤلاء الخيّرين من رعاية وحظوة " . وقد أدى عدم التمسك بما جاء فى اللوائح من تعليمات إلى التردى فى مواطن أخرى من الزلل والعبث بالمستندات وارتكاب أعمال التزوير فيها ، إذ كان يجرى تدوين بعض المبالغ فى الدفاتر الرسمية على أنها صرفت والواقع غير ذلك وهكذا أصبح أولئك الموظفون متهمين بالتزوير ἐλέγχειν τοὺς ψευσαμένους (سطر ٦٦) .

والأمر الأخير الذى اختتم به هذا الوالى مرسومه هذا ، جاء فى بضعة أسطر من ٦٥ حتى ٧٥ ولما كانت هذه الفقرة قد اعتراها شىء كثير من البتر وتناولتها تصويبات مختلفة وتباينت فيها آراء العلماء فقد آثرنا أن نوردها هنا حسبما جاءت فى موسوعة النقوش التى تصدر فى هولندة واسمها Supplementum Epigraphicum Graecum (١) وهاهى ترجمة هذه الفقرة وهى على علاتها ووفق ما جاء بها من تصويبات ملائمة "وإننى لآمر أصحاب المصارف الكائنة بزمام الأقسام الإدارية أن يوافونى ببيان ، يُسجلون فيه الحسابات المالية الجارية بصفة إجمالية ، وإنى بصدد إصدار أمر اخر بأن يُقدموا كذلك صورا من هذه البيانات ويقوما بتسليمها إلى "باسيليديس" (Basilides) وإلى المحاسبين من أجل التيسير فى طلبهم واستدعائهم لعمل المحاسبة اللازمة فى الوقت المناسب ، حتى تتجلى الحقائق وتتضح الأمور ؛ فإذا ما تكشف للمحاسبين وجود أخطاء ومخالفات فى الحسابات ، وجب عليهم إثبات ذلك وتدوينه ثم إبلاغ الأمر إلى "الإديولوجوس" خلال المهلة المقررة حسب المعتاد".

ويمثل هذا الشق أمرا صريحا من قِبَل الوالى ، لا مواربة فيه . وكان الهدف منه

(1) Supplementum Epigraphicum Graecum, VIII, 2, (Lugduno Batavorum, 1938, n. 794 pp. 142 – 144.

التعجيل بإثبات أى من المخالفات ، مما يقع تحت طائلة القانون ، وفيه إدانة صريحة عما قد يقع من أخطاء ، وذلك فى أثناء جلسة المحاسبات التى كان يجريها الوالى فى رحلته السنوية لعمل التفتيش العام وهى عملية كان يُطلق عليها كلمة (conventus) وفيها تتم عملية رهيبة من المحاسبة الشاملة المسماة (dialogismos) وجاءت بعض التفاصيل عن الرهبة من جراء هذه العملية على لسان ستة من جباة ضريبة الرأس فى ست قرى من القسم الهراقليدى بشرقى الفيوم الذين استعصت عليهم مهمتهم وتنكبوا السبيل وقد كشفت وثيقة بردية مشهورة هى (Papyrus Graux) [1] رقم ٢ ، اللثام عما كان يُخامر هؤلاء الجباة من خوف رهيب وهم فى انتظار موعد قدوم الوالى فى رحلته التفتيشية لعرض ما يلاقونه من المشاق والمتاعب فى جباية ضريبة الرأس (λαογραφία) فى زمام ست من القرى بإقليم الفيوم، بعد أن هجرها أغلب سكانها ولاذوا بالفرار من مواطنهم الأصلية (idiae) . وهكذا كان هؤلاء الجباة يحسبون لهذا اليوم ألف حساب وحساب ويُحاولون ضبط دفاترهم قبل أن يفاجئهم الوالى وتتكشف له أخطاؤهم وإهمالهم فى الوفاء بالمقادير المطلوبة من الضرائب من غير قصد أو تقصير من جانبهم.

ولعل من الخير أن نسوق هنا نتفاً مما ضمته هذه الشكوى الطريفة المرفوعة من نفر من هؤلاء الجباة إلى الوالى ، يعبرون فيها عما جال بخواطرهم من ضيق وقلق بسبب عجزهم عن تحصيل ضريبة الرأس ومطاردة الحاكم الإقليمى لهم فى الوفاء بالمطلوبات التى عجزوا عن تحصيلها بسبب فرار الناس من هذه القرى التى أصبحت خاوية على عروشها تنعى من بناها دون أن يتركوا عقبا لهم يسائلونه وهم يطلبون إمهالهم حتى موعد حضور الوالى لعمل المحاسبة السنوية (διαλογίσμος) والتنبيه على حاكم

---

(1) P. Graux 2. dated 55 – 59 A. D. = Select Papyri by Edgar and Hunt . Loeb Edition II pp. 266 – 267 No. 281.
وورد هنا نص هذا الالتماس من ستة من الجباة (οἱ πράκτορες) للوالى المسمى تيبيريوس كلوديوس بالبيلليوس (Tiberius Claudius Balbillus) .

الإقليم بعدم مضايقتهم أو مطاردتهم وإنا لنقتبس فقرات من هذا الملتمس الذى يفيض بالأسى ذلك أنه فى القرى التى كانت يوماً ما حافلة بالسكان ، أضحت إذ ذاك خاوية حسبما جاء فى النص التالى :

ll 7 – 8 *ἀπὸ τῶν ἔμπροσθεν πολυανδρούντων ἐν ταῖς προκειμέναις κώμαις νυνέὶ κατήντησαν εἰς ὀλίγους διὰ τὸ τοὺς μὲν ἀνακεχωρηκέναι ἀπόρους ,τοὺς δὲ τετελευτηκεναι μή ἔχοντας ἀγχιστεῖς*

ومن أجل هذه الأسباب أصبح هؤلاء الجباة فى خطر الافقار وضرورة التخلى عن مهامهم فى تلك الجباية

ll. 12 – 13 : *καὶ διὰ τοῦτο κινδυνεύειν ἡμᾶς δι' ἀσθένειαν προλιπεῖν τὴν πρακτορείαν .*

وفى ضوء ما ورد فى هذا الملتمس الذى وجهه نفر من الجباة للوالى وفى بعض فقرات من النقش الذى أصدره الوالى "فرجيليوس كابيتو" ، يمكن أن يُثار موضوع فى غاية الأهمية ، **ألا وهو التعرف على ماهية ذلك الدور الذى كان ينبغى على ديوان "الإديولوجوس" القيام به ، ممثلاً فى شخص رئيسه ، وذلك فيما يختص بالقضايا الناجمة عن مثل هذه الانحرافات والإهمال فى تحصيل الضرائب** وما كان يجرى من أعمال التزوير فى السجلات الرسمية وما كان يشوبها من تصرفات معيبة ، عندما كان يجرى نظرها والكشف عنها أمام محكمة الوالى فى أثناء دورته التفتيشية (conventus) . و"الإديولوجوس" كما هو معروف ، كان مُمثلاً فى هذه المحكمة أيما تمثيل بحكم منصبه (ex officio) . ولما كان هذا الديوان التابع "للإديولوجوس" يُصرّف أموره ويؤدى عمله فى الأقسام الإدارية المختلفة بوساطة نفر من الموظفين العاديين فى تلك البيروقراطية

المصرية العتيدة فإنه كان يستعين فى ذلك على وجه الخصوص بعدد لا بـــأس بـــه مـــن المبلّغين والبصاصين والوشاة (hoi، sykophantae) وعدد آخر من المدعين الذين يقومـــون بتوجيه الاتهام وهم ممن كان يطلق عليهم كلمة[1] (hoi kategoroi) . وعلى ذلك لـــم يكـــن يتوفر فى نطاق الأقسام الإدارية المختلفة العدد الكافى من الموظفين العاديين الذين تحـــددت مسئوليتهم أمام ديوان "الإديولوجوس" وحده، وإنما توزعت المسئولية لدى هؤلاء وتنوعـــت اختصاصاتهم ، فكان أى موظف من هؤلاء محل ريبة وشك فى أمره إزاء هـــذا التعميـــم وفى الإمكان توجيه تهمة الانحراف وسوء القصد ضده كلما أسند إليه معالجة أمـــر مـــن الأمور المتعلقة بشئون هذا الديوان . وقد يجد أى سكرتير أو كاتب محلى الفرص السانحة والمتاحة تماماً كيما يشتط فى تصرفاته ويحصل على قدر من الأموال أكثر من المطلـــوب من أصحاب المصالح وقد يبتز بعض الأموال بطريق الرشوة من أى من المتقدمين لشـــراء عقار من الأملاك المصادرة (ta analeiphthenta) أو من تلك التى أصبحـــت مـــن غـــير صاحب (ta adespota) ثم يَعمد بعد ذلك كله إلى تسوية حساباته بطريق التدليس بما يتـــلاءم مع المطلوب ، وبما يتفق مع مصلحة جيبه الخاص . ولعله يتمادى فى هذا السلوك فيُغـــوى فى الوقت نفسه الصراف المحلى حتى يجاريه ويتصرف بالمثل ويســـلك هـــذا الطريـــق المعوج وبذلك يُغطى مركزه . وقد يتصادف وجود مالك لعقار ما إذا ما اشتد بـــه اليـــأس وساقه سوء الطالع فوقع فى أنياب وشراك أحدٍ من هؤلاء الموظفين المحليين فـــى زمـــام القرية أو دائرة القسم الإدارى فهدده بأن يُقاضيه ويرفع الدعوى ضده ما لم يَدفـــع رشـــوة لذلك الموظف الذى عمد إلى اتباع أسلوب التزوير والتغيير فـــى الســـجلات المحليـــة أو

---

(١) انظـــر المقـــال الطريف الذى دبجه العالم الأمريكى "نافتالى لويس" (Naphtali Lewis) فـــى مجلة مشهورة تصدر فى وارسو ببولنده وعنوانها Journal of Juristic Papyrology 1965 فى العدد ٩ – ١٠ ، صفحات ١١٧ – ١٣٥ ويتناول المقال دور الوشاة والمبلّغيـــن والمدعيـــن وكيف كانوا سوطا مسلطا فوق رقاب الناس وكيف أن الدولة من جانبها كانت تحاول الحـــد من نشاطهم المسموم وتنظم عملهم وتقوم بمعاقبة المتلاعبين منهم بأرزاق الناس ومن سولت لهم نفوسهم استغلال السلطة المخولة لهم .

إتلافها ثم تمادى في غلوائه فاتصل بالخصم وزوده بجميع الأدلة المتعلقة بحق خصمه في أى نزاع قائم بينهما على عقار أو أرض (١) . وكانت هناك من الفرص الشيء الكثير لدى أمثال هؤلاء الموظفين المنحرفين ، مما أدى إلى أن يستشرى الفساد وتعم الرشوة في عمل الجهاز الإدارى نفسه وبين نفر من موظفيه البيروقراطيين . ومن الطبيعي أن يتصور الإنسان أن مثل هذه الأمور ، عندما يجرى عرضها في جلسة المحاسبات (dialogismos) المنعقدة برياسة الوالى وتكون لها صلة وارتباط بشئون ديوان "الإديولوجوس" ، فإنها تصبح من اختصاص "الإديولوجوس" صاحب ورئيس هذا الديوان، ولا يكون للوالى شأن بها فيما عدا الاشراف العام . وسوف نُفصّل فيما بعد موضوع العلاقة بين الوالى ورئيس ديوان الإديولوجوس ومدى التداخل بين هاتين السلطتين وهذه لم تكن فى وقتٍ ما علاقة تبعية بين رئيس ومرءوس وإنما هى اختصاصات ، روعى فيها الحيدة التامة . ومعنى هذا أن ديوان "الإديولوجوس" ، ممثلاً فى شخص رئيسه ، كانت له الولاية على هؤلاء الموظفين فى هذا المجال بالذات وكان يتمتع باختصاص قضائى مُعيّن على أولئك الموظفين الذين سولت لهم نفوسهم أن يرتكبوا أعمال الابتزاز هذه ثم تورطوا

---

(١) وللتدليل على نوعية المتاعب التى قد يصادفها الإنسان من أجل اثبات حقه والحصول على المستندات الدالة على ذلك ، نسوق حالة فريدة ، عرض لها بالتفصيل كاتب أمريكى هو بول سوارنى (Paul R. Swarney) فى كتابه عن الإديولوجوس فى العصرين البطلمى والرومانى الذى صدر فى عام ١٩٧٠ صفحات ٤١ – ٤٩. وقد كشف لنا عن أمور شخص مصرى يُدعى "ساتابوس" (Satabous) واجهته سلسلة من المتاعب والمشاق فى سبيل إثبات دعواه وبيان حقه على مدى خمس سنوات متوالية . وكان السبب فى ذلك أنه لم يستطع العثور على السند الدال على تسجيله لقطعة من الأرض التى اشتراها . فكان ضياع هذا السجل هو السند الوحيد المؤيد لحق "ساتابوس" فى ملكيته لهذه القطعة من الأرض . وكان ضياع هذا السند سببا فى حيرته وبرهانا على نوعية التلاعب فى مثل هذه الأمور العويصة التى يقع فيها اناس من البسطاء وحسنى النية . وقد جاءت الوثائق التى تناولت هذا الموضوع بإسهاب وتفصيل فى موسوعة النقوش المسماة (Sammelbuch) تحت رقم ٥٢٣٢ فى الأسطر ١٠ – ١٥ وفيها تتمثل لنا قضية مشهورة لها ملابساتها وتعقيداتها وقد عقب المؤلف الأمريكى على المراحل التى مرت بها تلك القضية ودلل على نوعية التعقيدات التى مرت بها .

فى جرائم التزوير والابتزاز والتدليس التى جاء التنويه عنها فى هذا المرسوم وذلـــك فـــى أثناء مباشرتهم لبعض الأعمال الخاصة بهذه الإدارة .

وقد تحدث كل هذه الملابسات إذا سلمنا جدلاً بأن رئيس هذا الديوان كان يقوم بـدور فعّال فى أثناء جلسات المحاسبات وأنه كان يشارك بالفعل فى حسم القضايا التى اكتنفتـــها شوائب من أعمال التدليس التى ارتكبها نفرٌ من هؤلاء الموظفين الإداريـيـــن اذيـــن كـــان منوطاً بهم العمل لحساب ديوان "الإديولوجوس" وبتكليفٍ مباشر من هذا الديوان . علـــى أن وجهة النظر هذه لم تُرق لدى العالم الفرنسى الراحل "بيير جوجيه" (Pierre Jouguet) ولـــم تكن مطابقة لفكره عندما اقترح تصويب السطرين المبتورين فى خاتمة هذا النقـــش وهمـــا السطران المرقومان ٧٣ - ٧٤ وذلك على النحو الآتى :

ὅτι δὲ καθ' ἀμ] ἁ[ρτ]ημα λογευθείη οἱ ἐγλογισταὶ =
[λογίσθωσαν] καὶ τῶι ἰδίωι λό[γωι ἀνενεγκάτωσαν(1).

وإنه لمن الخير أن نسوق هنا ذلك التفسير الذى طلع به علينا العالم الفرنسى "بيـــير جوجيه" كمبرر لهذا التصويب الذى ذكره فى هذا النص بالذات فقال مـــا يلـــى "إن تدخـــل "الإديولوجوس" فى هذا الشأن كان يُعتبر فى الحق أمراً طبيعياً جداً ، نظراً لأنـــــه ســـوف يكون هو الشخص المسئول عن جمع وتحصيل كل الغرامات وتنفيذ العقوبات وهو المكلـف كذلك بالتصديق على ما طرأ من نقص أو عجز فى الإيرادات وإقرار ما وقع من أخطـــاء ثم البت فى كل ما يتصل بالموارد الاستثنائية الخاصة بالدخل فيما يتعلق بديوان الحساب الخاص" . على أن مقولة هذا العالم الفرنسى من أجل تبرير ذلك التصويب الذى وافانا بـــه، هو من قبيل التعميم ولا يوجد له أى سندٍ بالنسبة للعصر "اليولى - الكلودى" (علـــى مـــدى مائة عام بدءًا من عام ٣٠ ق.م حتى ٦٩م. ولعل الرأى الأسلم عاقبة والأقرب إلى جـــادة

---

(1) line 74 *ἀναγράψαντες* (according to restoration of Wilhelm
أما الكلمة الواردة فى النص فهى *ἀναφέρω* بمعنى يبلغ عن الأخطاء المرتكبة

الصواب هو أن نتصور أن الوالى "فرجيليوس كابيتو" كان شديد الحرص على أن يطلب إلى عموم أمناء المصارف (trapezitae) فى حواضر الأقاليم أن يوافوه بسجلاتهم الإجمالية . وبُغيته فى ذلك أن الحالات المتعلقة "بالإديولوجوس" والداخلة فى اختصاصه إذا ما شابتها أية شائبة وكان فيها ما يشين عمل تلك الإدارة ويسئ إلى سمعتها أو يدل على سوء تصرفها ، ينبغى أن تُرحّل فى الحال وتبلّغ إلى "الإديولوجوس" على الفور ليقضى فيها بما يراه . أما "باسيليديس" وهو العتيق الإمبراطورى والمشرف على ديوان المحاسبات ، فهو الذى كان يقع عليه عبء تلقى تلك الشكاوى ضد أولئك الموظفين الذين سوّلت لهم نفوسهم أن يستحوذوا على أموال طائلة بطرق غير مشروعة أو بواسطة أحد من الموظفين الذين كانوا يعملون تحت إمرته (أى "الإديولوجوس") ؛ فمثل تلك الحالات كانت تُسلّم لتلك الإدارة كيما تقضى فى أمرها بما تراه وتبت فى موضوعها . وهكذا لم يكن الأمر مقصوراً على مجرد تحصيل الغرامات من الجانب الذى ثبتت إدانته .

ومع أن مرسوم الوالى "فرجيليوس كابيتو" الصادر فى عام ٤٨م. ومرسوم نظيره الوالى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" الصادر فى ٦ يوليو عام ٦٨ م. جاءا خاليين من أى شىء جديد فيما يختص بديوان "الإديولوجوس" فإنه لم يرد بأى منهما سوى بصيص من الضوء على تلك الأعباء والمهام الموكولة إلى "الإديولوجوس" كيما يقوم بمباشرتها والاضطلاع بها وحده ؛ وبعض هذه المهام قد أومأ إليها مؤرخ جغرافى لامع هو "إسترابون" فى إشارة عابرة ذكرها فى كتابه السابع عشر . على أن كلاً من المرسومين المشار إليهما آنفاً أكد الطابع البارز الذى تميزت به هذه الإدارة وهو تسمّع الإشاعات المتواترة ثم عمل البحث والتقصى على أوسع نطاق عن أى من الاستحقاقات المطلوبة للإمبراطور وتلقف ما قد يترامى إلى سمع أحدٍ من الموظفين من أقاويل وإجراء كل التحريات عن مدى صحتها . ومما لا ريب فيه أن جدول أعمال "الإديولوجوس" المدرج فى أجندته بينما هو ماثل بالحضور فى جلسات المحاسبات التى يعقدها الوالى ، كان

مكتظاً وحافلاً وأنه أصبح صاحب الكلمة الأخيرة وله الرأى الحاسم فى كل ما يخصه فنياً. ومع ذلك فكل من هذين المرسومين يُوضح بجلاء أن السلطة العليا التى كان لها الحق فى الاشراف على سير الإجراءات فى هذه الجلسات وكان لها بوجه عام حق الكشف عن المساوئ الإدارية – كل هذا كان فى يد الوالى الرومانى وحده ؛ على أنه لم يرد فى أى من هذين المرسومين ما يدل على سبيل اليقين على أن الوالى كان فى وسعه على أى نحو ، التحكم فى جهاز "الإديولوجوس" أو إدخال أى تغيير جوهرى فى معالمه الأساسية وفى مواد دستوره البالغة مائة وواحد وعشرين مادة والمتناولة كل مناحى الحياة فى مصر الرومانية . كما لم يكن من حق الوالى التدخل فى الواجبات الإدارية لهذا الموظف الكبير، باعتباره صاحب ديوان فنى خاص به فى مدينة الإسكندرية . ولعل الدليل على ذلك أن بيان "تيبريوس يوليوس الإسكندر" اقتصر فى فصله الختامى على عقده العزم الأكيد على تنقية هذا الدستور من أى من الشوائب والتجديدات التى أقحمت عليه. وجاء هذا التنويه صراحة فى السطر ٤٤ مقصوراً على كلمة تفيد مجرد التجديدات والمستحدثات (ta kainopoiethenta) أما الأمور الأشد جسامة فقد وعد الوالى بأن يرجع فى أمرها إلى عظمة الإمبراطور باعتباره صاحب القول الفصل فى هذا الشأن .

واللقب المشهور الذى كان يُكنى به رئيس هذا الديوان هو (*ὁ πρὸς τῶι ἰδίωι λόγωι*) وقد ورد على هذا النحو فى جغرافية "إسترابون" ، الكتاب السابع عشر ، ١ ، ١٢ ، ٥ وهكذا جاء غُفلاً من أى تعريف صريح ومقتصراً على الوصف التالى " وهناك شخص آخر هو المدعو الإديولوجوس" :–

(*ἄλλος δ' ἐστὶν ὁ προσαγορευόμενος ἴδιος λόγος*)

وهذه المقولة فيها شيء كثير من الغموض وهى واردة من قبيل التعمية والتجهيل بشأن هذا الموظف الكبير وتُعتبر وصفاً غير مقنع على الرغم من صدورها عن

"إسترابون" بشأن موظف لامع وفيها أقدم تنويه وإشارة رومانية عن هذا الديوان . ومع كل ما فيها من اقتضاب فهى إشارة لها طرافتها ومغزاها العميق وهى تستحق منا أن نناقشها بإفاضة أملاً فى أن نتلمس منها بعض المعانى ونتعرف على المغزى المستفاد منها فى ضوء الوثائق الأخرى التى سبق أن عرضنا لها فى ثنايا النقشين الصادرين عن الواليين : "فرجيليوس كابيتو" و "تيبريوس يوليوس الإسكندر" ثم ما جاء عن هذا الجهاز فى وثيقة بردية منشورة فى المجموعة الإيطالية (P. S. I.) رقم ١١٦٠ وقد أشار إليها بالشرح والتفصيل العالم الأمريكى الراحل "هربرت موسيريللو" (Herbert Musurillo) وصدّر بها كتابه عن أعمال الشهداء السكندريين = (Acta Alexandrinorum) صفحة ١-٣ ثم ٨٣ - ٩٢ وسوف نعود لهذا الموضوع بعد أن نعرض لمختلف الآراء الحديثة عن التاريخ الذى نشرت فيه كتابات "إسترابون" . وقد أشارت جميع المصادر إلى أن النشر الأول كان فى الفترة الأخيرة من القرن الأول قبل الميلاد أى فى العام السادس من حكم الامبراطور "أغسطس" عندما كان فى أوج عظمته (١) .

ولعل عدم وجود أية إشارة فى كتابات "إسترابون" لما وقع من أحداث فى عهد إمبراطورية أغسطس المترامية الأطراف والتى اشتملت فى أواخر حكمه المديد على مدى أربعة وأربعين عاما من ٣٠ ق.م . حتى ١٤ ميلادية ، على كل العالم المتحضر فى ذلك الحين كما كان يُطلق عليه (orbis terrarum) أو (oikoumene) أى الكرة الأرضية والعالم المأهول بالسكان ، فكانت عبارة "إسترابون" عقب العام السادس من حكم هذا الامبراطور العظيم لها دلالتها وفيها لون من ألوان البيئة الشائقة . وأقل ما يمكن أن يُقال فى هذا الشأن أن البحث الذى قام به "إسترابون" ونشر لأول مرة كان يُمثل نهاية حقبة معينة ومرحلة انتهت عند العام السادس من حكم "أغسطس" . أما النسخة المنقحة التى اشتملت

---

(1) H. L. Jones, Geography of Strabo I, (Loeb Classical Library. Introduction pp. XIX ; J. G. C. Anderson, Some Questions Bearing on Date and Composition of Strabo's Geography, Anatolian Studies, 1923, pp. 1-15.

على اشارات تمت لعهد الإمبراطور الثانى وهو "تيبريوس" (١٤م حتـــى ٣٧م.) فقـــد تـــمَّ نشرها فى أغلب الظن فى السنوات الأولى من عهد هذا الامبراطور العجوز . وعلى ذلـــك يكون اخر تاريخ محتمل للمعلومات الواردة فى الكتاب السابع عشر هو مـــا سُـــطر فـــى العقدين الثانى والثالث من القرن الأول الميلادى . ومع ذلك فمن المؤكد أن "إسترابون" لـــم يكن يشعر بشىء من الغضاضة أو يجد فى نفسه حاجة ماسة إلـــى إدخـــال أى تعديـــل أو تنقيح لما كان قد سطره من بيانات فيها شىء من الاقتضاب عـــن هيكـــل النظـــام الإدارى الذى ابتدعه "أغسطس" وطبّقه فى مصر ثم أصبح خلفاؤه يسيرون على نهجه ومنواله ولـــم يَحدِ أحد منهم قيد شعرة عما جاء فى تلك الأسرار التى استنها عن مقاليد الحكم والســـيطرة الرومانية فى مصر : (dominationis arcana imperii) . وكل ما يعنينا فى هذا المجال هو أن نحدد التاريخ الذى تمكن فيه "إسترابون" من جمع كـــل معلوماتـــه عـــن مصـــر ثـــم اضطلاعه بروايتها بأسلوب قصصى جذاب مُتسم بـــروح الجغرافـــى البحّاثـــة والرحالـــة الأريب ، وقام بسردها فى كتابه المحيط وهـــو المرقـــوم بالســـابع عشـــر ، ٢ ، ٥ ، ١٢ مستهلاً ذلك بقوله "إنى كنت فى مصر فى صحبة الوالـــى "أيليـــوس جـــاللوس" (Aelius Gallus) الذى شغل وظيفة الوالى الثـــانى فـــى عـــام ٢٦ ق.م حتـــى ٢٤ ق.م . ثـــم أن "إسترابون" كان فيما يبدو لا يزال مقيماً فى مصر حتى عام ٢٠ ق.م. وهو منكب علـــى البحث والتنقيب مع الحرص على التجول فى أرجاء مصر وصعيدها وقد صـــادف إذ ذاك أن كان الإمبراطور "أغسطس" فى زيـــارة لجزيـــرة ســـاموس (اســـترابون ١٤ ، ١، ١٤ وبالطبع كانت رحلته وتجواله فى صحبة صديقه الوالى "أيليوس جاللوس" بمثابة الفرصـــة الفريدة المتاحة له والتى يَسّرت له التعرف على الكثير من الأمور وفتحت أمامه الأبـــواب كيما يتفقد الأحوال فى مصر ويتنقل بين ربوعها فى يُسر وسهولة واستطاع بذلك أن يجمـــع كل ما راق له وما استهواه كيما ينتقى منه ما يشاء من المعلومات الجغرافيـــة والتاريخيـــة التى ضمّنها فيما بعد فى كتابه السابع عشر فى القسم الثانى عشر . وفى أغلب الظـــن إن

"إسترابون" قد آثر البقاء فى ربوع مصر وفى الإسكندرية بالذات فى الفترة ما بين العام ٢٤ وحتى العام ٢٠ ق.م. كيما ينتفع بذلك التراث العلمى الضخم الذى كانت تضمه المكتبة الذائعة الصيت فى الإسكندرية (Bibliotheke) وهى الملحقة بالمتحف أو الأكاديمية (Mouseion) كما كانت تسمى إذ ذاك . وعلى ذلك يُصبح من الأمور المؤكدة أن الأقوال التى أدلى بها ودبجها فى مصنفة هذا بوجه عام تمثل انعكاسا للأوضاع التى كانت سائدة فى مصر من حيث الكيان البيروقراطى والجهاز الإدارى حوالى عام ٢٦ ق.م وبصفة مؤكدة فى العام السادس من حكم "أغسطس" . ومن الجمل الشائعة والمأثورة قول "إسترابون" عن مصر "إنها قد أصبحت إذ ذاك ايالة (*ἐπαρχία*) [ولم يقل (provincia) أى ولاية] وهى بلد ذات إيرادات ضخمة ، لها قيمتها ويحكمها ويُدبر أمورها طائفة من الناس ممن كانت تتوافر فيهم الحكمة والروية ، وهؤلاء هم الولاة الذين كانت روما تبعث بهم إلى هناك بين الحين والآخر" هذا هو مغزى تلك العبارة التى ينبغى أن تُساق هنا بنصها على النحو الاتى :-

Επαρχιά δὲ νῦν ἐστί, φόρους μεν τελοῦσα ἀξιολόγους, ὑπὸ σωφρόνων δὲ ἀνδρῶν διοικουμένη τῶν πεμπομένων ἐπάρχων ἀεί .

ولا شك أن القراء الحصفاء لاسترابون أدركوا على مدى العصور ، المغزى مما ذكره عن هؤلاء الولاة ثم إنهم لا بد قد انحوا عليه باللائمة وخطّئوه وعارضوه فيما وصفه عن الولاة الأولين بأنهم كانوا حكماء . ذلك أنه كان مجاملاً أكثر من اللازم عندما وصف الوالى الرومانى الأول وهو "كورنيليوس جاللوس" (٣٠ ق.م حتى ٢٦ ق.م.) بأنه كان من ذوى الحكمة والروية وهو منهما بُراء ، لأنه استعلى وتكبّر وسمح لنفسه بأن يُنقش اسمه على حوائط المعابد جنباً إلى جنب اسم الإمبراطور ، مما ترتب عليه استدعاء "أغسطس" له لمساءلته ومحاسبته على هذا التهور . فلما شعر بالمصير المحتوم ، اثر الانتحار . وعلى ذلك فإن وصف "إسترابون" لهذا الوالى وتقديره له ، لم يكن مطابقاً

للحقيقة وجاء معيبا إذ خانته الحكمة والروية . على أن قراء "إسترابون" لن يستطيعوا مناقشته أو محاجاته فيما ذكره عن ثروة البلاد وغناها ، فهذا أمرٌ مسلم به ولا جدال فيه ، فمصر كانت فى نظر الرومان بمثابة البقرة الحلوب التى لابد أن تُدر لبنها فى كل حين لصالح روما والشعب الرومانى . وقد مضى "إسترابون" فى وصف الدور الذى أسند إلى الوالى وقام به بالفعل على اعتبار أنه كان فى مرتبة الملوك (taxis basilewn) أو من هم فى مستواهم ثم قرنه باثنين من كبار الموظفين المرموقين الذين كان يجرى تعيينهم من قِبَل روما على فترات قصيرة وهذان هما أنداد الوالى أو بالأحرى أتباعه فى بعض الأمور . وكان الامبراطور هو الذى يختارهما من بين طبقة الفرسان (e quites) فى روما، أسوة بالوالى فى هذا الشأن ، وأحدهما هو ما يُكنى له بالقاضى الأعظم [1] = (i uridicus dikaeodotes) أما ثانيهما فهو ما عُرف "بالإديولوجوس" وكان صاحب الديوان المشهور والمعروف بهذا الاسم (Gnomon of Idiologos) وقد تردد ذكره فى كثير من النقوش ووثائق البردى وكان له دستور أو مقننة التى اشتملت على نحو مائة وواحد وعشرين مادة . ولعل النص الوارد فى استرابون عن هذا الثالوث من الموظفين المتربعين على دست الحكم فى مصر الرومانية ، يكشف لنا معالم الطريق ويحدد بصفة عامة اختصاصات كل واحد منهم ومنزلته على حدة:-

ὁ μὲν οὖν πεμφθεὶς τὴν τοῦ βασιλεώς ἔχει τάξιν, ὑπ' αὐτοῦ δ' ἐστὶν ὁ δικαιοδότης ὁ τῶν πολλῶν κρίσεων κύριος . ἄλλος δ' ἐστιν ὁπροσ-αγορευόμενος ἴδιος λόγος , ὃς τῶν ἀδεσπότων καὶ τῶν εἰς καίσαρα πίπτειν ὀφειλοντων ἐξεταστής ἐστι [2].

(١) فصّل لنا عالم بولندى ضليع يسمى هنرى كوبسفسكى (H. Kupiozwski) اختصاصات هذا الموظف وسلطاته وعلاقته بالوالى – انظر مجلة البردى القانونى التى تصدر فى وارسو (Journal of Juristic Papyrology) العدد السابع والثامن لسنة ١٩٥٣ – ١٩٥٤ .

(2) *ἐξετάστη* الباحث المنقب وهو verb *ἐξεταζω* بمعنى يبحث وينقب

والمعنى المستفاد من هذه الفقرة المهمة أن الوالى من ناحية كان مبعوثاً من روما وكان شاغلاً لمنصب سامى تقلد فيه مرتبة الملك أو نائبه فهو المسمى (viceroy) وكان فى منزلة هذا النائب يحيط به نفر من الحجاب الواقفين على بابه ويحظى بأبهة الملك وهو بهذا الوصف يأتى فى المقام الأول . ومن ناحية أخرى كان تحت إشرافه كذلك موظف كبير أطلق عليه كلمة "الإديولوجوس" وكانت مهمته البحث والتقصى عن الاستحقاقات والديون التى للإمبراطور .

والكلمتان ἰδιός ، λόγος هما بالطبع القراءة السليمة التى تواترت فى معظم المخطوطات ، وعلى هذا الأساس لا ينبغى أن نعوّل على ما قد يرد فى بعض النصوص المنشورة باعتبارهما يمثلان كلمة واحدة هكذا (ἰδιολόγος) . وفى النص الذى ذكره "إسترابون" ، قد يعرض لنا السؤال الاتى :- هل كان هذا "الإديولوجوس" ممثلاً لشخص ما أم أنه يدل على وجود إدارة أو ديوان قائم بذاته ؟ على أن سياق الكلام فى الجملة التى وافانا بها "إسترابون" ، يشير إلى أنه كان يُمثل شخصا ، مثله فى ذلك مثل الوالى والقاضى الأعظم . ذلك أنه لأمر طبيعى ومنطقى أن يكون الموظف التالى بعد القاضى الأعظم . ذلك أنه لأمر طبيعى ومنطقى أن يكون الموظف التالى بعد القاضى الأعظم هو شخص جاء وصفه بضمير الموصول فى كلمة (ὅς) وليس إدارة أو ديوانا . ومع ذلك فإنه يبدو أن "إسترابون" لم يكن مُدركا تماماً لمدى الأهمية التى كانت منوطة بهذا الموظف . ومن الجلى أن "إسترابون" لم يكن ينتظر من قرائه أن يكونوا على بيّنة ومعرفة وثيقة بكُنه هذا اللقب ، ولذلك صاغ عبارته فى قالب مشوبٍ بشىء من الغموض، فكنّاه بالمدعو كذا أو من يُطلق عليه كذا ، مُستخدماً فى وصفه له الكلمة اليونانية الدالة على ذلك وهى (προσαγορευμένος) . وفضلاً عن ذلك فالنص اليونانى نفسه لا يزال يعتريه شىء كثير من الغموض ، فالضمير الموصول وهو (ὅς) يمكن أن يُستخدم للتعبير عن المذكر أى الشخص أو عن الجماد أى الوظيفة . وعلى ذلك فإننا إذا سلّمنا جدلا بأن

"إسترابون" ، جاء بيانه على النقيض من الأدلة والبينة الصريحة التي سقناها ، فجال بخاطره أو تسرب إلى ظنه بأن "الإديولوجوس" كان لقباً يُطلق على شخص ما ، فإننا قد نجد تفسيرا لما وقع فيه من خطأ غير متعمد وذلك بركونه لاستعمال تلك الكلمة الدالة على أنه لم يكن واثقا مما قاله ، فأردف ذلك كله بكلمة عابرة هى "ما يُطلق عليه" أو "ما كان يُدْعى" . أما إذا كان ذلك الضمير الموصول يعود على شيء أخر مما كان يقصده "إسترابون" ، فليس هناك سوء فهم من جانبه . على أن اللغة اليونانية التي استخدمها "إسترابون" فى هذا السياق ، شابها بعض الغموض إذا ما دققنا النظر فيها ، مما قد لا يظهر لأول وهلة ، ولربما كانت عبارته خالية من أى تعارض مع ما تسوقه الوثائق الأخرى من بيّنات . وفى مناقشة منطوق العبارة التى ذكرها "إسترابون" من أجل تفسير مهمة هذا الموظف أو بالأحرى هذا الديوان ، نقول إن وصف "إسترابون" جاء جامعاً بين نقيضين ، فهو من ناحية ضيق إلى حد ما ، لأن الأعباء الملقاة على عاتق هذه الإدارة ، تعدّت عمل أى باحث أو مُنقب عن المستحقات والمديونية الواجب تحصيلها لصالح الإمبراطور ثم أن هذا الوصف فى الوقت نفسه جاء عاماً وشاملاً ، والعبارة الواردة فى هذا الشأن جاءت مطاطة ومُحيرة وهاهو نصُّها :-

τῶν εἰς Καίσαρα πίπτειν ὀφειλόντων .

ثم إن هذه الجملة فى حد ذاتها يمكن بسهولة أن تكون معبرة عن نطاق نفوذ أى إدارة من الإدارات فى الجهاز الرومانى فى مصر . وفضلاً عن ذلك فهذه العبارة الشديدة الاقتضاب تشبه إلى حد كبير الصيغة التقليدية المرعية فى حالات المصادرة للأملاك التى لا صاحب لها وفى تحصيل المستحقات التى كانت لهذا الديوان على نحو ما ورد فى وثيقتين برديتين فى مجموعة أكسيرنخوس، وهما مرقومتان ١١٨٨ ، ٢٢٧٧ على النحو التالى :

ἀδέσποτα καὶ ὀφείλοντα εἰς ἴδιον λόγον ἀναληφθῆναι .

ويذكرنا الفعل (πίπτειν) فى صيغته المصدرية هذه بنظيره فـى صيغـة مركبـة وهى (ὑποπίπτειν) للتعبير بأيهما عما ينبغى أن يقع تحت طائلة هذه الإدارة . وقـد ورد هذا فى وثيقة منشورة فى موسوعة مشهورة هى (Sammelbuch) رقـم ٥٢٤٠ ، ١ ، ١٤ على النحو التالى ὑποπίπτειν τῶι ἰδιῶι λόγωι وتاريخ هذه الوثيقة يقع فـى العـام ١٧م. وقد استخدم هذه العبارة شخص يُدعـى نستـنيفس (Nestnephis) فـى القضيـة المشهورة التى أشرنا إليها انفاً ، دون أن يكون فى ذهن ذلك الشخص أنها كـانت تُعبـّر عن صيغة رسمية [1] . وقد نجد فى العبارة التى استخدمها "إسترابون" للتعبير عن مهمـة "الإديولوجوس" ومدى اختصاصاته ، ما ينم عن الإشارة إلى ما تواتر عليه العُـرف مـن تعريف جامع شامل لاختصاص تلك الإدارة ، مما قد يحتاجه أى فرد حديث العهد بـالتراث والتقليد المرعى فى البيروقراطية البطلمية . أما عن القول بأن هذا "الإديولوجـوس" كـان يقوم بدور المنقـّب والباحث المتقصى عن تلك الضياع والأمـلاك التـى أصبحـت بـلا صاحب وكنيت بكلمة (τὰ ἀδέσποτα) أو سقطت عن أصحابها (caduca) فـهذا أمـر بيـّن وواضح ، وبخاصة إذا ما أدركنا أن هذا السبيل كان إجراءاً شاملاً فى جميع نواحـى الإدارة . ثم أن الكلمة التى استخدمها "إسـترابون" فـى وصـف هـذه المهمـة وهـى (ἐξεταστής) للدلالة على هذا المعنى المتضمن عمل التقصى والبحـث علـى أوسـع نطـاق ، ربما كان فيها "إسترابون" متأثراً فى هـذا الاختيـار بالمهمـة الرئيسـية التـى اضطلعت بها تلك الإدارة فى أثناء الحقبة الأولى من العصر الإمبراطورى ؛ وكـانت قـد جرت فيه مصادرات على نطاق واسع لأملاك الكثيرين ممن كانوا منضوين فـى جيـش "أنطونيوس" و "كليوباترة" ومؤيدين للجانب الخاسر فى الحرب التى نشبت ضد أكتـافيوس وروما سنة ٣٠ قبل الميلاد فى الإسكندرية ، وبالطبع كانت مصادرة أمـلاك المصرييـن ومن على شاكلتهم من اليونانيين المتعاطفين مع هذا الفريق الخاسر فـى الحـرب أمـراً

---

(1) Paul Swarney , Idiologos p. 42.

طبيعيا . وأصبح من الواجب على الحكومة الرومانية فى مصر أن تتعقب جميع الأملاك بقصد التعرف على هوية ذويها وعلى ما لم يكن منها مملوكاً لأحد أو تخلى عنها أصحابها لسبب أو لآخر . وكان هذا الإجراء منوطاً بهذا الجهاز حتى تؤول هذه الأملاك إلى الإمبراطور وتصبح بمثابة "وسيات" أو شفالك (αἱ. οὐσίαι) مملوكة له . وإنه لمن الصعوبة بمكان أن نفرق ، مثلما فعل "إسترابون" ، بين تلك الأراضى التى كانت تكنى بكلمة لا صاحب لها (ta adespota) وبين تلك التى وجبت أيلولتها إلى حيازة الإمبراطور .

وفى الحق إن مهمة "الإديولوجوس" تعدَّت بالفعل موضوع الأملاك التى لا صاحب لها ووقعت فى إشكالات أخرى نشأت بسبب وضع اليد عليها من الناحيتين الإدارية والقضائية إذ أنه كان يتمخض عن ذلك الدخول فى منازعات مضنية مع أى من واضعى اليد عليها . على أن تلك الإدارة "الإديولوجية" أخذت تعمل فى صمتٍ ودأب وفق دستور مُنسَّق ، وضعه لها "أغسطس" بمنتهى الدقة . وكان هذا الدستور أو بالأحرى هذه المقننة (Gnomon) إذا صح هذا التعبير يتألف من ١٢١ مادة أو بند ، جاء ذكر الكثير الغالب منها فى صورة كاملة وغير منقوصة ومست مادتها مجالات كثيرة وتناولت شتى مناحى الحياة فى مصر الرومانية وعرضت لمسائل كثيرة شائقة ، منها موضوع المواريث والوصايا وعدم نبش القبور وتجريم بيعها لأنها خارجة عن دائرة التعامل (extra commercium) =(ἀκαταχρηματίστος) والإحصاء والرهون والديون وشتى الجرائم وانتحال الشخصيات ونظام الكهنوت والموازين والمكاييل والمعاملات والزواج والتبنى وتحريم بيع الفاكهة قبل نضجها وهو ما يسمى ببيع الغرر والربح المستحق على الديون وعدم جواز الاستدانة بضمان السوائل الخ . وفضلاً عن ذلك كله ، فإن تلك الإدارة "الإديولوجية" كانت منوطة بأعمال أخرى شتى ، فهى قبل كل شيء كانت بمثابة الجهة المصنّفية والمكلفة ببيع الأراضى الملكية (γῆ δημοσία) التى قلّ دخلها وأصبح يُكنى لها بالعبارة الأتية (ge en hypologo) إذا ما تراءى للحكومة التخلص منها بالبيع . وعلى ذلك

تكون العبارة المقتضبة التى ذكرها "إسترابون" ذات معنى شامل وجامع لكل تلك الأعباء وفيها تغطية لجميع الأغراض والوفاء بجميع الاحتياجات ويكون وصف "إسترابون" قد قُصيد به عمداً التعميم والشمول ، مع التنويه بذكر المهمة الرئيسية وهى البحث عن تلك الأملاك التى أصبحت بلا صاحب وكان مآلها بالتبعية إلى صاحب الأمر والنهى وهو الإمبراطور . ولذا وجب مصادرتها (τά. ἀναλείφθεντα) . ولعل "إسترابون" أراد أن يترك الباب مفتوحاً والمجال واسعا ؛ كيما يشتمل فى النهاية على أمور أخرى فى خارج هذا النطاق ، ولكنه لم يشأ الافصاح عن ذلك . وهو فى الوقت نفسه لم يشأ أن يترك الحبل على الغارب فصاغ تعريفه هذا كيما يَسبح فيه خيال القارئ ويجول فيه ويصول إذا ما تصور فى هذه المرحلة أن "الإديولوجوس" كان له باع طويل فى الشئون المالية والإدارية ، ولعل "إسترابون" آثر بلا ريب أن تكون عبارته المقتضبة شاملة لكل شىء. ولا غضاضة فى ذلك فالناس جميعا كانوا يعرفون على سبيل اليقين أن اختصاصات تلك الإدارة شملت نواحى كثيرة ومست أوضاعاً مالية وإدارية كثيرة ، بل وكانت سيفاً مسلطاً فوق رقاب جميع الناس فى مصر الرومانية، وخاصة بعد أن قنَّن "أغسطس" دستوراً مُنسقا لهذه الإدارة ، كشفت عنه هذه الوثيقة البردية العظيمة وهى المحفوظة حالياً بمتحف برلين والمنشورة ضمن مجموعة بردية عرفت بمجموعة وثائق برلين (B.G.U. vol.V.) رقم (١٢١٠) وقد توفر على نشرها نخبة من العلماء الألمان وهم "شوبارت" و "بلاومان" و "جراف أكسكل جيلينباند" سنة ١٩١٩ . ولا تزال حتى الآن يُشار إليها بالبنان وتحظى بتعليقات مستفيضة من أئمة علماء البردى الألمان والفرنسيين والإيطاليين والإنجليز والأمريكان ، وقد صدر عنها مؤخراً فى سنة ١٩٥٠ كتاب للعالم الإيطالى "سلفادور ريكوبونو" الأصغر فى "باليرمو" بإيطاليا عنوانه (Il Gnomon dell' Idios Logos by Salvatore Riccobono Jr.) كما نوه عنها العالم البريطانى الراحل سير "هارولد إدريس

يـلـ " (١) فقال عنها إنها كانت فى أوقات الشدة واحتكام الأزمات هى الأداة الفعالـة التـى نجم عنها ارتكاب مظالم مالية ، جرى فيها تنكيل بالناس بأسلوب بارع وعام وشامل .

ولكى نلم بأطـراف متناثرة حـول هذا الموضوع ونحيط علماً ببعض الإشـارات العابرة التى وردت فى العديد من الوثائق البردية وفى عـدد لا بـأس بـه مـن النقـوش اليونانيـة ، عن ديوان "الإديولوجوس" وما وجه إليه من اتـهامات صارخـة وتصرفـات عشوائية اتسمت بالتعسف ، مما نجم عنه فى كثير من الأحوال مصادرات لأملاك الغـير تحت ستار حجج واهية أو ذرائع مفتعلة ، يجدر بنا بادئ ذى بدء أن نعرض لوثيقة برديـة مشهورة ومنشورة لعدة مرات كانت أولاها فى المجموعة الإيطاليـة (P.S.I. . 1160) ثـم أعيد نشـرها فى كتـاب عـن أعمـال الشـهداء الوثنييـن وهـو مـا يسـمى (Acta Alexandrinorum) لمؤلفه "هربرت موسيريللو" (Herbert Musurillo) سـنة ١٩٥٤ رقـم (١) صفحة ٢ ، ثم صفحة ٨٣ . ويوجد بينها وبين وثيقة برديـة أخـرى منشـورة فـى مجموعة بردى فؤاد رقم ١ ، بعض أوج الشبه وقد أبرز هذا الطابع ونوه عنـه ناشـرها "جان شيرر" (Jean Scherer) من حيث تلك الأهمية التى توفرت لها فى تفهم كنه وظيفـة "الإديولوجوس" والمهام الموكولة لهذا الديوان . ونسوق هنا تلك الفقرة المهمة المتعلقة بـهذا الديوان حسبما جاءت فى بردية المجموعة الإيطالية فى الأسطر من ٤ حتى ٦ على النحـو التالى :

εἰ δὲ τις κατα <βαρ>βαροί τὸ παρὰ λόγον πραττό-
μενος ἢ ὑπὸ Ἰδίου Λόγου ἢ τινος πράκτορος ἀνθρώπ-
οὺς διασείοντος , ...

وقد وردت إشارة عابرة لهذا النص فى موسوعة البردى اليهودى فى الجزء الثـانى

(1) Cambridge Ancient History . vol. X p. 290.

رقم ١٥٠ ص٢٨ وجاءت ترجمة هذه الفقرة على النحو الآتى:

"And if anyone is unreasonably burdened by taxes exacted either by the Idiologos or by any other tax-agent, who may be oppressing the people . . . .

وهاك ترجمتها : "إذا حدث أن شخصا ما وقع عليه عبء أثقل كاهله وسحقه سحقا بطريقة جائرة ومن غير وجه حق ، إما بواسطة جهاز "الإديولوجوس" أو من قبل أى جابى أخر من المكلفين بتحصيل المتأخرات من الضرائب ، فسولت له نفسه أنه يعتصر الناس عصراً ويبتز أموالهم بطرق غير مشروعة ..." ويتضمن هذا النص أحد أمرين ، كلاهما مُرّ وهما يُنوّهان عن مدى وقوع عمل كريه من أعمال الابتزاز مما كان يباشره إما جهاز "الإديولوجوس" أو الجابى المكلف بتحصيل المتأخرات من الضرائب . وقد بالغ الفيلسوف السكندرى "فيلون" اليهودى فى وصف ذلك الشطط الذى كان يجرى التورط فيه عندما يتم تعذيب أقارب المتوفى المدين حتى يقوم ذوو قرباه بسداد ما على قريبهم المتوفى ومضى هؤلاء الجباة فى غلوائهم فحالوا دون دفن جثمان المتوفى حتى يحصلوا على بُغيتهم ويتم السداد بالكامل (١) . وهنا يحق لنا أن نتساءل عن المعنى المقصود بهذا اللقب الوارد فى هذا النص على نحو مقتضب هكذا وهو كلمة "الإديولوجوس" دون أى تعريف وهل كان المراد هنا إسباغ شخصية ما على شاغل هذا المنصب والافتراض بأنه بصفته هذه كان موكلاً بجباية الضرائب. والمعروف أن هذه الإدارة كانت بلا ريب لها شخصيتها المعنوية ولكن إسباغ شخصية معينة على "الإديولوجوس" والتصور بأنها إنما كانت تمثل الموظف الموكل بالإشراف على هذا الديوان ، وفى هذه المرحلة بالذات ، وهى مرحلة مبكرة (قبل فى عهد "أغسطس" أو على أبعد الفروض فى عهد الإمبراطور "كلوديوس") فهذا امر جاء من قبيل الحدس والتخمين ، ويعتمد على مجرد الافتراض ولذا لا يمكن التعويل عليه أو الاعتداد به . والسبب فى ذلك أنه لم يرد فى أى من الوثائق

(1) Philo, De Specialibus Legebus, passim .

البردية التى تنتمى للقرن الأول الميلادى، ما يُشير إلى شىء من ذلك على سبيل اليقين ولا إلى أن اسم هذه الإدارة كان يَعنى إطلاقاً الموظف الرئيسى فيها . ثم إن لنص اليونانى نفسه لا يتضمن أن "الإديولوجوس" كانت مهمته جباية الضرائب ، أسوة بما كان عليه الجابى المكلف بتحصيل المتأخرات من ديون الضرائب، وهو ما يسمى بالبراكتور (ὁ, πράκτωρ) . ثم أن هذه الكلمة مشتقة من الفعل اليونانى (πράττω, πράσσω) بمعنى ينفذ أو يؤدى عملاً ما ومنها جاء اسم الفاعل (πραττόμενος) وليس معنى ورودها فى صيغة المجهول تضمينها "فرض ضرائب" . وعلى أى حال فلا يوجد أى سند أو أساس لا فى هذا النص بالذات ولا فى غيره من نصوص القرن الأول الميلادى ، للربط بين هذه الإدارة وهى ديوان "الإديولوجوس" وبين جباة الضرائب على الإطلاق . وحتى إذا صح ما قيل عن هذا النص من أنه ربما كان ينتمى إلى عصر الإمبراطور "كلوديوس" (٤١م – ٥٤م.) كما ألمح إلى ذلك العالم الأمريكى الراحل "هربرت موسيريللو"فى كتابه عن "أعمال الشهداء الوثنيين" فى ص ٣٨ ، فإننا نجد فيه دليلا على شعور بالسخط العام إزاء هذه الوظيفة وهى مشاعر وجدت أذانا صاغية ومتقاطعة مع "ساتابوس" ابن "هيريوس" الذى أشرنا إليه من قبل فى قضية استمر النظر فيها على مدى خمس سنوات . وقد فصّلها لنا العالم الأمريكى "بول سوارنى" فى كتابه عن "الإديولوجوس" الصادر فى تورنتو بكندا سنة ١٩٧٠ . وعلى ذلك فجهاز "الإديولوجوس" يمكن أن يرد ذكره متواتراً على ألسنة الناس مقروناً بالجباة المكنيين بكلمة (οἱ, πράκτορες) وهى اصطلاح دال على وجود وظيفة مهمة مألوفة ومرموقة ، يعرفها كل الدارسين لتاريخ مصر فى عصر البطالمة وعهد الرومان . وهؤلاء الجباة كان البعض منهم يمثل فئة ضالة ومفترية على حد قول الفيلسوف السكندرى "فيلون" الذى أنحى عليهم باللائمة لتعسفهم فى معاملة أقارب المتوفين العاجزين عن سداد ما عليهم من ضرائب والتنكيل بذوى قرباهم . ولعل اقتران اسم "الإديولوجوس" بهؤلاء الجباة كان على

اعتبار أن كلا منهما كان يقوم بعمل ما ، لم يكن متوخياً فيه وجه الحق وقواعد الإنصاف والعدالة ، فيمضى الواحد منهم إلى أخر الشوط فى إثقال كواهل الناس بفرض الأعباء والعمل على ابتزاز الأموال وتحصيل المستحقات بكل الطرق الممكنة حتى ولو كانت غير مشروعة (παρὰ λόγου) فكان الواحد منهم لا يتورع إطلاقا عن أن يعتصر غريمه من المدينين ويُنكل به فى حياته ويقتفى أثر ذوى قرباه بعد مماته حتى يستوفى من الغرماء حق الدولة كاملاً وغير منقوص .

أما النقشان الحاويان لمرسومين صادرين عن واليين رومانيين وهما "فرجيليوس كابيتو" فى عام ٤٨م. و "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" فى عام ٦٨م. فقد سبق أن عرضنا لهما بالشرح والتفصيل والتفنيد . وهكذا كانا يُقدمان لنا بُعداً عريضاً إلى حد ما ، عن ذلك الأثر الذى انطبع فى أذهان الناس عن الاسلوب المتبع فى إدارة ديوان "الإديولوجوس" .. ويتيحان لنا مجالا أوسع وأشمل لمزيد من التأمل . وبعد أن شرحنا ما جاء فى النقش الأول يروق لنا أن نوالى البحث فيما جاء فى النقش الثانى وبخاصة أنه جاء فى صور ثلاثة ، اثنان منهما فى نقشين على حوائط المعبد فى "هيبس" أما الصورة الثالثة فقد جاءت فى بردية شاملة للأسطر الأربعة عشرة الأولى منه مدونة فى عدد من الأسطر يقدر بواحد وأربعين من هذه البردية . وقد ساعد هذا على التعرف على حقيقة الأمر والاستجابة لما نعمد ونرمى إليه من تفسير وتأويل وتحقيق لمضمونه فى عهد "تيبيريوس يوليوس الإسكندر".

وقد جاء هذا النقش فى مجموعه بمعلومات فيها سرد لبعض النقائص والمساوئ والمفاسد التى كانت قد استشرت فى ولاية سلفه وهو المسمى "جايوس كايكينا توسكوس" (Gaius Caecina Tuskus) (المتولى الأمر من ٥ سبتمبر سنة ٦٣ حتى ١٧ يوليو سنة ٦٤م.) وهو ابن مرضعة "نيرون" ويمُت إلى أصل خسيس . أما عن المسائل المتعلقة بديوان "الإديولوجوس" وما أصيب به هذا الديوان من شوائب وما اعتراه من

تجديدات وردت الإشارة إليها في السطر ٤٤ على النحو التالي) (τά καινοποιηθέντα) كان فيها شيء من التجني والمخالفة والتعارض مع الانعامات الإمبراطورية :- (παρά τάς τῶν Σεβαστῶν χάριτας) فقد وردت الإشارة إلى ذلك في فقرة مهمة من هذا المرسوم [1] تقع بين الأسطر من ٣٨ حتى ٤٥ . وقد جاءت هذه الفقرة مباشرة عقب البيان الذى أدلى به هذا الوالى عن السياسة العامة التى استنها بشأن الضرب على أيدى نفر من المستهترين الذين احترفوا أعمال الوشاية والافتراء على الناس ودرجوا على ارتكاب مقامرات ومجازفات نجم عنها الاستهتار بأقدار الناس وتقديمهم لساحة القضاء مثنى وثلاث حتى يتمكنوا من أن يُثبتوا عليهم الإدانة بالتلفيق زوراً وبهتاناً . وكان هذا الوالى الحصيف قد عقد العزم الأكيد على وضع حدٍ لهذا العبث والاستهتار بأقدار الناس وأشار إلى ذلك في السطر الثامن بعد الثلاثين بقوله "ويصدق نفس هذا الرأى على المسائل التى يتم عرضها على "الإديولوجوس" للبت فيها" ثم عقّب على ذلك بمقولة فيها إجمال لبعض المفاسد المتفشية في ذلك الديوان في خمس نقاط رئيسية نسردها هنا كما يلى على علاتها :

(١) مسائل كان ديوان "الإديولوجوس" قد فصل في أمرها منذ حين وصدر حكمه بالرفض ولكن تبين بعد ذلك أنه قد أعيد عرضها على بساط البحث من جديد (سطر ٣٩) .

(٢) أولئك الذين سِيقوا للمحاكمة ثم زُجّ بهم أمام ساحة القضاء ، باعتبارهم من المُدعى عليهم ولكنهم حظوا بحكم أو قرار في صالحهم ، ثم ما لبثوا بعد قليل أن أُعيد تقديمهم للمحاكمة مرة أخرى ، وكان هذا على أمل أن تتم إدانتهم بطرق ملتوية وفي هذا كله

---

(١) تناول هذه الفقرة بالشرح العالم الأمريكى "نافتالى لويس" (Naphtali Lewis) في مقال منشور في مجلة البردى القانونى (Journal of Juristic Papyrology) التى صدرت في وارسو ببولنده العدد ٩ - ١٠ لسنة ١٩٥٥ - ١٩٥٦ ص ١١٧ حتى ١٢٤ وتناولها كذلك العالم السويسرى "شالون" في كتابه عن قرار الوالى "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" (١٩٦٤) فزودنا بتعليقات وتصويبات وتفسيرات في غاية الطرافة والأهمية .

ما يُعبر عن مواقف تنم عن الشذوذ والتردى .

(٣) كون بعض البصاصين والهمازين والمشائين بذميم ونميم من المخبرين وأصحاب الحق فى الاتهام ، يعمدون إلى عدم المبالاة والتخلى عن الحضور بأشخاصهم لموالاة ومباشرة القضايا التى كانوا هم السبب فيها، بل كلفوا محامين للقيام بهذه المهمة نيابة عنهم ، فإن هذا يُعتبر منتهى العبث والاستهتار بأقدار الناس ولذا أصبح من المتعين وضع حدٍ لذلك كله .

(٤) وفضلاً عن كل ذلك ، فإن بعضاً من دعاة الاتهام كانوا يُغالون ويُلحوّن فى ضرورة السير فى القضايا التى قاموا برفعها ويتكرر هذا البلاء مراراً حتى يحصلوا على حكم بالإدانة ضد المدعى عليهم بطريقة أو بأخرى .

(٥) وهناك أمرٌ مهم فيما قاله الوالى فى السطر ٤٤ بشأن بعض التصويبات والتجديدات التى وُصفت بأنها كانت مُقحمة على نص هذا الدستور وثبت أنها جاءت مخالفة لروح التعطف والرعاية التى طالما تَغنى بها أباطرة الرومان وهم يُسبغونها على رعاياهم . وقد قيل فى شأن هذه التجديدات أنها جاءت مُعارضة للمآثر والأفضال التى أنعم بها الأباطرة على المصريين . وهذه كان يُكنى لها بالكلمات الآتية :

Charites , eunoia , pronoia , beneficia benevolence and bienfaisance

أما عن تلك المفاسد التى أفصح عنها ذلك الوالى فى مرسومه هذا ، ونحا فيه باللائمة على ما تردّى فيه ديوان "الإديولوجوس" من نقائص وانحرافات فكانت على نوعين (أ) تلك التى كان أصحاب الحق فى الاتهام يرتكبونها فى أثناء السير فى القضايا التى قاموا برفعها أمام ديوان "الإديولوجوس" ثم (ب) تلك التى نجمت عن تصويبات أدخلت على نص هذه المقننة دون مراعاة للروح السمحة المنطوية على توخى العطف وإسباغ الأفضال من قِبل الأباطرة على رعاياهم من المصريين . وقد بذل هذا الوالى

جهوداً مشكورة فى محاولة إصلاح هذه المفاسد ، وذلك بـــإصدار العديـــد مـــن الأوامـــر والنواهى المذكورة فى عدد من البنود الواردة فى مرسومه هذا وجاء ذلـــك علـــى النحـــو الآتى : أولاً فيما يتعلق بالأمرين الأول والثانى مما ذكرناه آنفا ، فأى شخص يتقـــدم فـــى المستقبل بتوجيه اتهام لأى فرد بشأن تهمة سبق البت فى أمرها بالرفض والبراءة ، يكـــون مصيره أن يُقع الجزاء عليـــه وتنفذ العقوبة عليه فى غير هوادة ولا رحمة . **ثانيـــاً** يتعيـــن على سبيل الاحتياط فيما يتعلق بالبند الثـــالث الأنف الذكر أنه لا يجـــوز لأحد أن يُوجـــه الاتهام إلى غيره عن طريق الوساطة وذلك بتوكيل محامى عنه فـــى التقـــدم بمثـــل هـــذا الاتهـــام ، وإنما ينبغى أن يحضر بنفسه ويتقدم شخصيا بما يراه أو يتوســـمه مـــن اتـــهام لغيره ، وبذلك يتحمل المسئولية كاملة عن صنيعه هذا . **ثالثاً** قضى الوالى أنه لكى يقـــوم بإصلاح ما قد ينجم عن المفسدة الرابعة ، قرر أنه إذا وجّه شخص ما الاتهام إلى شـــخص أخر وتوالى هذا فى ثلاث حالات دون أن يحظى بالتوفيق فـــى إثبـــات التـــهم الموجهـــة لخصمه أو الحصول على حكم بالإدانة على هذا الخصم ، فإن جزاءه توقيع العقاب عليـــه بمصادرة نصف أملاكه . وليس فى هذا العقاب أى شىء يدعو إلى الغرابـــة نظـــراً لمـــا تنطوى عليه تلك العقوبة من قســـوة . ولعـــل قضيـــة "ســـاتابوس" ضـــد "تستـــنيفيس" (Nestnephis) وما جرى فى حالتها من صدام ومواجهة بين الطرفين المتخـــاصمين علـــى مدى خمس سنوات ، خير مثلٍ يُوضح لنا مدى الاستماتة فى الخصومة ثم الكيفيـــة التـــى اتخذها الطرفان المتخاصمان فى تبادل الاتهامات وفى ارتكاب أعمالٍ مخالفة للعُـــرف ثـــم الإقدام على احتلال أماكن وأملاك بدعوى أنها داخلة فى نطاق الأملاك التـــى لا صـــاحب لها (ta adespota) وهذه الذريعة مَهّدت الطريق ويَسّرت السبيل لارتكاب أعمـــال عدائيـــة بدافع الانتقام الشخصى والرغبة فى الاثراء غير المشروع [1] . ومع عدم وجود أى دليـــل صريح على أن نسبة مئوية معينة مما كان يجرى فرضه من تلك الغرامات ، ممـــا كـــان

(1) Paul R. Swarney: The Ptolemaic and Roman Idiologos. American Studies in Papyrology, volume viii (1970) pp. 4 – 49.

يُسمح به للمدعى الناجح فى ديوان "الإديولوجوس" أن يقتصه فى أثناء القرن الأول ، فمن المرجح أن تلك النسبة كانت تبلغ الربع (τό, τέταρτον) . وإن الشغف الذى كان يُظهره بعض هؤلاء المدعين وما كانوا يبدونه من غيرة وإصرار على الاستمرار والتمادى فى السير فى التقاضى أو البلوغ بالنزاع إلى أقصى مداه حتى يصل إلى اخر المطاف لمما يشير ، فيما يبدو ، إلى الأمل فى تطبيق هذه القاعدة واتباع تلك السياسة ، وأن أسلوبا من هذا النوع كان هو المتبع كحافز ووازع شخصى ورغبة أكيدة فى الحصول على الكسب المادى (ὁ, ἀργύρισμος) . وإن أمثال "نستنيفيس" الذى استمات فى اتهام خصمه "ساتابوس" لابد كانوا عديدين ومُنبثين فى كل مكان وأن همهم الأول كان ينطوى على ملاحقة ضحاياهم وتضييق الخناق عليهم حتى يتمكنوا من إلصاق التهم واثباتها على ضحاياهم بطريق التلفيق والتدليس وكان جُلّ همهم وأملهم فى هذه الحالة هو الحصول على تلك المكافأة المرجوة وهى الربع . وقد ضجّ الناس من شرّ هؤلاء الأفاكين والمضللين . وهذا ما حدا بالوالى الألمعى "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" إلى أن يُسطر عبارة مهمة وشائقة فى مرسومه جاء نصها كما يلى : "إن المبلّغين والوشاة والمدعين المنبثين فى كل مكان ، بلغ بهم الأمر حد الشطط ، فجعلوا من المدينة (أى الإسكندرية) مجالاً خاوياً ، وأصبحت به خراباً بلقعاً أو أنها كادت أن تخلوا من سكانها وأصبحت تنعى من بناها"

وقد جاء فى السطرين (٤٠ – ٤١) ما يلى "والآن حدث أن أصبحت المدينة على وشك أن تكون خالية الوفاض من السكان بسبب هذا الرهط الغفير من الوشاة والهمازين المشائين حتى صار كل بيت وكل أسرة فى حالة شديدة من التمزق والتفكك" . أما عن العيب الذى يُمثل المفسدة الخامسة بحسب ما يمكن أن يستشفه الإنسان من العبارات التى ساقها هذا الوالى فى مرسومه هذا عرضا واقتضابا ، فمن الصعب التعرف على سبيل اليقين ، على مقاصده أو تحديد نوعية تلك الشوائب التى أشار إليها فى السطر الرابع بعد

الأربعين وأثر أن يَكْنى لها بأنها مجرد تجديدات ومستحدثات ، عبّر عنها بالكلمة الآتية (τὰ, καινοποίηθέντα) ثم قال إنه قد عقد العزم على تصويب كل ما أفسده الدهر والعمل على إصلاح الحال وما طرأ من أوضاع كانت مُغايرة ومخالفة لما قضت به تلك الأفضال التى أسبغها الأباطرة وما أبدوه من روح طيبة كانوا يكنونها على الدوام قِبَل الشعب المصرى . وعلى العموم فقد أبدى الوالى عزمه الأكيد على أن يُعيد بنفسه إصدار مقننة "الإديولوجوس" بعد تنقيتها وتنقيحها حتى تجئ خلواً من كل ما اعتراها من شوائب

line 44 "καὶ καθόλου δὲ κελεύσομαι τὸν γνώμωνα τοῦ ἰδιου λόγου [φανην]αι or [κεῖθ]αι τὰ καινοποίηθεντα παρὰ τὰς τῶν Σεβαστῶν χάριτας ἐπανορθωσάμενος .

وهاك الترجمة لهذه الفقرة المهمة : "وعلى العموم فإنى قد عقدت العزم على أن أصدر بنفسى أمراً يقضى بأن تصبح مقننة "الإديولوجوس" نافذة المفعول ومستقرة ، وذلك بعد أن أكون قد قمت بالفعل بمراجعتها وتصويب ما قد يكون مقحماً عليها من المستحدثات والتجديدات التى جاءت مخالفة ومناقضة لتلك الأفضال والإنعامات التى أسبغها الأباطرة" (1). وهكذا تعرضت هذه الفقرة لكثير من التغييرات والتصويبات فى قراءتها وفى ملء الثغرات الموجودة بها ، مما استوجب تغييراً طفيفاً ى دقة المعنى المقصود وفيما كان الوالى يعتزم القيام به فى هذا الصدد . والملاحظ أن كلمة ([φανήν])

(١) ومن قبيل التعقيب على هذه الفقرة من النص نقول أن كلمة (κελεύσομαι) تفيد معنى الانعكاس على النفس والوعد بأنه سوف يقوم بإصدار الأمر بذلك ثم أن كلمة (ἐπανορθωσάμενος) هى تصويب لخطأ فى قراءة أخرى لكلمة (ἐπανορθῶσαι) وقد اقترح التصويب العالم الأمريكى "نافتالى لويس" مؤكداً أن الكلمة واضحة فى النص المسطر على الحائط وأنه قد قام بنفسه بمراجعة ذلك على الأصل :-
Journal of Juristic Papyrology vol. IX – X 1955 – 1956 p. 124.
وقد أخذ العالم السويسرى "جيرار سالون" بهذه القراءة فى كتابه الصادر سنة ١٩٦٤ عن قرار هذا الوالى .

($\alpha\iota$ قد استعيض بها عن كلمـــة أخـــرى هـــى ($\alpha\iota$ |$\kappa\varepsilon\hat{\iota}\sigma\vartheta$|) وكذلـك الحـــال لكلمـــة ($\dot{\varepsilon}\pi\alpha\nu o\rho\vartheta\alpha\acute{\iota}\sigma\alpha\iota$) التى صوبها "نافتالى لويـــس" فـــأصبحت ($\varepsilon\pi\alpha\nu o\rho\iota\vartheta\omega\sigma\acute{\alpha}\mu\varepsilon\nu o\varsigma$) وكان محقاً فى ذلك التصويب الذى اقتضاه المعنى المطلوب والسياق اللغوى السليم .

وفى ضوء كل ما ورد من إشارات متناثرة إلى "الجنومون" فى عدد مـــن الوثـــائق البردية المنشورة فى مجموعة "اكسيرنخوس" ، أصبح من المستحيل علينا أن نستشف شيئًا محددا عن المعنى المقصود فى هذه الفقرة ، ولا عما كـــان قـــد طـــرأ مـــن مســـتحدثات وتغييرات جرى إدخالها أو إقحامها على "الجنومون" ، ووصفت على حـــد قـــول الوالـــى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" بأنها مخالفة ومناقضة لما أسداه الأباطرة من أفضـــال ومـــا أسبغوه من مآثر للشعب المصرى ثم قال إن رغبته الأكيدة قد انصرفت إلى الوعد الجـــاد بتنقية "الجنومون" من كل هذه الشوائب ثم إعلانها بعد ذلك مُصوبة حتى تخرج فى ثـــوبٍ قشيب على الملأ . على أن بعض الإشارات إلى تلك "المقننة" ممـــا ورد فـــى عـــددٍ مـــن الوثائق البردية فى مجموعة اكسيرنخوس قد كشفت النقاب على وضع شائن وهو أنه طبقـــا لذلك كانت ملكية الأراضى قد تعرضت لنوع مـــن المصـــادرات ($\dot{\alpha}\nu\alpha\lambda\alpha\beta\varepsilon\tilde{\iota}\nu$) علـــى اعتبار أن أصحابها كانوا إما مدينين أو ماتوا دون أن يكون لهم وريث وأن هذا الإجـــراء تمّ بواسطة جهاز "الإديولوجوس" وقد قيل فى هذا الشأن بما جاء فى العبارة التاليـــة :

($\tau\grave{\alpha}$ $\dot{o}\phi\varepsilon\iota\lambda\acute{o}\nu\tau\alpha$ $\varepsilon\grave{\iota}\varsigma$ $\grave{\iota}\delta\iota o\nu$ $\lambda\acute{o}\gamma o\nu$ $\dot{\alpha}\nu\alpha\lambda\eta\phi\vartheta\tilde{\eta}\nu\alpha\iota$)

أى أنها كانت مملوكة لأصحاب مدينين ، فحقـــت مصادرتـــها بواســـطة جـــهاز ديـــوان "الإديولوجوس" . وإذا صح القول بأنه كانت هناك تجديدات ومستحدثات ، اتسمت بشـــىء من التوسع والشمول فى تعريف نوعيات الملكية وأوضاعها بوجه عام والملكية المدينـــة بوجه خاص وهى التى أصبحت هدفاً معرضا لوضع اليد عليها بطريق المصادرة لحســـاب جهاز "الإديولوجوس" ، فإن هذا الاحتمال وارد وأصبح فى الحق بمثابة الســـيف المسلط

فوق رقاب المدينين من ذوى الأملاك . وكان هذا بالطبع ثقيل الوطء على نفوس الناس ، بل وفيه تعريض لأصحاب الملكية العقارية لأنواع أخرى من الإذلال والأذى ، بسبب ما قد يواجهه هؤلاء من مزالق ومطبات ، يترددون فيها على أوسع نطاق ، وفى أبشع صورة ، على أيدى رجال ديوان "الإديولوجوس" وزبانيتهم المنبثين فى جميع أرجاء البلاد . وقد ترتب على هذه الأوضاع الشائكة ، زيادة مطردة فى أعداد المبلغين والمدعين الذين سولت لهم نفوسهم فى كثير من الأحيان أن يسوقوا خصومهم وأعداءهم الشخصيين إلى ساحات الاتهام أمام القضاء ، وبالطبع كان الأمل يراودهم فى مضاعفة مواردهم المالية بما قد يحصلوا عليه من مكافآت قُدرت بالربع ، وقد جنوها وجمعوا الثروات الطائلة من جراء ممارسة هذه المهمة البغيضة . ولعل ابتداع وسائل جديدة لتحقيق هذا الهدف هو الذى حدا بالوالى "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" إلى العمل على مناهضة تلك المساوئ والمفاسد التى عدّدها الوالى فى ثنايا مرسومه واتخذ منها مُبرراً لكبح جماح هذه الطائفة الضالة ووضع حدٍ لما كان يجرى فى سير القضايا التى كانت تعرض أمام محكمة "الإديولوجوس" من ألاعيب وانتهاكات كان يتمثل فيها العبث الفاضح بأقدار الناس والاعتداء على ما فى حوزتهم من أملاك سواء أكانت مدينة أو غير مدينة . ومما لا ريب فيه أن هذه التجديدات والمستحدثات التى أقحمت على تلك المقننة وتصدى لها الوالى وأكد عزمه على ضرورة تنقية نص هذه المقننة مما لحق بها من شوائب ، اعتبرها مناقضة تماماً ومناهضة فى صراحة لتلك الأفضال والانعامات التى دأب الأباطرة على إسباغها على رعاياهم فى مصر - وفى الحق كانت هذه الأحلام والتمنيات هى الشغل الشاغل لذلك الوالى الحصيف .

وإذا ما رجعنا إلى النص الوارد فى ثنايا هذه المقننة نجد الفصول الأولى التى استهل بها المشرّع وهو "أغسطس" حديثه فى اقتضاب شديد ، قد خَصّصت شطراً كبيراً منها لموضوع هام وهو العناية بتحديد مركز الطوائف المختلفة وما يخص كل فئة منها

بحسب أفرادها من حقوق فى الإرث وهذا ما يكنى له إجمالا بكلمــــة (ἡ. κληρονομία) ومعناها الثروة (property) . وهكذا جاءت البنود الخاصة بالمواريث غنيـــة بالتفـــاصيل . ومع ذلك فلا يزال البعض منها يشوبه الاختصار المخل وجاء فيه شــــىء مــن التعسـف والاقتضاب عند تحديد مثل هذه الحقوق وهذا ما أحاطها بالغموض والإبهام . ونجــم عــن ذلك مضاعفة القدر الاجمالى لتلك الأملاك التى اصطلح على تسميتها بـــالأملاك التـــى لا صاحب لها (τα. ἀδέσποτα) وكان مالها المصادرة بواسطة هذا الديـــوان علـــى هـــذا الأساس وحده . وقد استوجب هذا الوضع إعادة تصنيف الملكيات بوجــــه عـــام وتحديـــد المقادير المستحقة للورثة وضمان الدولة لحقهم فى أيلولتها لهم . أما إذا كانت مثــــل هـــذه الحقوق الوراثية راجعة إلى منح عامة أو كان مصدرها هبات ومخصصات مُسبقة علـــــى أصحابها من قِبَل الأباطرة لسبب أو لاخر ، فعندئذ يكون أى تجديد فى المقننة وأى توســـع فى تعريف تلك الأملاك التى لا صاحب لها على حساب هذه الحقوق بعينها ، فيه مســـاس بحقوق مكتسبة للغير ، وعلى ذلك يمكن اعتبار ذلك مناقضاً ومتعارضاً مع الأفضال التـــى أنعم بها الأباطرة على طوائف مُعينة من أناس نالـــوا الحظوة لديهم . وهذا التفســـير هـــو بالطبع من قبيل الاستقـــراء والاستنبـــاط وهو فى أغلب الظن قائم على مجـــرد التخميـــن والابتكار [(١)] .

ومهما كانت طبيعة هذه المساوئ وما انطوت عليه من تصرفات معيبة فى نوعيتــها وانتهاكاتها ، فقد انبرى لها الوالى "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" فـــى شجاعـــــة تامــة ، مقترحاً ما ارتأه من الحلول الكفيلة بدرء آثارها . وإلى هذا القصد النبيل يُعتـــبر تصــرف الوالى أمراً مفهوماً وإجراءً سليماً إلى حد ما ولكن كانت هناك بعض الصعاب التى نشـأت من توالى الخطوات التى ينبغى عليه اتخاذها والتى أزمع على انتهاجها مـــن أجـــل عمـــل

---

(١) انظر كتاب المؤلف السويسرى "جيرار شالون" من جامعـــة لوســـان عـــن قـــرار الوالـــى "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" ص ٢٠٣ – ص٢٠٥ حيث نجد أن هذا المؤلف لم يذكـــر أى تفسير محدد لتلك الظاهرة ولم يعرض لها بأى تعليق .

التصويب اللازم وتصحيح مسار هذه التجديدات . وقد قال فى صراحة تامة أنه عقد العزم على عمل هذه التصويبات ثم وعد بأنه عند الفراغ من هذه المهمة ، سوف يصدر الأمر بنفسه "بنشر" هذه المقننة على الملأ . وكان المعنى المستفاد من ذلك الوعد ومن منطوق كلامه أنه فى السادس من شهر يولية عام ٦٨م. لم يكن قد فرغ بعد من عمل تلك التصويبات الضرورية ، مع أنه كان قد قضى فى منصبه حتى ذلك الحين أكثر من عامين بقليل وكانت لديه فى فترة ولايته هذه فسحة من الوقت لتحقيق هذا الغرض الأسمى وقد بدأت ولايته فى شهر مايو من عام ٦٦م [1] . وحتى على فرض أنه كان قد فرغ من مهمته هذه ، فإنه لم يكن فى موقف يُمكنه من أن يأمر بإدخال التعديلات والانجازات العاجلة على هذه المقننة المعدّلة وكان عليه أن يرجع فى أمر بعض هذه التعديلات إلى الإمبراطور مستأذنا إياه فى شأن بعضها . أما فى مواجهة سلسلة أخرى من المساوئ العابرة وغير الجسيمة وهى التى كان ديوان الإديولوجوس قد تردى فيها ، فقد أصدر أوامره الحاسمة والمشددة فى هذا الشأن . وقد يجدر بنا أن ننوّه بأنه نظرا لأنه كان من سلطة الوالى بشكل واضح تصويب ما أقحم على المقننة من تجديدات ومبتكرات ، على اعتبار أن هذا حق مُخوّل له ، فإن بعض هذه التجديدات لابد كانت من عمل أحد من الولاة السابقين وبخاصة الوالى المسمى "جايوس كايكينا توسكوس" (Gaius Caecina Tuskus) سنة ٦٣م. وجُلّهم أدخلوا هذه التجديدات وطبقوها لسبب أو لآخر . وقد يتساءل المرء لماذا لم يعمد "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" إلى إتمام مهمته وحسم الموقف برمته وإنجاز التصويبات على النحو الذى كان يراه فى ذلك الحين ، خاصة وأنه كان لديه

---

(١) إن أبكر تاريخ لتولى "تيبيريوس يوليوس الإسكندر" إمارة مصر هو حوالى شهر مايو سنة ٦٦م وآخر تاريخ له فى هذه الإمارة هو قبل ٢٧ من شهر يوليه سنة ٧٠م. انظر القائمة التى دبجها العالم الأمريكى "أوسكار راينموث" و نشرها فى المجلة الأمريكية لعلماء البردى سنة ١٩٦٧ ص٨٣ – ٨٤ ثم علينا أن نرجع إلى كتاب العالم الفرنسى "ليسكيه" (Lesquier) عن الجيش الرومانى فى مصر وما جاء فى القائمة الواردة فى أخر هذا الكتاب عن تواريخ الولاة الرومان وتتابعهم وتعاقبهم مع ذكر المراجع التى تؤيد ذلك .

فسحة من الوقت امتدت إلى سنتين وهى فرصة متاحة لا بأس بها وكان ينبغى عليه أن ينتهزها وأن يبحث ويتحرى فى أثنائها عن جميع أسباب هذا الخلل وذلك الاضطراب وهو بلا شك كان عليماً بذلك كله والغالب على الظن أنه كان مشغولاً بالسياسة العليا فخَبَّ فيها وانشغل بتنصيب أحد الأباطرة سنة ٦٩م. وكان ضالعاً إلى أذنيه مع فسباشيان وساهم بقسط وافر فى توليته عرش الإمبراطورية فى الأول من يوليه سنة ٦٩م. وقد أومأ فى الشق التالى من مرسومه إلى عذره عن هذا التقصير وعما يكون قد اقترفه من قصور فى هذا الصدد ، فعلق بقوله "إننى صوّبت كل ما كان فى وسعى أن أفعله فيما يخص رخاء مصر ورفاهيتها ". ولعل الفعل المستعمل فى صيغة المثنى والمستقبل هكذا (κελεύσομαι) (سطر ٤٤) يُفيد كل ذلك المعنى الذى نوهنا عنه من قبل وهو عزمه الأكيد على إصدار الأمر فى حينه وإظهار حسن نيته . ويمكننا أن نفسر ذلك ببساطة على أنه جاء متضمناً أنه لم يكن من شأن هذا المرسوم أن يجئ شاملاً على أمر صريح بضرورة نشر صورة معدلة من تلك المقننة وأن الأمر اقتصر على الوعد الأكيد بإنجاز ذلك العمل وإتمامه فى منشور تالى . ولعل هذا الفعل يتضمن كناية مصاغة فى أسلوب لبق ، عن أن المرجع الأخير فيما يتعلق بمصير هذه المقننة كان فى يد جهة أخرى عليا وأن التصويبات المقترحة إنما يرجع البت فى أمرها إلى سلطة أعلى وهى الإمبراطور فى روما . وإذا صح هذا الاستنباط ، فإننا نستطيع أن نترجم هذا الفعل وهو (κελεύσομαι) بأن المعنى المستفاد هو أن الوالى سوف يقتصر على أن يُوصى بذلك فحسب . وفى هذه الحالة نكون قد قبلنا الاقتراح الذى تقدم به عالم المانى هو "فون بيسنج" (Von Bissing) فنقرأ هذا الفعل على النحو الآتى : (ἐ[π]ικελεύσομαι) أو (<ἐπι> κελεύσομαι) بمعنى exhort and encourage .أى الرجاء والإلتماس وفى ضوء هذه النظرية لعلنا نكون قد توخينا جادة الصواب فى الزعم بأن الإمبراطور "نيرون" تحت ضغط الأزمات المالية التى انتابت روما فى عصره حتى وصلت الخزانة

الإمبراطورية إلى حد الإفلاس ، كان هو الذى أحدث بعض التغييرات فى تلك المقننة وأنه هو الذى كان مخالفاً فى ذلك ما خرى عليه العُرف من إسداء الأيادى البيضاء ، بواسطة الأباطرة على رعاياهم . وعلى ذلك فإن الإقدام على عمل أى تغييرات أخرى كان يتطلب اتخاذ خطوة لا سبيل إلى تنفيذها إلا بموافقة الإمبراطور الجالس على ذلك العرش المتنازع عليه إذ ذاك واسمه "جالبا" (Galba) . ومن هنا كان منشأ التأخير والتسويف ثم الإرجاء إلى أن تتاح الفرصة المواتية لعمل ذلك بعد أن تستقر الأوضاع بتولية "فسباشيان" العرش الإمبراطورى أول يوليه سنة ٦٩م. وهكذا كانت يد الوالى مغلولة إلى عنقه إلى حدٍ ما وأنه كان يخشى العواقب الوخيمة لو أنه تعدى السلطات المخوّلة له فى هذا الجو غير المستقر .

العلاقة بين "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم

هذا موضوع له أهميته البالغة وفيه نوع من الطرافة . وقد سبق أن عرضنا له بطريق التلميح والآن نتناوله بشىء من التفصيل لما يضيفه من أضواء ساطعة على موضوعات جانبية وبخاصة ذلك المصير الذى آلت إليه الهيلينية البطلمية ومدى انتشار النظم اليونانية وذيوعها فى شتى أرجاء مصر الرومانية ورسوخها فى أذهان الناس الذين عملوا على المحافظة على النظم السياسية والمجالس اليونانية الصميمة وبقائها مرعية فى مدينة "بطلمية" (Ptolemais) الواقعة فى تخوم الإقليم الطيبى (Thebaid) باعتبارها تُمثل المدينة الأولى والوحيدة فى مصر التى كانت من بنات أفكار بطلميوس سوتير ، مؤسس دولة البطالمة ، فنجد فى تلك الوثيقة التى سوف نعرض لها بشىء من التفصيل ما يفيد أن مجلس "البولى" فى تلك المدينة فى العصر الرومانى الأول فى سنة (١٦٠م) كان لايزال يباشر كل الاختصاصات المخولة له ويُصدر قراراته التشريعية (τὰ ψηφισμάτα) ثم

كان فى الوقت نفسه مُصراً وحريصاً على إقامة مراسم العبادة للمؤسس الأول لتلك المدينة وهو "بطلميوس سوتير" ويرعى تطبيقها فى المناطق الفسيحة المجاورة مثل بلدة قفط (Coptos) حيث كان لا يزال مقاماً فى كنفها ذلك المعبد الشامخ المُكرس لهذا المؤسس الأول دون أى اعتراض من جانب الحكومة الرومانية على بقائه وممارسة الشعائر الدينية فيه وهذا أمر كان بلا ريب مدعاة إلى شيء من الغرابة والتساؤل . أما موضوع العلاقة بين "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم فطالما عرض له علماء أعلام وكان يقض مضجعهم على الدوام موضوع الإيراد الناجم من منصب السدانة وحرص "الإديولوجوس" على ضرورة تحصيل ذلك الرسم ممن يقع عليه الاختيار لتولى هذا المنصب الدينى الرفيع . وكان القصد من وراء ذلك كله هو معرفة مدى العلاقة والصلة الكائنة بين هاتين السلطتين المتطاحنتين وهما ديوان "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم . وكان كلاهما يقف بالمرصاد للآخر وينازعه فى مجالات مشتركة . ويجئ القصد من هذا البحث هو التأكد من معرفة مدى التداخل فى اختصاص كل منهما وافتئات أحدهما على الآخر فى أخص شئون العبادات ومنها تلك المراسم الدينية والسلوك العام لرجال الدين والمظهر العام الذى ينبغى التحلى به عندما يتجلّون على الناس ثم التعرف كذلك على التاريخ الذى تمّ فيه التوحيد بين الاختصاصين . وفى الدراسة المستفيضة التى قام بها عالم فرنسى هو "جان شيرر" الأستاذ السابق بجامعة السربون بفرنسا ما يلقى أضواءاً ساطعة على جوانب شتى من هذا الموضوع الشائك . وقد أحاط فيها بجميع أطراف هذا الموضوع . وكان هذا فى أثناء عرضه لوثيقة بردية فى مجموعة بردى فؤاد تحت رقم (٢١١) وقام بنشرها بإفاضة فى مجلة المعهد الفرنسى بالقاهرة فى العدد ٤١ لسنة ١٩٤٢ . ويرجع تاريخ هذه الوثيقة الفريدة إلى عام (١٦٠م.) وقد جاءت من قفط وكشفت لنا اللثام عن لقب دينى مُحيّر هو antarchiereus ومعناه النائب عن الكاهن الأعظم وكان يحمله شخص يُسمى "البيوس سيرنيانوس" (Ulpius Serenianus) وكان هذا الشخص معروفاً لنا من قبل على أنه هو

الكاهن الأعظم (ὁ ἀρχιερεύς) فكأنما كان هذا بمثابة تقلده لهذا المنصب المحير كمؤهل قبل أن يُصبح كاهناً أعظم . ثم كشفت هذه الوثيقة لنا كذلك عن اسم شخص كـان يشـغل منصب "الإديولوجوس" فـي منتصـف القـرن الأول الميـلادى ويسـمى ليسـيماخوس (Lysimachus) . وقد قيل فى شأنه إنه استمر يشغل هذا المنصب علـى مـدى عشـرين عاماً. ولسنا ندرى هل كان ذلك بصفة متصلة أم على فـترات وعلـى أى حـال فـالأمر يستوى فى الوضعين .

كان هناك ادعاء سافر تقدمت به السلطات المحلية فى بلدة قفط ممثلة فى كـل مـن حاكم الإقليم والكاتب الملكى به ، مطالبة بأحقيتها المطلقة فى تحصيل الإيراد النـاجم مـن عرض وظيفة "سادن المعبـد" الملقـب (ὁ, νεωκόρος) وذلـك فى المعبـد المكـرس "لبطلميوس سوتير" والكائن بقفـط ، بينما انبرت مدينة بطلمية مُنكرة هذا الادعاء ومُفنـدة له ومَضت فى بذل الجهد المستفيض والعمل الدائب على إبطاله ، بل والتنديد بـه ، علـى أساس أن التقاليد والسوابق المرعية إنما قضت بأن مدينة بطلمية هى صاحبة الحـق الأول فى تحصيل هذه الإيرادات . وفضلاً عن ذلك فالنص الذى نحن بصدده كشف اللثـام عـن ثلاث وثائق جاء فيها ما يُخوّل ذلك الحق لمدينة بطلمية ويُصبح سنداً قوياً لها فى دعواهـا فى التمتع بذلك الحق وأولاها صورة من محضر الجلسة حسبما جاء فـى العمـود الأول مُفصلاً لما جرى من مناقشات فى شهر أبريل من عام ١٦٠م. بحضـور نـائب الكـاهن الأعظم الذى أسبغ عليه ذلك اللقب المُحيـّر وهو (antarchiereus) وهو المسمى "ألبيـوس سيرنيانوس" . ولعل حكمه كان فى صالح بطلمية وقد جاءت الإشارة إلى هذا الحكـم فـى الشق المبتور من هذا النص فيما بين الأسطر ٢٤ حتى ٣٠ . ولكن لا سبيل إلـى الجـزم بشىء فى هذا الصدد على سبيـل اليقيـن . وكل ما نستطيع استنباطه من محضـر هـذه الجلسة هو بضع أمور ثلاثة هى (أ) حكم صادر من الوالى الرومانى "فرجيليـوس كـلبيتو" فى عام ٤٨م. [العمود الأول ، فيما بين الأسطر ٥ – ٩] (ب) حكم آخـر صـادر عـن

"الإديولوجوس" المسمى "ليسيماخوس" فى عام ٦٩م. [العمود الأول فيما بين الأسطر ٩-١٨] . (حـ) حكم ثالث جاء فى صورة تذييل صادر عن "ليسيماخوس" فى عام ٨٨م. [العمود الأول فيما بين الأسطر ١٨-٢٤] . أما ثانى الوثائق فكان عبارة عن تذييل صادر عن نائب الكاهن الأعظم المسمى "ألبيوس سيرنيانوس" [العمود الثانى فيما بين الأسطر ١ - ٥] . ثم جاء ثالثها فى صورة خطاب صادر عن نفس الشخص الأنف الذكر وهو الملقب بصاحب العظمة والفخامة (κρατίστος) وهو مُوجه إلى كل من حاكم إقليم قفط وكاتبه الملكى [العمود الثانى فيما بين الأسطر ٦ - ١٦] وكان قد قُضى الأمر بصدور هذا الخطاب فى أبريل من عام ١٦٠م. وحُسم الموقف. ولعل من المجدى أن نعرض لبعض التفاصيل التى صاحبت هذا الموضوع الشائك وما تناوله من وثائق جرى تبادلها بين الأطراف المعنية . وقد نوّهت إحدى هذه الوثائق عن وجود صورة رسمية من قرار أصدره الوالى "فرجيليوس كابيتو" وجاء نصه كما يلى : " فى العام الثامن من حكم الإمبراطور "تيبريوس كلوديوس" قيصر أغسطس جرمانيكوس وفى اليوم الأول من شهر برمهات حدث فى بطلمية أن أعلن "أبوللونيوس" بن "فيليب" ما يلى "جرت العادة وقضى التقليد المتبع أن يكون مجلس "البولى" هو الذى يُعين الموظفين والسدنة ومن فى منزلتهم من الموظفين . وهو لذلك يطالب بمراعاة هذا التقليد وضرورة المحافظة على ذلك والعمل على تنفيذ هذا الإجراء ، علماً بأن الوالى "كابيتو" قد أقر هذا الرأى ووافق عليه ثم جاء تلو ذلك نص صورة محضر رسمى اشتمل على الوقائع التى حدثت فى جلسة عُقدت برياسة "ليسيماخوس" وهو "الإديولوجوس" فى ذلك الحين أى فى السنة الثانية من حكم الإمبراطور "سرفيوس جالبا" (عام ٦٩ ميلادية) وذلك فى الرابع من شهر أمشير . وقد تضمن تقرير الاتهام الذى تُلى على المجلس ما يفيد الإنكار على أعضاء مجلس "البولى" فى مدينة بطلمية أن تكون لهم أحقية فى بيع وظيفة "سادن" المعبد فى قفط فى نظير حصولهم على أربعة من التالنتات أى ما يساوى تقريبا مبلغ ألف جنيه . وعندئذ

انبرى "ليسيماخوس" وهو "الإديولوجوس" المختص وقام بكتابة رده على لوح وأمر بأن يُتلى هذا الرد وجاء نصه كما يلى "بناءًا على الأوامر الملكية (κατὰ τὰ προστάγματα τῶν βασιλεῶν) وهى التى كان يجرى تطبيقها فى كثير من الأحيان مع الالتزام بمراعاة تنفيذها فى الإدارة التى تحت إشرافى ، وبناءًا على الأحكام التى صدرت عن الولاة ، فإنى أرى أن مجلس "البولى" فى مدينة بطلمية هو صاحب الحق فى أن يُسبغ مثل هذه المناصب على أصحابها طبقاً لما قد يصدر عن هذا المجلس من قرارات (κατὰ ψηφίσματα) .

وهناك تعقيب أخر صادر عن "ليسيماخوس" نفسه ولكن فى مناسبة تالية أى فى عام ٨٨ ميلادية وجاء هذا فى أثناء انعقاد جلسة محكمة الوالى وهى المسماة "كونفنتوس" (Conventus) والمنعقدة فى مدينة ممفيس وجاء هذا التعقيب الصادر عن "ليسيماخوس" هذا متعلقاً بموضوع السدانة بالذات وعدد من وظائف المشرفين العامين (οἱ, ἐπιμεληταί) فى بطلمية والأقسام الإدارية الأخرى ، كما يلى :– "لما كان الوضع القائم طبقاً للقواعد التى كانت مرعية لدى الملوك (أى البطالمة) والولاة (الرومان) يدل بجلاء ووضوح عن أن أعضاء مجلس "البولى" هم أصحاب الحق فى إصدار القرارات بشأن الأعباء التى يُكلف بها المشرفون والسدنة ممن يُختارون لبعض هذه المهام وتتوفر فيهم اللياقة والأهلية حسبما يتراءى لأعضاء هذا المجلس ، فلا ضير فى ذلك إطلاقاً ثم إنه لا ينبغى عمل أى تغيير على الإطلاق فى هذا الوضع القائم" .

وفى العمود الثانى جاءت صورة من تلك الحاشية التى دبجها عظمة نائب الكاهن الأعظم بشأن موضوع يتعلق بمعبد "سوتير" فى قفط وتكليف عظمة "الإبيستراتيجوس" وهو حاكم عام على قطاع إقليمى كبير مقره بالإقليم الطيبى (Thebaid) بتسليم الضرائب وإتمام عملية المحاسبة وعمل التسجيل اللازم فى ظرف المدة المقررة وهى شهران مع إجراء عملية الفحص والتحرى عن جميع المنقولات والاثاثات وما يُقدم من قرابين .

ويأتى فى آخر المطاف صورة من خطاب "ألبيوس سيرينيانوس" ، نائب الكاهن الأعظم ، وهو مُوجه إلى كل من حاكم الإقليم (ὁ, στρατηγός) والكاتب الملكى – basiliko) grammateus) فى قفط وهذا نصه "بعد التحية ، مرفق مع هذا صورة من الخطاب الموجّه إلىّ من رؤساء مجلس "البولى" المنعقد فى دورته الشهرية ومن مجلس الأحرار (ecclesia) فى مدينة بطلمية . حيث أن الواقع ، على حد قولهم ، أن وظيفة "السدانة" فى معبد "سوتير" بمدينة قفط هى من اختصاص مدينتهم (بطلمية) وأن الأمر فى هذا يتعلق بهم ويخصهم فى الصميم ، فقد أصبح من اللازم الإبقاء والمحافظة على الوضع الراهن كما كان منذ البداية (أى منذ تأسيس بطلمية على عهد بطلميوس الأول سوتير) والسلام" صدر هذا فى السنة ٢٣ من حكم مولانا الإمبراطور "أنطونينوس" أى فى عام ١٦٠م. وفى اليوم الثامن من شهر برمودة . وبذلك تمّ حسم هذا الموضوع الشائك والمتداول على مدى تلك السنوات الطويلة التى كان فيها شد وجذب وأخذ وعطاء بين سلطات كثيرة وتمثل فيها بشدة تنازع الاختصاصات ، بدءًا من الوالى ثم "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم ونائبه .

وفى ثنايا هذه الوثائق وردت الإشارات العابرة بين حين وآخر إلى العديد من الموضوعات المتفرقة وكان لبعضها قيمة بالغة بالنسبة لتاريخ مصر الرومانية بصفة عامة ومعرفة الكيفية التى كان يجرى بها تسيير دولاب الأعمال والسياسة التى اتبعتها الحكومة ودرجت عليها إزاء الوظائف الكهنوتية وكيف كان يجرى النزاع المحتدم بين السلطات المحلية فى كل من مدينة بطلمية ومجالسها المدنية من ناحية وبين قفط من ناحية أخرى وكانت هذه هى البلدة التى تطلعت إلى أن يكون تعيين "السادن" فى معبد "بطلميوس سوتير" الكائن بها ، من حقها دون مُعقب ولا محل لأى تدخل من قِبَل مجلس "البولى" الكائن فى بطلمية وهو الذى كان يرى أن هذا الإجراء هو حق مكتسب له ولا ينبغى

التفريط فيه بحال ما [١] .

وليس هناك من ضَيْرٍ فى أن نُعقب على بضع من الإشارات والتلميحات التى كانت ترد لماماً فى ثنايا هذه الوثائق . وهذه كلها تُعتبر من الأنوار الكاشفة والدالة على سير العمل فى مصر الرومانية ودور "الإديولوجوس" بالذات فى الجهاز الحكومى ومدى ما ترسّب فى الأذهان من تقاليد منذ عصر البطالمة ، كان يجرى مراعاتها وتطبيقها بالضبط فى شتى المجالات . ومن أولى هذه المسائل ، تلك الإشارة العابرة فى موضوع له طرافته وهو خاص بعملية المحاسبة السنوية (ὁ, διαλογισμός) والكيفية التى كانت تجرى بها والموظفين المكلفين بالمشاركة فيها والتواريخ المحددة لإتمامها . وكانت هذه كلها عمليات رهيبة تتم فى المجلس العالى للوالى فى أثناء دورته السنوية والتفتيشية وكان يُطلق عليها "كونفنتوس" (Conventus) وكان يرأسها الوالى ويشارك فيها كل من "الإديولوجوس" والقاضى الأعظم (dikaeodotes = iuridicus) وعدد آخر من كبار المستشارين . وكان الوالى يأمر باستدعاء المحاسبين المختصين وبطلب أن يُساق إليها أى من المتهمين (εἰς διαλογισμόν ἄγεσθαι) جبراً وقهراً وفيها يتم فحص حساباتهم وعمل تسويات لها والتأكد من عدم وجود أى تدليس أو تلفيق فى أى من البيانات المقدمة. وكانت هذه الدورة السنوية تعقد فى ثلاث أماكن هى الإسكندرية والفرما وممفيس واختصت كل بلد من هذه الأماكن بميقات وموعد معلوم مسبقاً .

على أن موضوع العلاقة بين موظفين كبيرين هما "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم وتداخل اختصاصات كل منهما فى الشئون الدينية البحتة كان ولايزال محل نقاش وجدل كبير ويحتاج الأمر إلى الخوض فى هذا الموضوع بإفاضة بقصد محاولة فض الاشتباك

---

(١) السادن (ὁ, νεωκόρος) ، والسدانة (ἡ, νεωκορία) تعنى وظيفة كهنوتية كان شاغلها أشبه ما يكون بالراعى أو الشماس فى الكنيسة المسيحية وهو فيها بمثابة حامل الصولجان = (beadle . verger) .

بين اختصاص كل منهما . وقد تواترت التساؤلات حول طبيعة عمـــل كـــل مـــن هذيـــن الموظفين المرموقين فى الجهاز الإدارى فى مصر الرومانية خاصة وأنه قد وقـــع بـــالفعل افتئات من قِبَل أحدهما ضد الآخر فى مجال العبادات وطقوسها والتصرفات التى كـــانت تصدر عن طوائف من رجال الدين وتستوجب نوعاً من المؤاخذة وتوقيع الغرامات علـــى المخالفين . وها نحن نعرض بشىء من التفصيل لعمـــل ذلـــك "الإديولوجـــوس" المســـمى "ليسيماخوس" والذى جاءت أحكامه المسطرة فى العمود الأول المشار إليه آنفـــاً ، كاشـــفة لمدى تدخله فى شئون دينية صميمة وفى نزاع احتدم أمره حول أحقية مجلس البولى فـــى مدينة بطلمية فى بيع وظيفة السادن فى معبد "سوتير" ببلدة قفط وتنصيب مـــن يقـــع عليـــه الاختيار من ذوى الأهلية فى نظير تحصيل مبلغ أربعة تالنتات . ويبدو أن ليســـيماخوس" هذا كان يُباشر مهمته باعتباره شاغلاً لوظيفة "الإديولوجوس" على مدى فترة طويلة امتـدت من السنة الثانية من حكم الإمبراطور "جالبا" سنة ٦٩م. حتى السنة العشـــرين مـــن حكـــم الإمبراطور "فسباشيان" وابنه "تيتوس" أى حتى عام ٨٨م. وهذا على فرض أنه كان يباشـــر مهام وظيفته هذه بلا انقطاع وهو أمر لا سبيل على الإطلاق إلى توكيده وخاصة أن ذلـــك يتعارض مع ما ذكره العالم الألمانى "بلاومان" فى كتابه عن "الإديولوجوس" صفحـــة (٦٩) من أن "كلوديوس بلاوستوس" (Claudius Blastus) كان يشغل وظيفة "الإديولوجوس" فـــى الفترة ما بين ٨١ حتى ٨٣ / ٨٤م. و "ليسيماخوس" هذا هو "الإديولوجوس" الرابع من بيـــن "الإديولوجيـــن" المعروفين لدينا فى القرن الأول الميلادى وتاريخ ولايتـــه يقـــع بيـــن ٦٩ حتى ٨٨م. ، حسبما ورد فى كتاب "بلاومان" ص٦٨ . وليس هنا مجال تعـــداد الأســـماء التى بلغت العشرين ممن شغلوا هذه الوظيفة المرموقة ، فهذا أمر فصّله لنا مؤخراً العـــالم الأمريكى "بول سوارنى" (P. Swarney) فى كتابه القيّم عن "الإديولوجوس" وقـــد نشـــرته الجمعية الأمريكية لعلماء البردى فى عام ١٩٧٠ .

والذى يعنينا فى هذا المقام هو ورود اسم "ليســـيماخوس" بوصفـــه حـــاملاً للقـــب

"إديولوجوس" ، وكانت قد عرضت عليه أمور لها بالغ الأهمية بالنسبة لكل من الخزانة العامة وشئون العبادات وطقوسها . واقتضى الأمر أن نفراً من هيئة المخبرين والمرشدين اللذين كان يُطلق عليهم كلمة (οἱ. συκοφάνται) بوصفهم تابعين لديوان "الإديولوجوس"، وأنهم كانوا قد تقدموا إليه باتهام سافر مُوجه ضد مجلس البولى فى مدينة بطلمية متضمناً أنه باع وظيفة سادن فى معبد سوتير بقفط فى نظير حصوله على مبلغ يُقدر بأربعة تالنتات وهو مبلغ باهظ . وعندما أثير هذا الموضوع فى عام ٦٩م. ثم أعيد عرضه فى عام ٨٨م ، تبين على سبيل اليقين أن مجلس البولي فى بطلمية له كامل الأهلية والأحقية فيما تسلمه من إيرادات عن بعض الوظائف والمهام . ولم يكن فى هذا التصرف من جانب "الإديولوجوس" المسمى "ليسيماخوس" ما يتعارض مع الفكرة العامة التى كانت سائدة عن الاختصاصات المخولة لوظيفة "الإديولوجوس" فى القرن الثانى الميلادى ، طبقاً لما جاء فى العديد من الوثائق والنصوص وبخاصة ما ورد فى بعض بنود مقننة "الإديولوجوس" حيث ثبت أن "الإديولوجوس" بالذات كان هو الذى يباشر أعمال الرقابة الدقيقة والفعالة بالنسبة لما يجرى من الأمور فى المعابد بل أنه هو المنوط بتوقيع بعض الجزاءات فيما قد يقع من مخالفات صارخة أو سلوك مُشين من رجال الكهنوت فى تجليهم على مرأى من الرأى العام وهم يلبسون الصوف ويطلقون شعورهم . وعلى ذلك كان يُولى المعابد وما بها من كهان جُل اهتمامه : ويتضح من منطوق عدد من البنود فى هذه المقننة أنه كان يتمتع بسلطان واسع وله سلطات على سائر الكهنة فى مصر كما كان له اختصاص قضائى مكّنه من أن يكبح جماح تصرفاتهم المشينة وسلوكهم الشخصى المعيب . وفى هذا الشأن قام العالم الألمانى "بلاومان" فى كتابه عن "الإديولوجوس" بأن أفرد فصلاً قائماً بذاته هو الفصل الخامس (صفحة ٣٦ حتى ٤١) تحت عنوان ("الإديولوجوس" وعلاقته بشئون العبادات والطقوس فى المعابد) (١) .

(1) Plaumann . Der Idiologos Zugleich Aufsichtsbehörde für kultus und Kirche .

وكانت مثل هذه التصرفات كلها معروضة فـى سـنتى ٦٩م ثـم فـى ٨٨م أمـام "الإديولوجوس" على اعتبار أنها من صميم اختصاصه إذ ذاك ، ثـم أصبحـت لسـبب أو لآخر هى نفسها التى عرضت فى عام ١٦٠م أمام موظف آخر يتمتع باختصاص قضـائى ويحمل لقبا غامضا هـو نـائب الكـاهن الأعظـم (antarchiereus) المُسـمى "البيـوس سيرنيانوس" سنة ١٦٠م وكان يُباشر إذا ذاك نفس الاختصاصات التى كانت مُخولـة مـن قبل "للإديولوجوس" "ليسيماخوس" وهذا يسوقنا إلى أن نستنبط نتيجة طبيعية لهذا الوضـع المزدوج ، طلع بها علينا العالم الألمانى "ألريخ فلكن" وجاراه فيـها كـل مـن "أوتـو" و "بلاومان" و "كاركوبينـو" و "جلوتـز" [1] . وطبقا للآراء التى ذكرتها تلك النخبـة مـن العلماء الأعلام ، كانت الأعباء الملقاة على كاهل كل من هذين الموظفين والتى كانت علـى سبيل اليقين قد توحدت فى أيدى موظف واحد فى القرن الثالث الميلادى ، قـد أصبحـت كذلك من قبل على عهد الإمبراطور "هادريان" فى عام ١٢٢ / ١٢٣م. بل وقبل "هادريـان" نفسه وربما كانت كذلك فى عهد "أغسطس" حسبما افترضه العالم الألمـانى "بلاومـان" . وتتوقف هذه النظرية فى صميمـها علـى فكـرة سـاورت بعـض العلمـاء وهـى أن "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم كانت بينهما صلات وثيقة وحميمة فى بعـض الميـادين والاختصاصات المتاحة لكل من الطرفين . وفـى هـذا المقـام ينبغـى أن نرجـع إلـى "استرابون" وما دبجّه فى وصفه الشائق على الرغم مما علق به من غموض ، عن وظيفـة "الإديولوجوس" فى كتابه السادس عشر ، ١٢ ، فقرة ٧٩٧ على النحو التالى :

ἄλλος δ' ἐστὶν ὁ προσαγορευόμενος ὃς τῶν ἀδεσπότων
καὶ τῶν εἰς καίσαρα πίπτειν ὀφειλόντων ἐξεταστής ἐστι .

ومعنى ذلك "أنه هو الذى كان يُطلق عليه اسم "الإديولوجوس" وهو ذلك البحاثـة والمنقـب

(1) Ulrich Wilcken, Hermes XXIII, p. 600 ; Otto, Priester und Tempel I, pp. 61 and 172 ; Archiv für Pap. vol. V pp. 181 – 182 ; Plaumann , Idiologos p. 36 ; Carcopino, Rev. des Etudes, XXIV (1922) p. 102 ; Glotz , Journal des Savants, 1922.

عن تلك الأملاك التى لا صاحب لها (وهذه تستوجب المصادرة بالطبع) ثم كان من مهامه كذلك البحث عن سداد المطلوبات والديون المستحقة للإمبراطور" . وقد جاء هذا النص حاسماً إلى حدٍ ما فى تبيان مجال تلك المهام الملقاة على عاتق هذا الموظف الكبير وديوانه المشّعب . وطبقاً لما ورد فى نصوص أخرى عديدة أمكن القول بأن اختصاصات ديوان "الإديولوجوس" الأساسية كانت ذات طابع إدارى ومالى، بل وقضائى كذلك . أما الكاهن الأعظم فكان على العكس من ذلك . وجاء لقبه (ἀρχιερεύς) يَنِمّ عن دائرة اختصاصه ومدى نفوذه الذى كان مقصوراً على نطاق الشئون الدينية وما يتصل بها من طقوس ومراسم كهنوتية بحتة . على أن هذه التفرقة ، على ما بها من وضوح تام ، وجدت باستمرار مَن يُسئ فهمها ويختلط عليه الأمر بسبب وجود بعض الشبهات فى تداخل الاختصاصات والتعارض فى كثير من النصوص ؛ فالشئون المتعلقة بصورة واضحة بالكاهن الأعظم ، لا نلبث أن نجدها معروضة أمام "الإديولوجوس" كيما يقضى فيها برأى . فكيف إذا نجد تفسيرا مقبولا لهذا الخلط وذلك التداخل السافر ، وهل كان ذلك التصرف نابعاً عن قصدٍ أم غير قصد أم أنه كان ناجماً عن عدم المعرفة بأصول الأوضاع فى الشئون الإدارية والقضائية ومدى الحدود الفاصلة بينها . ولعل السبب فى هذا الخلط وتعدى الاختصاصات وتداخل بعضها فى بعض كان مرجعه إلى عدم وجود حد فاصل ودقيق بين الموظف المختص بتحصيل الغرامات (προστίμα) على المخالفات التى قد يرتكبها بعض رجال الدين وبين أخص الشئون الدينية ودقائقها وهى التى بطبيعتها من أولى واجبات الكاهن الأعظم دون غيره على الإطلاق . ولعل مبعث هذا اللبس ومصدر نشأته كان راجعاً إلى أن مقننة "الإديولوجوس" ، عندما ذكرت وظيفة الكاهن الأعظم لم تتعرض لتحديد واجباته والتزاماته وتوصيف اختصاصاته وإنما اكتفت بالإشارة إليه بعبارات عامة ومُركّزة وفيها اقتضاب واقتصرت على ما كان لهذه الوظيفة المرموقة من شارات وشعارات ، وما كان متوفرا لها من هيلمان فى السلك الكهنوتى ووسط رجال

الدين انفسهم ، فنصّت صراحة على أنه هو الذى يسير فى صدر المواكب الدينية وفى مقدمتها وهو الذى كان يحمل شارة الإلهة "معات" وريشتها وعلى رمز العدالة والحق . ولدينا بضع أمثلة على وقوع افتئات من جانب "الإديولوجوس" فى بعض الشئون التى هى من أخص خصائص الكاهن الأعظم وهاهى بعض الأمثلة على ذلك :

1- B. G. U. – 250 = Wilcken , Chrestomatie 87 : 2- P. Rainer 107. 3- B. G. U. 16 = Wilcken. Chrestomatie 114.

أما الأمثل الدالة على قلب الأوضاع المألوفة والتى عُولجت فيها موضوعات هى فى الظروف الطبيعية من اختصاص "الإديولوجوس" ولكنه تمّ البت فيها بواسطة الكاهن الأعظم ، فالشاهد على ذلك بردية فى مجموعة "تبتونس" ، Ulrich Wilaken . Chrest. 71 = P. Tebtunis 315 مع تعليق مستفيض من قِبَل هذا العالم الألمانى "ألريخ فلكن" .

وهكذا تضاربت آراء العلماء فى تفسير هذا التناقض . وقد انبرى البعض قائلاً إن التفسير الوحيد الذى يمكن أن نبرر به هذه الفوضى فى التصرفات هو أن نفترض أن المهام الملقاة على عاتق هذين الموظفين الكبيرين كان قد تمّ توحيدها قبل حكم الإمبراطور "كومّودس" (Commodus) (١٧٦م. – ١٩٢م.) أو على الأقل منذ عهد "هادريان" (١١٧م. – ١٣٨م.) . ولا ينبغى أن يعنينا فى كثير أو قليل بعد ذلك ما إذا كان اللقب الذى يحمله الموظف المختص هو "الإديولوجوس" أو الكاهن الأعظم . وسواء أكان هذا أو ذاك ، فإنه كان يجمع فى جعبته وبين يديه مهمتين كانتا فى أول الأمر متميزتين ، إحداهما عن الأخرى ، ثم اتحدتا فى تاريخ لاحق بعد ذلك . على أن هذه النظرية ، على الرغم من كل المؤيدين لها ومَبْلَغ اعتزازهم بالأسانيد التى يسوقونها ، لا يمكن أن يتفق الإجماع على قبولها على علاتها ، أو حتى على الأقل إبداء شيء من التحفظ عليها . أما عن وجهات النظر المختلفة فقد انبرى العالم الألمانى "أكسكل جيلينباند" (Uxkull Gyllenband) فى كتابه عن "الجنومون" ص٥ لمهاجمة تلك النظرية التى تقدم بها "بلاومان" وأصر على

رفض قبولها بصفة قاطعة ثم أخذ يناصر فكرة قال بها العالم "ب . م . مــــايير" (P. M. Meyer) فى كتابه عن "الإدارة المالية" (Dioikcsis) (ص ١٥٧ حتى ص ١٥٩) ومفاد هذه الفكرة أن التوحيد بين هذين الاختصاصين لم يكن سابقا على عهد الإمبراطور "ســيبتميوس سيفيروس" الليبى الأصل (١٩٣ - ٢١١م.) وهو من بلدة "لِبْدة" (Leptis) بــــإقليم ليبيــا . وكان فى لغته اللاتينية لكنة تدل على أنه وافد من شمال أفريقيــا . وكــان الأســاس فـــى الاعتراض هو أن تلك النظرية السائدة ليس لها من الأسانيـد ما يكفى لتأييدهــا والعمــل على حسم هذا الخلاف . وفى أخر المطاف انبرى العالم الفرنسى الراحل "بيــير جوجيــه" (Pierre Jouguet) وأبدى رأيه الذى أشــار إليه فى كتــابه عن "الحيــاة البلديـــــة فـــى مصر" (La Vie Municepale) على عهد الرومان ص ١٧٩ واقتصر فى مقولته هذه علـــى مجرد الاعتراف بأن موضوع الكاهن الأعظم شَقّ على الناس فهمه على حقيقتــه والتبــس أو اختلط أمره عليهم فى أغلب الظن . ولــم يكــن فـــى وُســعهم التفرقــة بينــه وبيــن "الإديولوجوس" مما نجم عنه حدوث شيء من التداخل واللبس فى أذهــان النــاس فكــانوا يتقدمون بظلاماتهم لهذا أو لذاك دون أية تفرقة ، وذلك بحسب هواهم وعلى قدر ما كـــان يتوسمه البعض منهم فى أحدهما من تجاوب وقبول وحسن استعداد لتـــأييد وجهــة نظــر الشاكين من أصحاب الظلامات .

وهناك وثيـــقة برديــــة منشورة فى مجموعة برلين (B.G.U.,250) وكان يُشار إليها دائماً بالبنان فى هذا المجال على اعتبار أن فيها فصل الخطـــاب ، وقــد تناولــها العــالم الألمانى "ألريخ فلكن" بالشرح والتفصيل فى كتابه (Chrestomatie, 87) وقد جــاء بــها أن "الإديولوجوس" السابق "يوليوس باردالاس" (Julius Pardalas) (فى عام ١٢٢م. - ١٢٣م.) أصدر أمراً بناءً على طلبٍ من ختامى العجول (οἱ, μοσχοσφράγισται) بأنه ينبغـــى عليهم تقديم شهادة دالة على أن القرابين والأضاحى قد تمّ ختمها بأنفســـهم علـــى الوجــه الأكمل . ولما كان هذا العمل يُعتبر من صميم العبادات والطقوس الدينية ، فالأمر يقتضـــى

أن يكون الشخص المنوط بهذا العمل هو الكاهن الأعظم وليس "الإديولوجوس" . ولكن هـذا الظن هو مجرد افتراض محض ، لأن المقننة التى يسير على هديها "الإديولوجوس" جـاء بها نص صريح فى البند (٧٢) وفيه ما يُثبت أن هذا الموضوع كان كذلك محل عناية مـن قِبَل "الإديولوجوس" بوصفه الموظف المسئول عن الشئون المالية والبحث عن المستحقات المطلوبة للخزانة العامة . ونظراً لأهمية هذا النص نسوقه هنا على النحو الآتى :-

ἀσφραγίστους μόσχους οὐκ ἐξὸν θύειν. οἱ δὲ παρὰ ταῦτα θύσαντες κατακρίνονται ς φ

وهاهى ترجمته : "لا يجوز تقديم قرابين من عجول غير مختومة . أما أولئك الذين يضحون بقرابين فيها ما يخالف ذلك ، فإنهم يُغرمون بفرض عقوبة عليـهم تُقـدر قيمتـها بخمسمائـة من الدراخمات" وهذه غرامة باهظة كـان يُحصلـها "الإديولوجـوس" علـى اعتبـار أنه هو المختص بذلك وليس للكاهـن الأعظم شـأن بذلك . وهنـاك وثيـقة أخرى فى مجموعة برليـن (B.G.U No. 16) وقد علق عليها العالم الألمـانى "الريـخ فيلكن" (Ulrich Wilcken, Chrestomatie 114) وهى تُلقى ضوءًا ، ولو خافتاً ، جاء به مـا يؤيد هذه النظرية عن عمل "الإديولوجوس" ومجالات نشاطه . على أن "فيلكن" عقَّب فـى المقدمة التى مَهـَّد بها عند نشر البردية بقوله إنه يرى فيها الدليل على مبلغ النشاط الـذى كان يُبديه ذلك "الإديـولوجوس" بوصفه كاهناً أعظم أما العالم الألمـانى "ب . م . مـاير" (P. M. Meyer) فقد انبرى لمناهضـة هـذا الـرأى ومناقضتـه مؤكـداً أن الكلمـة وهى المعبرة عن هذا الإشراف المنسوب "للإديـولوجوس" فى العبـارة (*ἡ, ἐπιτροπή*) التاليـة (*ἡ τοῦ ἰδιολόγου ἐπιτροπή*) (سطر ٨ من هـذه الوثيقـة) هـى الدليـل الساطع على مبلغ ما كان يتمتع به "الإديولوجوس" من إشراف واستقلال فى عمله . وقـد نص فى هذه الوثيقة على أمور ذات طابع كهنوتى صميم وروعى أن الهدف منـها كـان يقضى بالمحافظة على التعليمات الكهنوتية فيما يختص بضرورة جز شعر الـرأس عنـد

الكهنة وضرورة ارتداء الكتان عند ظهورهم على ملأ من الناس وأمام الجماهير وعند السير فى المواكب العامة . ومن المؤكد أن مراعاة كل تلك التعليمات كان من أولى المهام الملقاة على عاتق "الإديولوجوس" وأنه صاحب الإشراف التام فى هذا الصدد بدليل استعمال كلمة (ἡ. ἐπιτροπή) بمعناها الدال على الوصاية أو الإشراف . وهذه هى الكلمة الواردة فى السطر الثامن من هذه الوثيقة . وليس بنا من حاجة هنا فى هذا المجال لأن نسوق أى افتراضات من شأنها الإدعاء بأن "الإديولوجوس" كان يُباشر فى هذه الحالة أى مهام متعلقة بالكاهن الأعظم ومن صميم اختصاصه – ذلك أن مراعاة الأحكام الواردة فى البندين ٧٥ ، ٧٦ من مقننة "الإديولوجوس" فيه توكيد لما نسوقه ، خاصة وأن هذين البندين كانا ينصان صراحة على ضرورة تحصيل غرامات مالية على أى من المخالفين الذين يظهرون على الناس وهم متدثرون بأردية من الصوف وليس من الكتان ثم لم يأبهوا باللوائح فأطلقوا شعورهم ولم يجزوها فاستحقوا بذلك توقيع العقاب عليهم . ويبدو أن تطبيق مثل هذه العقوبات لم يكن ذا طابع دينى بحت أو كان متعلقاً بالطقوس فحسب ، بل كان له كذلك طابعاً مالياً ناجماً عن ضرورة تحصيل تلك الغرامات التى كانت تُفرض على المخالفين . وحسماً لهذا الموضوع يمكن القول بأن ما نشاهده من وجود خلط أو تداخل بين عمل السلطتين ليس له أى سند غير ما جاء فى وثيقة بردية منشورة فى مجموعة بردى "تبتونس" (P. Tebtunis) تحت رقم ٣١٥ وفيها نجد كاهناً أعظم موكلاً بالإشراف على حسابات المعبد ، وهذا بالطبع عمل إدارى بحت .

والوضع القائم ، حسبما أمكن استنباطه من منطوق عدد من الوثائق البردية ، هو أنه فى القرن الأول الميلادى كان "الإديولوجوس" وحده له اليد الطولى فى شئون الطقوس والعبادات فى مصر ، ولم يكن للكاهن الأعظم أى دور فى ذلك الحين . وليس فى هذا ما يدعو إلى شيء من العجب أو الغرابة ، نظراً لأن الكاهن الأعظم لم يكن إذ ذاك موظفاً إدارياً وإنما كان فقط يمثل الكاهن الأعظم بالنسبة للعبادة الإمبراطورية

في الإسكندرية . أما في عهد الامبراطور "هادريان" ، فإننا نجد أن (ἡ σεβαστεία) شيئاً من التركيز والتنظيم قد استحدث في شئون العبادات في مصر وجرى وضعها تحت إشراف الكاهن الأعظم . ويبدو أن هذا قد تمّ على نحو ما ، كما لو أن جهاز "الإديولوجوس" قد سُلب منه بعض الاختصاصات ووُكلت إلى الكاهن الأعظم ليباشر الإشراف على ذلك ، فما هي يا ترى تلك السلطات التي اختص بها وكيف تمّ تقسيم هذه الاختصاصات وتنسيقها ؟ ؟ تلك كلها أمور غابت علينا تفاصيلها ولا نعرف مداها . ومما لا ريب فيه أن الكاهن الأعظم في نطاق الإسكندرية وسائر أجزاء مصر قد أصبح يُطلق على نطاق عمله كله كلمة الكهانة العظمى (ἡ ἀρχιερωσύνη) بكل ما تتضمنه هذه الكلمة من معاني ، وذلك من قبيل التجاوز والاختصار . ولا شك أنه كان من صميم عمله أن يستوثق من الأهلية والكفاية لدى أي من الكهنة ومدى ما يتمتع به الواحد منهم من جدارة واستحقاق ثم كان يقوم بفحص شهادات الميلاد لكل منهم ويعطي الإذن والتصريح بمباشرة الختان أو الطهارة بالنسبة لكهنة المستقبل ثم كان عليه أن يُشرف على جرد أثاثات ومقتنيات المعابد وضبط حساباتها الجارية . وبذلك لم تكن سلطته مقصورة على الجانب الديني البحت فحسب ، بل تعدى ذلك إلى عدد من المسائل الإدارية والشئون المالية .

أما عن مدى علاقة الكاهن الأعظم في ذلك الحين بـ "الإديولوجوس" ومدى الصلة بين الاثنين ، فلا سبيل إلى معرفة كنهه أو حقيقة الوضع القائم في ذلك الحين . ولا يمكن القول بوجود أي نوع من التعاون الوثيق بينهما . فتلك كلها مسائل مُحيرة والإجابة عليها صعبة المنال إذا ما أردنا أن نتوخى الدقة . وعلى ذلك فقد تكشف الأيام عن كل تلك الأسرار الخافية وتمدنا بالدليل القاطع في هذا الشأن . وإذا سلـّمنا جدلاً بأن عبء الكاهن الأعظم ، بوصفه هو المسئول الأول عن مراسم العبادات ، وأنه كان مُنفصلاً عن المهام المنوطة "بالإديولوجوس" في عصر "هادريان" ، وأنه كان يحظى بحياة لها استقلالها حتى

عهد "كومودوس" وعندئذ تم التوحيد على الفور مع وظيفة "الإديولوجوس" ، فإننا نكون بذلك قد وضعنا أيدينا على تفسير سهلٍ للعديد من الأمور الشائكة . وهذا يُيسر لنا القول بأنه قبل "هادريان" وجدنا "الإديولوجوس" يوجه جُلَّ عنايته إلى أمور هى فى حد ذاتها (per se) من صميم اختصاص الكاهن الأعظم وأن لقب كل من "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم وبالتالى الأعباء المنوطة بكل واحد منهما ، كان يُذكر دائماً مُنفصلاً ومتميزاً فى الفترة ما بين "هادريان" و "كومّودوس" . وفى اخر المطاف أصبح اللقبان تبعاً لذلك أيسر دائما فى التوحيد . وفى الوقت نفسه فإن هذه النظرية لا يمكن أن ينجم عنها أى تغيير أو تبديل فيما لو تواجد فى حين واحد شخصان ، أحدهما يحمل لقب "إديولوجوس" بينما الأخر جاء موصوفاً بأنه الكاهن الأعظم ، فلا ضير فى ذلك لأن كلاً منهما مَنوط بعمل يؤديه بعيداً عن الآخر . وخلاصة القول يبدو أنه ليس لدينا حتى الآن أى دليل مؤكد وموثوق به كيما يُنير لنا السبيل . وهكذا سيبقى هذا الغموض جاثماً ومُخيماً ومحيراً ، وفيه ما يُضفى على العلاقة بين "الإديولوجوس" والكاهن الأعظم من غموض شديد فى شتى المجالات يشوبها .

ماهية تلك الأوامر (τά, προστάγματα)
ومن هم أصحاب الحق فى إصدارها ؟
أهُم ملوك البطالمة أم أباطرة الرومان ؟

هذا تساؤل مهم للغاية ، وكثيراً ما يُثار وتباينت الأراء بشأنه وبخاصة أنه قد وردت الإشارة إليه فى البند ٣٧ من مقننة "الإديولوجوس" فى الأسطر ما بين ١٠٦-١٠٨ وورد كذلك فى وثيقة بردية سبقت الإشارة إليها وهى فى مجموعة بردى فؤاد رقم ٢١١ العمود الأول فى الأسطر ١٤-١٥ ثم ٢٢. وعلى ذلك أصبح من المتعين علينا أن نستجلى

هذه الحقيقة ونستعرض آراء العلماء فى هذا الشأن .

وكلمة (τὸ, πρόσταγμα) مشتقة من الفعل (προστάσσω) بمعنى يأمر وينهى (enjoin or command =) وكان الملك البطلمى هو صاحب الأمر والنهى فى العبارة التقليدية هكذا "حسبما أصدر الملك أمره" [1] (ὡς ὁ βασιλεύς προστετάχεν) وهذه الإشارة الواردة فى بردية فؤاد رقم (٢١١) صريحة ولا تحتمل أى شك فى أنها تشير إلى ملوك البطالمة عندما ذكر "الإديولوجوس" المسمى "ليسيماخوس" أنه اعتمد على قرارات وأوامر سابقة صدرت عن ملوك البطالمة واعتدّ بها فى المسائل التى كانت معروضة عليه. والمعنى المستفاد من العبارتين الواردتين فى العمود الأول ليس محل شك فى أنه اعتمد فى الاختصاص القضائى المخول له على سند كان يُستمد أحيانا من قرارات سبق صدورها عن ملوك البطالمة فأصبحت تقليداً متوارثا ومتبعا أو من أوامر وقرارات أصدرها الولاة الرومان المتعاقبون فصارت مُلزمة كذلك . وفى هذا النص الوارد فى السطرين (١٤-١٥) من العمود الأول اعترف "الإديولوجوس" "ليسيماخوس" صراحة بما كان يدين به إزاء ملوك البطالمة فى قوله إنه كان يُطبقها فى كثير من الأحيان فى الشئون المتعلقة بإدارته وذلك على النحو التالى :

*καὶ ἐκ τῶν προσταγμάτων τῶν βασιλικῶν ἃ πολλάκις
μου εἰς τὰς χρείας ἦλθεν καὶ ἐκ τῶν κρίσεων τῶν ἡγεμ-
ονικῶν ......*

وبمقتضى هذه الإشارة الدالة على أوامر صادرة عن الملوك البطالمة التى اقتضتها الضرورة ثم الأحكام الواردة عن الولاة وتبين أن الأمر كان يسير فى أكثر من اتجاه وأن

---

(1) Marie Thérèse Lenger, Corpus des Ordonnances passim . Chronique d'Egypte vol. XLII No. 83 (1967 pp. 145 – 155. : Joseph Modrzejewski, Juristic Papyrology vol. V (951 pp. 187 – 206. Marie Th. Lenger : Prostagmata des rois Lagides. Revue Internationale des Droits de l'Antiquité, 1, 1948 pp. 119 – 132.

سياسة روما فى مصر كانت تنحو نحو المحافظة على الأوضاع القائمة والإبقاء عليها بـدلاً من انتهاج سياسة جديدة ، يكون الهدف منها مجرد الهدم والتغيير والتبديل من غير طـائل. وقد ثبت أنه فى كثير من الأحيان كانت الحكومة الرومانية تعمـل دائبـة علـى الإبقـاء والمحافظة بدقة على السياسة التى انتهجها ملوك البطالمة ، ولذلك لا غرابة على الإطـلاق فى وجود إشارة ولو ، عابرة إلى تلك الأوامر الملكيـة وبخاصـة أنـها جـاءت متعلقـة بموضوع حساس ، ألا وهو مدينة "بطلمية" التى كان يرجع تأسيسها إلى الملـك البطلمـى الأول "سوتير" وهو الذى كان يعتز بمؤسسته هذه وإليه يرجع الفضل فيما استمتعت به تلـك المدينة من حقوق مدنية ممنوحة لها وهى مجلس "البولى" ومعبد "سـوتير" الـذى كـانت تجرى فيه طقوس العبادة إحياءًا لذكرى هذا الملك وتمجيداً له .

وفى هذا الصدد يجدر بنا أن نشير إلى فقرة مهمة وردت فى مقننة "الإديولوجـوس" ، (البند ٣٧) إذ أنها تُضفى بعض الضوء على ما جاء فى بردية فؤاد (رقم ٢١١) وذلـك فيما يتعلق بأوامر الملوك وفيها كذلك بعض أوجه الشبه مـن حيـث الصياغـة وتـوارد الخواطر فى اختيار الكلمات ونصها كما يلى فى البند السابع بعد الثلاثين

λζ οἱ παρὰ προστάγματα τὰ βασιλεών ἢ ἐπάρχων τι πράξαντες
ἀκα[τα]λλήλως[1] *ἐζημιώθησαν ὁ μὲν τετάρτῳ μέρει τῆς*
οὐσίας οἱ δὲ ἡμ[ισί]α οἱ δὲ ἐξ ὅλων

ومعنى هذا النص كالآتى كما جاء فى : (البند ٣٧) "أولئـك الذيـن خـالفوا الأوامـر أو المنشورات الصادرة عن الملوك أو حادوا عن التعليمات التى يُصدرها الولاة بـأن قـاموا بعمل أى شىء يتنافى مع التعليمات المرعية ، عُوقبوا بفرض غرامة تُعادل مصادرة ربـع وسيّاتهم (*οὐσίαι*) (أى أملاكهم) أو نصفها فى بعض الحالات أو كلها فى حالات أخـرى"

---

(1) *ἀκαταλλήλως* = adverb meaning not in conformity with laws and regulations
اى غير مطابق لما جاء فى اللوائح والقوانين .

وانصبت الإشارة هنا على طائفة من الناس كانت قد سولّت لهم نفوسهم القيام بعمـــل فيــه مجافاة لأوامر الملوك ومنشـــورات الولاة . وقد علّق العالـــم الألمانى "اكســكل جيلنبـــاند" فى كتابه عن "الإديولوجوس" ص٤٨ – ٥٠ على هذه الفقرة بالذات وحاول جُهد استطاعته إنكار المعنى المستفاد من الكلمة الدالة على الملوك وهى (τῶν βασιλέων) على أنـــها كناية عن ملوك البطالمة ونحا نحواً آخر فأخذها على أنها تعنى أباطرة الرومان . ويبـــدو أنه كان فى استنباطه هذا بعض المغالاة وفيه بُعدٌ عن جادة الصواب لعدم وجود سند قـــوى يؤيد هذا الزعم . وفى المقدمة (preamble) التى جاءت فى صدر مقننـــة "الإديولوجـــوس" والتى آثر أن يستهل بها البنود الواردة بها ، وردت كلمة (prostagmata) على أنها قطعـــاً أوامر ملكية ولا تتضمن أية إشارة إلى أوامر صادرة عن الأباطرة . ومن الثابت أن نفـــراً من كبار الموظفين من أمثال "ليسيماخوس" الذى شغل وظيفة مرموقة هى "الإديولوجـــوس" طوال فترة امتدت فى أغلب الظن من ٦٩م حتى ٨٨م ، كانوا فى كثير من الأحيـــان عنـــد تصريفهم لما يُعرض عليهم من أمور ، يَستوحون قرارات ملـــوك البطالمـــة مـــن أجـــل الاسترشاد بها أو العمل على تطبيقها بحذافيرها فى نطاق عملهم فى الإدارات التى كـــانوا يُشرفون عليها . ويبدو أنه من الأفضل بكثير أن نُعمل الفكر ونتفهم النص الوارد فى البنـــد ٣٧ من مقننة "الإديولوجوس" ونرده إلى إطاره الطبيعى ، فنسلم بالمعنى الـــذى ينصـــرف إليه وجاء فى سياقه ، على أساس أن هذه القرارات ما هى إلا أوامر صادرة عـــن ملـــوك البطالمة . وكان هذا هو المعنى الشائع والمتداول استعماله فى هذه الحقبة . وليـــس هنـــاك من ضير فى أن هذه الصيغة جاءت مقتضبة ، ولكن هذا الاقتضاب لا يُبرر قلب المعنـــى إلى حد الخروج بتصور طلع به علينا عالم ألمانى جليل هو "أكسكل جيلينباند" فلم يحالفـــه الصواب وكان فيه مجافياً للحقيقة . على أن النص بصورته الواردة فى مستهل المقننة فيـــه ما يُحى بتوخى الدقة فى التعبير . وإنه لمن الغريب حقـــاً أن يدعـــى البعـــض أن كلمـــة (prostagmata) هى قرارات يصدرها الولاة الرومان وهم الذين جرت العادة بأن تصـــدر

قراراتهم فى صورة أحكام كان يُرمز لها بإحدى المصطلحات الآتية : edicta باللاتينية ، κρίσεις أو διατάγματα باليونانية .

وقد انبرى ثلاثة من العلماء هم "ماريو أميلوتى" (Mario Amelotti) و"جان بنجن" (Jean Bingen) و"مارى تيريز لانجيه" (Marie Thérèse Lenger) للإدلاء بآراء تنم عن التشكيك فى نسبة هذه الأوامر لملوك البطالمة وهم يؤثرون أن تكون هذه لأباطرة الرومان . ولعل من الخير أن نسوق هنا أسانيد هؤلاء العلماء ووجهة نظرهم ، مع ما يَعتورها من الشك والريبة . وقد جاءت تفسيراتهم وتصويباتهم لهذه الفقرة مُنصبة على أن الإشارة إلى الملوك ليست للبطالمة وإنما لأباطرة الرومان الذين كانوا يُعتبرون فى مصر بوصفهم خلفاء الفراعنة وحق لهم أن يكونوا ملوكاً للبلاد وقد أيدوا أقوالهم بسند اشتقوه من البند ٣٦ حيث وُصف الامبراطور بأنه مولانا (ὁ κύριος) ثم جاء وصفه فى المقدمة التى استهلت بها تلك المقننة على أنه إله (ὁ θεός) فى البندين الأول والثانى ثم جاء فى البند الثامن عشر على أنه مؤله (ὁ θεῖος) وهى الصفة التى كانت تُسبغ على الملك الحى فأسبغت على الإمبراطور "كلوديوس" فى خطابه للسكندريين (P. London 1912 passim) . على أن القرارات التى كانت تصدر عن الأباطرة وتكنى بكلمة (edicta) كانت تجىء عادة مسبوقة بصيغ دالة على الأمر والنهى مثل (ἐκέλευσεν) ، (συνεχώρησεν) وهذه كلها عبارات وصيغ لا تصدر عن ملوك وهى مألوفة فى التشريع الإمبراطورى . وهكذا تراوح المعنى بين أن تكون هذه أوامر صادرة عن ملوك وبين أن تكون مُنصبة على الأباطرة . ولعل الاختيار بين الأمرين يجئ صعب المنال . ويجب أن نقرر بادئ ذى بدء أن بعض العلماء يجدون شيئاً كثيراً من الحرج فى قبول أى من الاختيارين وبخاصة أنهم يجدون شيئاً غير مألوف وفيه ما يتسم ببعض الغرابة فى نسبة كلمة ملك (ὁ βασιλεύς) كوصف للإمبراطور فى نص قانونى كهذه المقننة . ومن هؤلاء العالم الفرنسى "رايناخ" (Reinach) ولكن هناك علماء آخرون آثروا التسليم

بأنه فى مصر كان القيصر أو الامبراطور يُنادى به دائماً على أنه ملك البلاد وأنـــه كـــان يحظى دائما بهذا اللقب الملكى المسبغ عليه من قبيل التجاوز [١] .

وفى نطاق البردى اليونانى الخاص بمصر ، كانت كلمة (πρόσταγμα) تُفســـر دائمـــا على أنها تكنى عملاً شرعيا صادرا عن أحد ملوك البطالمة بصدد أمر من الأمـــور وأصبح هذا هو العُرف المتداول طوال الحكم البطلمى ثم كانت تكنى به كذلـــك قـــرارات الولاة فى مصر الرومانيـــة حتى بداية القرن الثـــانى الميلادى [٢] . وفى ضـــوء كل هـــذه الظروف والملابسات ، يبدو من المســـلم بـــه أن نفســـر تلـــك العبـــارة التقليديـــة وهـــى (τά, προστάγματα βασιλέων) بما لا يحتمل أى خلاف أو صعوبة فى فهمها علـــى أنها منصبة على ملوك البطالمة لو أنها كُتبت أو دُونت فى القرن الأول الميـــلادى . أمـــا وقد جـــاء النص الذى نعرض لـــه فى هذه المقننة التى يرجـــع تاريخـــها إلـــى القـــرن الثانى الميلادى فإنه ينبغى علينا أن نناقش الأسباب التـــى تدعو إلى مزيـــد من التردد فـــى التســـليم بـــأن هذه الأوامر ذات طابع ملكى . وقد انبرى العالم الألمانى "اكسكل جيلبنبـــاند" (W. Uxkull Gyllenband) لتفنيـــد هذا الرأى فقال إنه يبدو من المستحيل فى نهاية القـــرن الثانى الميلادى أن يكون هناك مجال أو مُبرر للرجوع إلى أوامر بطلمية طال عليها العـــهد والبلى وأصبحت غير ذات موضوع . والثابت أن المقننة صدرت على أنها مُؤلَف دبجـــه الإمبراطور الأول "أغسطس" وخلفاؤه الأولون [٣] . وعندما تناول "أغسطس" صياغة هـــذه

---

(1) "der kaiser immer König gewesen und der Name βασιλεύς gelaufig war", see Marie Th. Lenger, Revue Inter. des Droits 1948, pp. 119 –132.

(٢) وفضلاً عما كشفت عنه الفقرة الواردة فى البند السابع بعد الثلاثين من تلك المقننة ، هنـــاك بيّنات أخرى نسوقها فيما يلى OGIS, 665 (السطران ٣ – ٤) وهى تمثل القرار الذى أصدره الوالى الرومانى "فرجيليوس كابيتو" (٤٨ – ٤٩م.) ثم فى مجموعة بردى فـــؤاد رقـــم ٩ ، (السطر الثالث) (القرن الأول الميلادى) ثم علينا أن نقارن ذلك بما كتبه العالم البريطانى (J. G. Milne) فى مجلة Archiv für Pap. 5, pp. 383 - 384 .

(3) B. G. U. , V, 2, p.49.

الوثيقة ، كان اعتماده بالطبع على بعض القواعد التى كان ملوك البطالمة قـــد استـــنّوها لهذه المنظمة منذ عهد الملك "بطلميوس فيلوميتور" . ثم أن المقدمة فى هذه المقننة نفســـها قد وضّحت لنا بجلاء أنها كانت تستمد بعض المعلومات من التشريعات التى كانت تصـــدر عن السناتو الرومانى ومن القرارات التى كان يُصدرها الولاة الرومان فى مصر بين حيــن واخر ولذلك كان لابد أن يختلط علينا الأمر فى هــذا الشــأن ونقــف حيــارى إزاء هــذا الموضوع الشائــك .

ولعله من العبث والجهد الضائع أن يحاول الإنسان الربط بين تاريخ صـــدور تلــك المقننة على عهد "أغسطس" ووجود قرارات بطلمية خالصة صادرة عن ملـــوك البطالمـــة على نحو ما هو وارد فى البند ٣٧ من تلك المقننة وليس معنى ذلك أن الغرض الأســـمى كان يّهدف إلى العمل على تنظيم أو تخطيط كلّ ما ينبغى عمله بالنســـبة "للإديولوجـــوس" وإنما كان المراد بكل بساطة هو التعرض لموضوع العقوبات عـــن طريـــق المصـــادرات وهى المهام التى كان يضطلع بها هذا الديوان على نطاق واسع ويطبقها بمنتهى الصرامـــة فى أى من الحالات المخالفة للقانون (*παραλογεία*) . ونظراً لأن ديوان "الإديولوجوس" كان هو المختص بالنظر فى حالات المصادرات كمـــا كـــان هـــو الحـــال فـــى العصـــر البطـــلمى[1] ، فإن الأمر يقتضى منا أن نتفهم هذا النص على اعتبار أنـــه يحمـــل إشـــارة واضحة إلى تلك التعليمات المتعلقة بموضوع هذه المصادرات وليس غير ذلك . وعندمـــا عمد "أغسطس" إلى إصدار تلك المقننة فى صورتها الأصلية لم يكـــن الأمـــر يقتضـــى أن يشتمل ذلك على إصدار صيغة كاملة لنص معين فى قانون العقوبات . أما الصيغـــة التـــى جاء بها ذكر تلك القوانين فى البند السابع بعد الثلاثين من المقننة ، فهى ترجع فى أغلـــب الظن إلى صيغة بالغة القدم كانت قد وردت فى هذه الوثيقة فيما يتعلق بوضع كـــان قائمـــاً فى تشريع خاص بموضوع الصادرات وهى مقدرة بالربع أو النصف أو الكل من الـــثروات

---

(1) B. G. U. 992 = Ulrich Wilcken. Chrest. 162 ; Claire Préaux. Econ. roy p. 409.

العقارية ومطبقة فى النصف الثانى من القرن الثانى قبل الميلاد . ومن الخير أن نسلم بـهذا التفسير ، نظراً لأن العبارة الدالة على ذلك بقيت على وضعها حتى جاءت فـى الصيغة النهائية للنص المنشور بعد مقدم الإمبراطور "أنطونيوس ١٤٩م " = B.G.U., 5, 1210

وهناك عدد لا بأس به من الوثائق البردية التى تنتمى إلى القرن الثـانى الميـلادى ومع ذلك فقد جاءت بها إشارات إلى تشريعات بطلمية صميمة (Ptolemaic Prostagmata) وكان بعضها ينتمى إلى عام ١٢٧م. والاخر إلى عام ١٦٠م وهاك بعض هذه الإشـارات ومصادرها :-

P. Giessen 4 = Select Papyri vol. II N. 354 ll. 9 – 11 (10th January 118 AD.) : P. S. I. 690 ll. 4 – 5 1st and IInd centuries A. D. , Sammelbuch 6995 ll 13 – 15 (26th April 124 A. D.) , P. Rylands 155 ll 7 – 8 (years between 138 – 161 A. D.) where the word φιλανθρωπα meaning most likely some Ptolemaic Institution ; P. Fouad inventory No. 211 (April 160 A. D.) referring to the idioslogos called Lysimachus.

وإزاء كل ذلك هل يحق لنا والحالة هذه أن نؤكـد أنـه قبـل عـهد الإمـبراطور "دقلديانوس" كانت كلمة (βασιλεύς) الدالة على وجود ملك تمثل اصطلاحا يشـير بيـن حين وآخر إلى إمبراطور رومانى فى مصر . وفى الحق أن مثل هذه الإشـارات كـانت قليلة . وقد استعملت كلمة (βασιλεύς) للدلالة على الإمبراطور الرومانى فـى نصيـن لبرديتين من أعمال الشهداء الوثنيين السكندريين وهما :

(1) P.Oxy. 33 verso col II, l. 6 = Wilckm , Chrestomathie 26 (end of 2nd Century A.D.

حيث جاء ذكر الإمبراطور "كومودوس" على أنه ملك باعتبار أن هذا اللقـب فيـه تضاد مع كلمة طاغى (τύραννος) .

(2) B. G. U. 588 l. 10 (IInd IIIrd Centuries A. D.

وفـــى هذا النص بالذات ورد الاصطـــلاح التالى "ملـــك الرومـــان" (βασιλεύς Ρωμαίων) . وعلى ذلك يحق لنا القول بأننا لا نجد استعمالاً لكلمـــة ملـــك فـــى مصـــر كإشارة دالة على أحد الأباطرة قبل بداية القرن الثالث الميـــلادى إلا فـــى تلـــك الوثـــائق الخاصة بأعمال الشهداء الوثنيين وهى وثائق أدبية أو شبه أدبية . ولا يمكن أن يُعتـــد بمـــا تسوقه كسند فى هذا الصدد عن أوامر ملكية خالصة .

وبعد هذه المقدمة المستفيضة عن ماهية تلك المقننة باعتبارهـــا المرشـــد والمعيـــن (guide) لرئيس ديوان الإديولوجوس وتسيير دفة أعماله المتشعبة ، نود التنويه بما نشـــره عالم هولندى مرموق هو بستمان (P.W.Pestman) استاذ اللغة المصريـــة القديمـــة وهـــى الخط الديموطيقى فى جامعة "ليدن" بهولندا فى كتابه الذى صدر سنة ١٩٩٠ تحت عنـــوان New Papyrological Primer ودبجه وذكر فيه بعضاً من البنود الواردة فى هـــذه المقننـــة مذيلة بالشرح والتفصيل وترجمة بعض الكلمات من اليونانية إلى الإنجليزية وقد أكد هـــذا المؤلف أن "الجنومون" كان تصنيعه من عمل الإمبراطور الأول "أوكتـــافيوس أغســـطس" ومن مستحدثاته . وقد جاء فى وثيقة بردية من مجموعة "أكســـيرنخوس" العـــدد رقـــم ٤٢ ورقم النص ٣٠١٤ ما يؤيد ذلك ويفيد أن هذا صدر فى أوائل القرن الأول ، أما ما جـــاء فى المجموعة الألمانية (B.G.U.V No. 1210) عن تلك المقننة فهو يرجع إلـــى النصـــف الثانى من القرن الثانى أى بعد عام ١٤٩م. وهو التاريخ الذى ثبت على سبيل اليقيـــن أنـــه يمثل نقطة البداية وأنه تم بعده نشر تلك المقننة وليس قبل ذلك (Terminus post quem) .

واستكمالاً للفائدة رؤى من الخير أن يستمتع القارئ بـــالرجوع إلـــى تلـــك البنـــود المختارة من قِبَل هذا العالم الهولندى الضليع فى تلك الدراسات وبخاصـــة أنـــه ورد بـــها شروح لبعض الكلمات وتصويب لبعض القراءات وبذلك نكون قد وفينا ما ينبغى علينا مـــن توخى الدقة والإحاطة الشاملة لما قيل فى هذا الشأن ووافينا القـــارئ بشـــتى الآراء التـــى عُرضت كموضوعات شائكة ولكنها شائقة فى الوقت نفسه .

"تـراجم البنـود والتعليقات عليهـا"

المقـدمـة (Preamble = das Proömium)

τὸ[ῦ γ]νώμον[ος], ὃν ὁ θεὸς Σεβαστὸς τῇ τοῦ ἰδίου λόγου
ἐπιτροπῇ [παρ]εστήσατο, καὶ τῶν ὑπὸ χεῖρα αὐτῷ
π[ρ]οσγεγονότ[ω]ν ἤτοι ὑπὸ αὐτοκρατόρων ἢ συνκλή-
[το]υ ἢ τῶν [κατ]ὰ καιρὸν ἐπάρχων ἢ ἰδίων λόγων τὰ
ἐν μέ[σ]ῳ [κεφ]άλαια συντεμὼν ὑπέταξ[ά] σοι, ὅπως τῇ
τ[ῆς] ἀναγραφῆς ὀλιγομερίᾳ τὴν μνήμην ἐπιστή-
[σας] εὐχερ[ῶς] τῶν πραγμάτων περικ[ρ]ατῇς.

"هاك ملخص بالموضوعات الرئيسية المتداول استخدامها . وقد استقيتها من التعليمـات التى أصـدرها الإله "أغسطس" من أجل إدارة ديوان "الإديولوجـوس" وهى تتضمن كـل ما أدخل على هذه التعليمات فى عصور لاحقة من إضافات وتنقيحات صدرت إمـا عـن نفس هذا الإمبـراطور أو عن خلفائـه من الأباطـرة ومن مجلس السناتو ومن الـولاة و "الإديولوجيين" المتعاقبين . وقد أرفقت هذا الملخص كيما يكون نبراساً وعوناً لك فـى تطبيقه وتنفيذه وأن تُكمّل إياه بما تعيه ذاكرتك ؛ وبذلك تستطيع فى يُسر وسهولة تسيير دفة الأمور " .

ويقول العالم الأمريكى "نافتالى لويس" فى كتابه عن "الحضارة الرومانية" جزء ثـان طبعة (١٩٦٣) صفحة ٣٨٠ هامش ١٤٩ فى تعليق له على هذا البند أنـه لابـد أن أحـد مديرى هذا الديوان هو الذى أعد هذا التلخيص أو الموجز (digest) فى أغلـب الظـن ، فجاء شاملاً على مجموعة من اللوائـح والقوانين كيما تكون مرجعاً تسـتعين بـه هيئـة

الموظفين التابعين له . وقد تناول العالم الألمانى "اكسكل جيلينباند" فى كتابه ، هذا الموضوع فعلق على كنه ما جاء فى هذه المقدمة بقوله إن تفسير هذه العبارة قد اعتراه الكثير من الصعاب . واقتضى ذلك بعض الشرح والتفصيل من أجل فهم مغزى هذه العبارة . ويظهر أن مُصنف هذه الوثيقة عمد فى المقدمة إلى اتباع أسلوب خطابى وانتقاء بعض الكلمات مثل (*ἡ ὀλιγομέρεια*) بمعنى "المُوجز" = small compass .

البند الأول (الأسطر ٨ – ١٦) : $\overline{\alpha}$

[Ω]ν ὁ φίσ[κος ἀν]αλαμβάνει τὰς οὐσίας, τούτων τοὺς
τάφ[ο]υς [περιε]ωρᾶτο . ὁ δὲ θεὸς Τραιανὸς μαθὼν
ὅ[τι ἀ]πλ[ῶς ἐπὶ] πρ[οσ]τροφῇ τ[οῦ] φίσκου καὶ τῶν δα-
ν[ι]στ[ῶν] π[λε]ίον[ος] ἐπιμελεία[ς] τοὺς τάφους καταξι-
[οῦ]σι,[τ]ὰ [μὲν] μν[ή]ματα αὐτοῖς [σ]υνεχώρη[σεν],τα δὲ
[..] π [..........]αῦτα πωλεῖσθαι ἐκέλευσεν καὶ
[..........]νος μόνοις χρεώ[σ]ταις τοῦ φίσκου

"فى الحالات التى كان فيها بيت المال يُجرى مصادرة الضياع ، كانت الخزانة تتجاوز عن المقابر (*τοὺς τάφους*) . ولئن لما وصل إلى علم الإمبراطور "تراجان" المؤله أن بعض الأشخاص قد وجهوا جُلّ همهم إلى المقابر ، فأسبغوا عليها عنايتهم الفائقة ، قاصدين من وراء ذلك ، التهرب من بيت المال ومن دائنيهم ، أذن لهم بأن يحتفظوا لأنفسهم بالنصُب التذكارية (*τά, μὲν μνήματα*) فى محيطها دون غيرها ، أما ما يكون حولها من حدائق جنائزية وما شاكلها ، فقد أمر بأن تُباع . ومع ذلك فإنه بالنظر إلى أن الإمبراطور لا يريد استعمال القسوة إلا بالنسبة لمدينى بيت المال وحدهم ، فإنه قد سمح [بالنسبة للمدينين الآخرين] بأن تبقى قبورهم على ما كانت عليه" .

البند الثانى (الأسطر ١٧– ٢٠) : β̄

[.........] ...... *ιας τάφους ἀκαταχρηματίστους*

[πω]λε[ῖν οὐδ]ενὶ ἐξὸν ἢ μόνοις Ρομαίοις . ὁ γὰρ θε-

[ὸς Α]δρι[ανὸ]ς εἶπν μηδὲν εἶναι παρὰ Ρωμαίοις

[ἀκ]α[τ]αχ[ρημ]άτιστον .

"غير مسموح لأحد ببيع المقابر ، إذ أنها خارجة عن دائرة التعامل (extra commercium = ἀκαταχρηματίστος) ، ويُستثنى من ذلك الرومان وحدهم . ذلك أن الإمبراطور "هارديان" المؤله قد أفتى بأنه بالنسبة للرومان لا ينبغى أن يكون هناك أى شىء خارجاً عن دائرة التعامل".

ونظراً لأن هذين البندين مترابطان فى كونهما يمتان لموضوع التصرف فى المقابر بالبيع أو الرهن وما قيل عن الإباحة فى حرية التصرف فى شئون المقابر بالنسبة للرومان ، فقد تضمن أن يكون إبراز التعليق فى إيجاز عن هذا الموضوع . وقد انبرى عدد كبير من العلماء لتفنيد بعض وجهات النظر التى كان قد استقر عليها الرأى منذ أمد طويل . وكان منشأ الخلاف وجود ثغرات كثيرة ، وكلمات مبتورة فى فقرات مهمة من هذين البندين ومما لا ريب فيه أن الطابع الدينى للمقابر كان هو الأساس الذى قامت عليه جميع الحقوق الرومانية المتعلقة بشئون المقابر . فكانت الأرض وما عليها من منشآت ومبانٍ وما تحتويه الأرض فى بطنها من رفات الموتى وترابهم ، موهوبة إلى آلهة الموتى (manes) . وكان هذا هو الأساس فى إخراجها من حقوق الإرث وجعلها بعيدة عن دائرة التعامل . والعبارة التى جاءت فى "جايوس" (Gaius IV, 4) وهو المشروع الرومانى هى مصداق لذلك ونصها كالآتى :–

"religiosae (res sunt) quae diis manibus relictae sunt". وأصبح هذا الحق هو المبدأ الذى لم يتغير أبداً وبقى مرتبطاً بالعقيدة الرومانية والأفكار الصميمة المتغلغلة فى عقول

الرومان . على أن النصين الواردين فى البندين الأول والثانى ، فيهما تناقض صريح لهذا المبدأ المسلم به . وفى رأى العالم الألمانى "شوبارت" أنه كان من الطبيعى جداً وجود إشارة صريحة فى البند الثانى إلى مقابر خارجة عن دائرة التعامل بحكم الوصية وأنه من الممكن تفهم ذلك الوضع على أنه تأييد لفكرة عدم جواز التعامل الطبيعى بالنسبة للمقابر على أساس ما كانت تتمتع به من طابع دينى وما كان لها من حُرمة خاصة . ولما كان هذا القيد غلاً بالنسبة للجميع ، فإنه كان فى الوقت نفسه يُجيز للرومان حق بيع المقابر بمقتضى ما قيل من إنه "ليس هناك شىء ما يُعتبر خارجاً عن دائرة التعامل بالنسبة للرومان". وقد أيّد العالم الفرنسى "رايناخ" (Reinach) هذا الرأى وجاء النص اللاتينى الذى أورده العالمان "لينل وبارتش" مؤيداً للمعنى الذى استقيناه من النص اليونانى الآنف الذكر وهاهو النص اللاتينى :-

(Sepulchra, quae alienari prohibentur vendere nimini licet nisi solis Romanis, Divus enim Hadrianus dixit nihil esse apud Romanos quod alienari non possit) .

وإن تفهمنا للعبارات الواردة فى هذين البندين يكشف لنا عن أمر مهم وهو أن بهما رنين يدل على التحدى السافر لكل ما هو مسلم به فى القانون الرومانى فيما يختص بشئون المقابر . وعلى ذلك فإن القاعدة العامة المنسوبة إلى "هادريان" فى البند الثانى لا يمكن فهمها أو قبولها إلا على مضض شديد وبشىء كثير من الغضاضة (cum graro salis) ، على أنها تعنى أن الأشياء المقدسة والدينية كانت بالطبع مستثناة . ويبدو أن العالم الفرنسى "رايناخ" عندما تصدى لهذا النص وأبدى تفسيره كان يعتريه شىء من التردد والحيطة الشديدة نظراً لأن الكلمة الدالة على البيع وهى [πω]λε[ῖν] جاءت مبتورة هكذا ، واقترح البعض أنها ربما كانت (ὑπέχεῖν) أو (κατέχειν) أو تتضمن معنى الرهن (ὑποθήκη) .

وهناك نظرية قال بها العالم الألمانى "اكسكل جيلينباند" ولكنها وصفت بأنها تنطوى على شيء من السذاجة بل وعدم الأمانة فى القول بأن هذا الحق المخول للرومان وحدهم ببيع مقابرهم ، كان يُؤلف امتيازا خاصاً بأولئك المقيمين منهم فى مصر . ونظرا لأن إقامتهم في هذه البلاد كانت لفترات قصيرة بصفة عامة ، فقد أصبح من اللازم السماح لهم بالانتفاع ماديا من وراء هذه المقابر التى كانوا يُضطرون إلى تركها ، واقتضى هذا ضرورة التصريح لهم ببيعها فى الوقت المناسب .

وهناك دراسات حديثة كثيرة ، تناولت شتى الجوانب وفندت مختلف الآراء ومنها رأى العالم "فايس" (Weiss) المنشور فى مجلة إيطالية تسمى "مصر" Aegyptus XIII, 300 (1933) , ورأى آخر نشره العالم "زانكان" (Zancan) فى نفس المجلة :- Aegyptus XVI 1936 pp. 148 - 168 تحت عنوان "Il diritto di Sepolcro nel Gnomon".

وخلاصة الرأى أن جميع التصويبات المقترحة في النص من حيث استبدال كلمة (πωλεῖν) بمعنى البيع بأخريات مثل (ὑπεχεῖν) أو حتى مجرد (ἐχεῖν) أو (κατέχειν) بمعنى الرهن فليس من بين هذه كلها اقتراح واحد يمكن أن يكون فى قبوله تفادى شيء من اللبس أو التناقض الموجود . أما التصويب المقترح والقاضى بالاعتراف للرومان وحدهم بالحق فى بيع المقابر فهذا قول مرفوض بالضرورة ، بل أنه يجافى ذلك الطابع الدينى للمقابر وما لها من قدسية . أما الاقتراح الآخر الذى يتضمن خروج المقابر عن دائرة التعامل ويضمن قداستها ؛ فإنه يثير تناقضا شكليا فى النص . وإذا ما أريد حل هذا الإشكال ، فلا ينبغى أن يكون السبيل إلى ذلك هو التقدم باقتراحات فجة مشوبة بكثير من الحدس والتخمين ، وإنما ينبغى أن يكون عمادنا الأساسى على عناصر موجودة فعلا فى النص وليست مبتورة حتى يمكن الاهتداء بها وتكون سنداً فى إقامة ما يُساق من حجج . وفى هذا النص جاءت كلمة مهمة وهى (ἀκαταχρηματιστος) وهى بلا ريب الكلمة التى تحمل معنى مهما فى جملته وتفصيله من حيث الخروج عن دائرة

التعامل وفيها يكمن التصويب المرجو . وقد اكتفى أغلب المعلقين والشرّاح على الأخذ بمعنى هذه الكلمة ، على الرغم مما يحيط بها من غموض فى نطاق الخروج عن دائرة التعامل . ولكن هناك معنى أخر اصطلح عليه فى القانون المصرى اليونانى وهو الإعفاء من جميع التصرفات والإبقاء على هذه المقابر حرة وخالية من الأعباء والالتزامات أيا كانت . وهذا المعنى فى أغلب الظن هو المراد ، فلا ينبغى أن تُثقل كاهل هذه المقابر بأى أعباء . وبذلك يستقيم المعنى ويزول التناقض وقد ألمح إلى هذا المعنى العالم "دى فيشر" فى مقال له عنوانه كما يلى :–

F. de Vischer, "Le caroctère religieux des tombeaux romains et le sectim (2) du Gnomon de l' Idiologos".. Revue Intern. d'Droits de l' Antiq. I. 1948, p. 199.

البند الثالث (السطران ٢١ – ٢٢) $\overline{\gamma}$

Τῶν εἰς ἴ[δ]ιον λόγον εἰσδιδομένων ὁ πόρος πρὸ

[.] .. [.] *δ. κ.. ου κρατεῖται τέταρτον.*

"توضع تحت الحراسة رُبع أملاك مَنْ قُدّمت أسماؤهم إلى ديوان "الإديولوجوس" [أو أبلغ عنهم] وذلك قبل البت فى أمر القبول بتسجيل أسمائهم".

إن كلمة (*κρατεῖται*) التى وردت فى السطر (٢٢) فى النص تحتمل معانى كثيرة ، منها وضع اليد أو التملك بمعنى (dominare) باللاتينية. أما كلمة (*πόρος*) فمعناها الدخل أو الثروة المملوكة من عقار أو خلافه . وقد تناول الشراح من أمثال "شوبارت" و "اكسكل جيلينباند" و "فلكن" و "ريكوبونو" وغيرهم ، هذه الكلمة بالشرح والتفصيل فقال "فلكن" إنها تمثل الدخل (das Einkommen) وقال غيره إنها العقار والأملاك الثابتة (das Vermögen) وقيل إنها العقار الذى لا صاحب له . وهكذا تباينت

الاراء واشتد الخلاف على تفسير معنى كلمة (*πόρος*) ومعرفة ما إذا كانت تمثل ثروة وملكية ثابتة أو دخلاً وإيراداً غير ثابت . ومن العسير أن يتم حسم هذا الخلاف بعد أن تباينت واختلفت وجهات نظر هذا النفر من العلماء الأعلام وأصبح البون شاسعاً بين تفسيراتهم . ونظرا لأن السطر (٢٢) به حروف متناثرة وثغرات كثيرة فقد اقترح بعض العلماء ملء الفراغ على النحو الآتى :

πρὸ παραδοχιαίου (Schmidt) *πρὸ παραδοχῆς* (Naber)

وبذلك يستقيم المعنى هكذا "قبل اتخاذ إجراء معين بشأن السماح بتسجيل الأسماء" . وهناك رأى ثالث قال به عالم إيطالى هو "ماريو لاوريا" (Mario Lauria) فى بحث صدر له فى نابولى سنة ١٩٦٤ وعنوانه (Il Gnomon dell`Idios Logos) وفيه يقترح ذلك العالم الإيطالى كلمات أربعة كانت متداولة فى ذلك العصر للدلالة على الإبلاغ والإرشاد عن التصرفات فى العقارات وهاهى الكلمات الأربعة . *παρὰ δεικτικοῦ* *παρὰ δεικνυτεοῦ* , *παρὰ δεκτέου* , *παρὰ δέκτικο* .

البند الرابع (الأسطر ٢٣ ـ ٢٥) $\overline{\delta}$

[Τ]ῶν [τ]ελευτώ[ν<των>] ἀδιαθέτω[ν] οἷς οὐδείς ἐστιν

ἄλλος κατὰ νόμους κληρονόμο[[υ]]ς τὰ ὑπάρχοντα τῷ φίσκῳ

προσκρείνεται .

"تؤول إلى بيت المال أموال أولئك الذين يتوفون دون أن يتركوا وصية وليس لهم أى وريث شرعى" [١] .

---

(١) فى السطر ٢٣ جاء تصويب اقترحه العالم الألمانى "شوبارت" ، لكلمة (*ἀδιαθέτων*) على أن تكون (*ἀδιαθέτως*) فى صيغة الظرف .

والأموال هنا جاءت بمعنى موجودات وأملاك ($\tau\acute{\alpha}, \acute{\upsilon}\pi\acute{\alpha}\rho\chi o\nu\tau\alpha$) وقد تناول العالم البولندى "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون فى ضوء البردى صفحة ١٨٨ (هامش رقم (٢٠) بالتعليق المستفيض على هذا البند وقال إنه فى حالة عدم وجود وريث شرعى من صُلب المتوفى ومن بنى جلدته ($\acute{\alpha}\gamma\chi\iota\sigma\tau\varepsilon\acute{\upsilon}\varsigma$) فإن بيت المال هو الذى يستولى على الإرث برمته . وكانت هذه القاعدة تصدق على العصرين البطلمى والرومانى . ثم يمضى "تاوبنشلاج" فى شرحه لقانون الوراثة فى حالة عدم وجود وصية فى الصفحات (١٨١-١٩٢) منوهاً بأن القانون المصرى كان ينظم الوراثة على قاعدة وجود أى نوع من القرابة أو النسب القائم على نظام الطبقات ، ففى المقام الأول كان الأبناء هم الورثة الطبيعيون لآبائهم وكان الابن الأكبر هو صاحب الحق فى أن يستولى على نصيب مزدوج ، أما الابنة فتحصل على نصيب مساوٍ للنصيب الذى يحصل عليه كل ابن من الأبناء الصغار . أما إذا لم يوجد ورثة ، فوالد المتوفى هو الذى كان يؤول إليه الإرث برمته .

وبالنسبة للعصر الرومانى جاء هذا البند الرابع حاسماً وقاطعاً فجعل أملاك المتوفين وكل ما لديهم من موجودات مآلها أن تكون من نصيب بيت المال ، إذا لم يتركوا عقباً أو وريثاً شرعياً أو وصية . وهناك تفريعات وتشعيبات كثيرة ، فجاء البعض منها خاصاً بأبناء الجند المتوفين دون أن يتركوا وصية [وتفصيل ذلك وارد فى البند ٣٥)] وذلك ضماناً لحقهم فى الإرث ، إذا ما توافرت فيهم جميع الشروط الواردة فى هذا البند . ثم هناك بند آخر رقمه (٥٤) وقد جاء فيه من الشروط ما يُضفى بعض الأضواء على جوانب أخرى من موضوع الوراثة ، فذكر صراحة أن الوالى الرومانى المسمى "أورسيوس" (Orseus) أنكر على ابنة لجندى مُسَرَّح وقد أصبحت رومانية ، الحق فى أن ترث من أمها التى كانت مصرية .

وفى وثيقة بردية منشورة فى مجموعة بردى "اكسيرنخوس" رقم (٥٠٠) ويرجع

تاريخها إلى عام ١٣٠م. جاءت إشارة عابرة إلى قطعة من الأراضى بزمام أثريبيس (بنها) وكانت من أملاك اليهود المتوفين ومعها بضع أراضى أخرى ، ليس لها وريث وكان يُراد تأجيرها من الحكومة باعتبارها من الأملاك العامة والتى صادرتها الحكومة عقب ثورة عارمة شنها اليهود فى ١١٥ – ١١٧م ومُنيت هذه الثورة بالفشل الذريع . وفى هذه الوثيقة قُدمت عروض سخية من أجل تأجير هذه الأراضى بشروط أعلىٰ مما قدمها المستأجرون السابقون [١] .

ولدينا أقدم وصية (διαϑήκη) على الإطلاق يرجع تاريخها إلى ٢٤١ ق.م قدمها ضابط مقدونى وقد أوصى فيها لأحد من ذوى قرباه (ἔκγόνοι) بقطعة من الأرض المقطعة إليه بوصفه من طبقة الكليروكيين (κληροῦχοι) رقعتها عبارة عن ١٢٠ من الأرورات وكان مخالفا بذلك ما جرى عليه العرف من ضرورة تركها كيما يستردها الملك البطلمى شأنها فى ذلك شأن باقى الاقطاعات العسكرية فى حالة عدم وجود وريث شرعى أو ابن .

وقد جاء فى السطر الخامس نص العبارة التقليدية التى توحى بأن الموصى قام بعمل الوصية وهو فى كامل قواه العقلية وإدراكه التام لما يعمله وهاهو النص المتواتر فى مثل هذه الحالات τάδε διέϑετο νοῶν καὶ φρονῶν.

وهذه الوثيقة نشرها العالم البريطانى إسكيت (T.E. Skeat) فى مجموعة بردى لندن وعلّق عليها بإفاضة [٢] .

على أن اسم هذا الضابط المقدونى قد ضاع فى النص وكان ينتمى لفرقة تنسب إلى قائد يسمى أينياس (Aineas) . ويقول الناشر لهذه الوثيقة وهو العالم البريطانى "ت.إسكيت"

---

(1) Corpus Papyrorum Iudaicarum vol. II, No. 448.

(2) British Museum Papyri ; vol. VII. No 2015 (1974), "Fritz Uebel", Die Kleruchen ... p. 34, No. 7.

إنه جرت العادة أن الضابط "الكليروكى" عند وفاته تعود إقطاعيته من الأرض إلى الملــــك بطريقة فورية (automatically) ولكن هذه هى الحالة الأولى التى تحــدث هــذا الإجــراء بطريقة سافرة فأوصى الحائز للأرض لأحد من ذوى قرباه بعد وفاته .

البند الخامس (الأسطر ٢٦ – ٢٨) $\overline{\varepsilon}$

Τ[ὰ] ὑπὸ Ἀλεξανδρέων οἷς οὐ προςήκει διατασσόμενα χωρεῖ

τοῖς κατὰ νόμους [[αυ]] κληρονομεῖν αὐτοὺς δυναμένοις , ἐάν-

περ ὦσι καὶ ἐπιδικάζονται .

"الأملاك التى أوصى بها سكندريون إلى أشخاص ليسوا أهلاً لقبولها ، يكون مآلها إلـــى كل من تتوفر لديهم الأهلية بطريقة مشروعة ، متى وجد هؤلاء وطالبوا بذلك بـــالطريق القانونى" [(١)] .

والفعل المستعمل فى حق المطالبة بالإرث وهو (*ἐπιδικάζεσθαι*) تكرر وروده فى البند التاسع (سطر ٤٠) ويقابله فى اللاتينية (cretio) ويتضمن معناه ضرورة الذهـــاب إلى ساحة القضاء والمطالبة بحق الإرث . وكان ينبغى على الوريــث عنــد الرومـــان أن يتخذ إجراءًا رسمياً ، يبدى فيه رغبته الأكيدة فى قبول التركة الموروثة مع تحمله لســـداد جميع ما عليها من الأعباء والالتزامات ، متى وجدت . وكان هذا الاصطلاح يُستخدم فـــى صدد مطالبة الموالى الأحرار أو أبنائهم الذكور ، إن كانوا على قيد الحياة ، بحقــــهم فـــى الإرث من عتقائهم إذا ماتوا دون أن يتركوا وصية ، على أن تجرى هــذه المطالبـــة فـــى ساحة القضاء (*ἐπιδικάζω*). وكان هذا الإجراء الرسمى متبعاً فى المطالبة بحــق الإرث وقبوله أمام السلطات المختصة ، ففى روما كان يتم هذا الإجراء أمام "البريتور" (praetor)

---

(١) آخر كلمة فى السطر ٢٨ جرى تصويبها على النحو الآتى (*ἐπιδικάζωνται*) وذلك بعــد كلمة (*ἐάν*) الشرطية .

أما فى مصر فكان يجرى أمام الوالى أو مَن ينوب عنه . ومرجعنا فى هذا التنظيم إلى كتاب "تاوبنشلاج" عن القانون فى ضوء البردى (صفحات ٤٩ ، ١٦٦ ، ٢١٤ – ٢١٥) .

البند السادس (الأسطر ٢٩ – ٣٢) ϛ̅

Ἀλξανδρεῖ οὐκ ἐξὸν διατάξαι γυναικὶ γενεᾶς αὐτῷ ἐξ αὐ-
τῆς μὴ οὔσης πλέον τετάρτου μέρους ἧς ἔχει περιουσίας .
τέκνων δὲ αὐτῷ ἐξ αὐτῆς ὄντων οὐ πλείονος ἐξὸν
μερίζειν τῇ γυναικὶ ἢ ὅσων ἐὰν ἑκάστῳ τῶν υἱῶν διατάξῃ .

"لا يجوز للسكندرى أن يُوصى لزوجته بأكثر من نصيب الربع (*τετάρτου*) ، إذا لم يكن له منها عقب ، أما إذا كان له منها أولاد (*τὰ τέκνα*) أو ذرية ، فلا يحق له أن يوصى لها بنصيب أكبر مما أوصى به لأى من أبنائه (*τῶν υἱῶν*) الذكور" .

وهكذا وضع هذا البند بعض القيود بالنسبة للنسوة السكندريات فجاء هذا الشرط غلاً وقيداً على حرية السكندرى فى عمل الوصية ، وجعله مُلتزماً بحكم هذا النص وهو حكم قاطع سواء أكان ذلك الموصى له أبناء أم ليس له ذرية . ففى الحالة الأولى تمنح الزوجة النصيب الأقل الذى كان يحق للابن أما فى الحالة التى ليس له فيها أبناء ، فإنها لا تستطيع أن ترث إلا ربع أمواله .

وفى التشريع الرومانى كانت المرأة الرومانية فى وُسعها أن تُبرم وصيتها فى حالة واحدة وهى أن يكون قد سبق لها عقد زواج مما يُكنى له بطريق الشراء "coemptio testamenti feciendi gratia" . وقد أفاض العالم البولندى "تاوبنشلاج" فى شرح هذا الموضوع فى كتابه ص٢٠٢ .

البند السابع (السطران ٣٣ – ٣٤) $\overline{\zeta}$

Δ[ι]αθῆκαι , ὅσαι μὴ κατὰ δημοσίους χρηματισμοὺς γείνων-ται , ἄκυροί εἰσι .

"تعتبر باطلة كل وصية لم يتم إبرامها بالصورة الرسمية المقررة قانوناً ".

وكان الاصطلاح المتداول كثيراً للتعبير عن الوصية هو كلمة (*διαθήκη*) وهي مأخوذة من الفعل اليونانى (*διατίθεσθαι*) وجاءت مقتبسة من القانون اليونانى القديم . ولكى تصبح الوثيقة الشاملة على وصية ما ، ذات صبغة قانونية ، كان لابد أن تتم صياغتها أمام مُوثق عام . وقد فصّلت لنا وثيقة "الجنومون" فى هذا البند نوعية الإجراءات الواجب توافرها بصورة عامة ، فأوجزت واكتفت بالقول بأن جميع الوصايا التى لم يراعى فى تدبيجها صورة العلنية والشكل القانونى ، تُصبح لاغية وباطلة ، على أن الموصى كان فى وسعه أن يكتب بنفسه وصيته ثم يُسلمها بدوره للكاتب الموثق . ثم إن وجود ستة من الشهود العدول فى الحالين كان أمراً ضرورياً للإشهاد على ذلك الإجراء . وفى العصر الرومانى كان الشهود يُذيلون الوصية بتوقيع إمضاءاتهم وكذلك يفعل الموصى . أما صُلب الوصية الهيللينستية ؛ فكان يتألف من شقين اثنين ، أولهما عبارة عن صيغة مألوفة تتضمن بضع كلمات خلاصتها أن تلك الوصية قد دُبجت أمام الموثق العام طبقاً للإجراءات المرعية وثانيهما يشتمل على فحوى الوصية ومضمونها أو سياقها وهذا يجئ على لسان صاحب الوصية شخصياً . وكان الأسلوب المتبع فى الشق الأول عبارة عن جملة مكررة فى جميع الوصايا فى شتى انحاء مصر وهاك نصها (*τάδε διέθετο νοῶν καὶ φρονῶν*) . أى أن صاحب الوصية لديه الإدراك التام لما يفعله ويتصرف فيه بمقتضى هذه الوصية بمحض الاختيار والقصد والتصميم العقلانى . أما الشق الثانى فكانت تسبقه مقدمة مؤلفة من بضع كلمات كان يُعبر بها الموصى عن رغبته وخالص تمنياته فى أن يحظى بالصحة الكاملة كيما يستمتع بأملاكه ويتصرف فيها

مستقبلاً بمقتضى ما يصدر عنه من أوامر بين الأحياء (inter vivos) وعند الممات (mortis causa) أى أن يكون من حقه عمل التغيير والتبديل والاسترداد . ويلى ذلك محتويات الوصية وما يُساق بها من اشتراطات بشأن الأملاك كلها أو بعضها ثم التنويه عن الورثة البديلين أى إذا اقتضى الأمر تعيين بديلين عاديين أو دون سن الحُلُم . ويتبع ذلك وضع الترتيبات والتنظيمات الأخرى التى قد تضفى على أشخاص مُعيّنين بالذات ، حقوقاً مكتسبة أو توجب فرض التزامات معينة على الورثة أو وضع قيود على حقوق التصرف فى هذه الأملاك الآيلة بالوراثة . وهناك بند أخير كان يُضاف أحياناً كيما يُوجه إلى الغير مما عدا أولئك الذين يتسلمون الأملاك الموروثة ، فيطلب إلى هؤلاء عدم الاعتراض على أى نحو وبأى صورة على ما جاء فى صُلب الوصية من اشتراطات . وفى بعض الأحيان كان يجئ بند خاص بتعيين حماة ومنفذين للوصية .

وقد تناول "تاوبنشلاج" فى كتابه ص١٩٩ موضوع الوصايا التى قد يُبرمها نفرٌ من الجند أو الجند القدامى المسرحين تسريحاً قانونياً (missio honesta) فأصبحوا بذلك مواطنين رومانا (Cives Romani) ومن أمثال هذه الوصايا ما كان خاضعاً لقواعد عسكرية معينة ويصبح تدبيجها باللغة اليونانية وهى معفاة من القواعد المدنية .

البند الثامن (الأسطر ٣٥ – ٣٧) $\overline{\eta}$

Ἐὰν Ῥωμαικῆ δια[[κ]]θήκη προςκαίηται ὅτι "ὅσα δὲ ἐὰν διατά-
[ξ]ω· κατὰ πινακίδας Ἑλληνικὰς κύρια ἔστω" οὐ παραδεκτέα
[ἐ]στίν, οὐ γὰρ ἔ[ξ]εστιν Ῥωμαίῳ διαθήκην Ἑλλενικὴν γράψαι .

"إذا ذُيلت أية وصية رومانية ببند مفاده ما يلى "وكل ما أضيفه فى ذيل هذه الوصية باللغة اليونانية يصبح سارى المفعول" ، فإن ذلك لا يُعتد به ، على أساس أن الرومانى

لا يحق له أن يكتب وصية يونانية".

أما فيما يتعلق بملاحق الوصايا وما يجرى إدخاله عليها من تعديل وتغيير فى هذه التذييلات (codicils) ، فإن هذا الإجراء كان يتم فى الفترة السابقة على عصر الأباطرة الأنطونيين طبقاً للقواعد الرومانية . ولعل الوصية التى أبرمها "لونجينوس كاستور" (Longinus Castor) = B.G.U 326 , II , 15 - 18 تُعتبر مثلاً لا بأس به فى هذا الشأن إذ أنها كانت فيما يبدو مؤيدة سلفاً بما جاء فى وصية سابقة ومسطرة باللغة اللاتينية وممهورة بتوقيعات الشهود .

والملحق الوحيد الذى جاء ذيلاً لوصية من العصر التالى للأنطونيين وجاءت إشارة صريحة إليه فى العبارة التالية الدالة على التذييل : codicillus ab intestato لمما يذكرنا من حيث الأسلوب والشكل الظاهر ، بما كان يجرى فى الوصايا اليونانية القديمة .

البند التاسع (الأسطر ٣٨ – ٤١) $\overline{\vartheta}$

*Τ[ο]ὺς ἀπελευ[θ]έρους τῶν ἀστῶν ἀτέκνους καὶ ἀδιαθέτους τελευτῶν-
τας κληρονο[μ]οῦσιν οἱ πάτρωνες ἢ οἱ τούτων υἱοί , ἐὰν ὦσι
καὶ ἐπιδικά[ζ]ονται , θυγατέρες δὲ ἢ ἄλλος τις οὐ κληρονο-
μήσουσι ἀλλὰ ὁ φίσκος .*

"إذا مات عتيق لأحد المواطنين دون عقب ولم يترك وصية ، فإن إرثه يؤول إلى مولاه أو أبنائه ، إن كانوا لا يزالون على قيد الحياة ، وقاموا بالمطالبة بالإرث بالطريقة القانونية . أما البنات أو أى فرد آخر ، فلا يجوز أن يكون لأحد منهم الحق فى الإرث وإنما تؤول التركة إلى بيت المال" .

وقد جاء فى هذا البند والبند التالى وهو العاشر إشارات إلى العتقاء ومدى أهليتهم

فى عمل وصية لذويهم ، إن وجدوا ، على أن يكون هؤلاء من نفس المنزلة أو المرتبة (status = τάξις) أما إذا لم يبقى أحد من هؤلاء على قيد الحياة ومات هؤلاء العتقاء دون أن يتركوا وصية ، فإنه يصبح لمواليهم وأسيادهم أو الابناء الذكور لهؤلاء ، إذا كانوا على قيد الحياة ، الحق فى إرثهم ، إذا ما طالبوا بذلك الإرث بالطريقة القانونية . أما البنات أو أى فرد آخر فلا شأن له بالإرث ولا حق له فيه وإنما تؤول هذه الأموال إلى بيت المال .

البند العاشر (السطران ٤٢ – ٤٣) ‏ ῑ

Ὅσα ἐὰν ἀπελ[ε]ύθερος διατάξηταί τινι οὐκ ὄντι τῆς αὐτῆς τάξεως , ἀναλαμβάνεται .

"إذا أوصى عتيق لشخص ليس من نفس مرتبته أو منزلته ، يُصادر ما أوصى به ".

يتعلق هذا البند بوصية العتقاء وفيه شرط مُلزم بأن تكون الوصية لأناس من نفس المنزلة وقد عرض "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٢٠٢ هامش ٤ إلى هذا البند الذى ينصب على حالة واحدة جاء فيها وضع حدٍ وشرط ملزم لحق العتيق فى عمل الوصية فإذا ما أوصى لأى شخص آخر ليس من نفس مرتبته ، فإن جميع ما أوصى به من أملاك مآلها إلى بيت المال .

البند الحادى عشر (سطر واحد رقمه ٤٤) : ‏ ια̅

Γυνὴ Κρηνέα τέκνον οὐ κληρ[ο]νομεῖ .

أى امرأة من كرنيا (*κριvέα*) لا حق لها فى أن ترث ولدها [١] .

هذه حالة من الحالات الكثيرة التى كان فيها بيت المال حريصاً على التزيد والإثراء باقتناء الأملاك الخالية من مستحقيها وهى المسماة (bona vacantia) . وكانت الأحكام الواردة فى البندين الحادى عشر والثانى عشر ، تنظم حق الإرث بالنسبة لكل من الأم ولأبنائها فجاء هذا البند الحادى عشر مُحرِّماً على أى امرأة من كرنيا أن ترث ولدها (*τό. τέκνον*) أما البند التالى فيبيح حق الإرث للأبناء من كلا الوالدين وذلك فى حالة زواج امرأة من كرنيا بأجنبى عنها . ولعل البند ٥٧ من وثيقة "الجنومون" يضفى بصيصاً من الضوء على هذا الوضع ، إذ جاء فيه أن أبناء مرسى مطروح الذين كان يروق لهم اتخاذ زيجات (*ἐπιγάμια*) من بين جنسيات أخرى أو من مصريات ، فإن أولادهم يُصبح مصيرهم أن يتبعوا الجنس الأدنى منزلة ثم يصير مركزهم من الناحية القانونية موسوماً بهذه الصفة الدنيا .

البند الثانى عشر (السطران ٤٥ – ٤٦) $\overline{\iota\beta}$

Τὰ ἐκ Κρηνέας καὶ ξένου γενόμενα τέκνα τοὺς γονεῖς ἀμφο-
τέ[ρ]ους κληρονομεῖ.

"الأبناء المولودون من امرأة من أهل كرنيا إذا ما تزوجت من أجنبى ، لهم كامل الحق فى أن يرثوا من كلا الوالدين".

البند الثالث عشر (السطران ٤٧ – ٤٨) $\overline{\iota\gamma}$

Τὰ ἐξ ἀστῆς καὶ ξένου γενόμενα τέκνα ξένα γείνεται καὶ

---

(١) كرنيا هذه بلدة أو ناحية واقعة على مقربة من مرسى مطروح وقد جاءت الإشارة إليها فى مجموعة بردى تبتونس جزء ثان رقم ٥٠٨ وتذكر هذه البردية اسم ناحية متاخمة لمرسى مطروح وهى فى أغلب الظن محل كرنيا هذه .

οὐ κληρονομεῖ τὴν μητέρα .

"الأولاد (*τά, τέκνα*) الذين يُولدون من مواطنة حرة (*ἡ, ἀστή*) وزوج أجنبي (*ὁ, ξένος*) يعتبرون من الأجانب ولا يحق لهم في أن يرثوا من أمهم ".

البند الرابع عشر (السطر ٤٩) *ιδ*

Οὐκ ἐξὸν ἀστῷ ἀπελευθέροις διατάσσειν πλέον $\overline{\phi}$ S ἢ [μ] ηνιαίων S $\overline{\varepsilon}$.

"لا يجوز لأى مواطن حر (*ὁ, ἀστός*) أن يُوصى لعتقاء بأكثر من خمسمائة دراخمة (جملة واحدة) أو بأكثر من خمس دراخمات كراتب شهرى أو معاش مدى الحياة" [١] .

يقول العالم الفرنسي "رايناخ" إن هذه الدراخمات الخمسة كانت بمثابة راتب شهرى مدى الحياة "une pension mensuelle" أى أنها معاش شهرى . أما بالنسبة للقيود فى عمل الوصية ، فما أكثر الأغلال والقيود التى كانت تحد من حرية الفرد فى مصر الرومانية وبخاصة ما كان منها متعلقاً بعمل الوصية والشروع فى وضعها . وهاهو المواطن الحر الذى كان مُحتماً عليه إذا ما أراد أن يوصى لعتقاء ، فلا ينبغى عليه أن يوصى بأكثر من خمس دراخمات بمثابة أجر أو معاش شهرى . ويُعتبر هذا القيد أو الغِل من قبيل الحد من حرمة الفرد فى عمل وصية لأشخاص مجهولين ويعتبر هذا من قبيل المبدأ الرومانى العام . وهكذا جاء هذا التصرف لصالح العتقاء وهو ينضوى تحت المبدأ الآتى :- (testamenti factio passiva) أو ما يُكنى له بعمل سلبى متسم بطابع الوصية . وقد علق العالم الألمانى "اكسكل جيلينباند" ص٢٤ على هذا البند بقوله " إنْ هذا إلا برهان جديد ، يمكننا أن نسوقه للتدليل على مدى الشدة والصرامة فى التنظيم الرومانى والقسوة المتبعة فى الشئون المتعلقة بأحكام الخزانة الرومانية وما كانت تتسم به دائماً من صرامة

---

(١) جاء فى السطر ٤٩ كلمة *μηνιαίων* وهى تصويب لكلمة *μηνιαίων* ذكرها شوبارت ص١٤ ونقلها ريكوبونو ص٣٧ .

"ein neues zeugnis fur des rigorosen Fiskalismus der romischen Regierung" وجدية

وقد تناول العالم الإيطالى "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٢٨ - ١٢٩ هذا الموضوع بالشرح كما عرض له "تابنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٢٠٢ وتناوله كذلك "اكسكل جيلينباند" ص ٢٢.

البند الخامس عشر (سطر ٥٠) *ιε*

Οὐκ ἐξὸν ἀπελευθέραις ἀστῶν διατίθεσθαι ὥσπερ οἱ[δ] ἐ ἀσταῖς .

"عتيقات المواطنات (*αἱ, ἀσταί*) كن محرومات من حق الإيصاء (*διατίθεσθαι*) بأموالهن ، وهن أسوة فى ذلك الحرمان وكان مثلهن مثل المواطنات أنفسهن" [١] .

البند السادس عشر (الأسطر ٥١ - ٥٣) *ις*

Ὅσα ἀπελευθέροις Ῥωμαί[[οις]] ων διατάσσεται ἐπὶ τῷ καὶ εἰς ἐγγόνους αὐτῶν ἐλθεῖν , ἐὰν ἀποδειχθῇ τὰ ἔγγονα μηδέπω γε[γο]νότα ὅτε ἡ διάταξις ἐγράφετο , ἐγλιπόντων τῶν λαβόντων ἀνα[λ]αμβάνεται .

"إذا ما تضمنت الوصية لعتيق رومانى شرطاً فيه ما يُوجب بأن تؤول الوصية كذلك إلى أولاده من بعده [أى أولاد العتيق] ، يتعين مصادرة جميع ما أوصى به عند موت الموصى له ، إذا ما ثبت أن هؤلاء الأولاد لم يكونوا قد ولدوا وقت إبرام الوصية " [٢] .

---

(١) الفعل الدال على الإيصاء هنا هو (*διατάσσειν*) والوصية بالطبع هى ما تسمى (*ἡ, διαθήκη*) .

(٢) جاء فى السطر (٥١) كلمة (*Ῥωμαίων*) وهى تصويب لما سطره الناسخ بعد أن كتب (*Ῥωμαίοις*) مستدركا الخطأ الذى وقع فيه وقد نوّه كذلك "شوبارت ص١٥ وتبعه "ريكوبونو" ص٣٧ فى الهامش على هذا البند .

إن الوصية هنا بمعنى (*ἡ. διάταξις*) هى عبارة عن هبة مضافة بعد الموت . وقد عرض "ريكوبونو" فى كتابه ص١٣٠ – ١٣٣ لهذا البند بالشرح والتفصيل وربط بين مضمون هذا البند وبند آخر رقم ٣٣ وهو الخاص بعدم جواز قيام المرأة الرومانية بأن توصى خارج نطاق ما أطلق عليه من زواج بحق الشراء (coemptio) وكانت الضرورة تقضى فى هذه الحالة بأن تؤول إلى بيت المال تلك الهبات المضافة إلى ما بعد الموت وهى التى تجريها امرأة رومانية لصالح بنت رومانية قاصر . وهكذا جاء البند السادس عشر قاضياً بمصادرة جميع الأموال والأملاك التى قد يكون الإيصاء بها لعتقاء الرومان ، مع اشتراط أن تنتقل هذه الأموال والأملاك إلى عقبهم (أى العتقاء) وأن تتم تلك المصادرة عند وفاة الموصى لهم إذا ثبت أنه لم يكن لهم أولاد عندما أبرمت تلك الوصية.

ولعل هذا التنظيم جاء مطابقاً للقاعدة المرعية والمبدأ العام فى القانون الرومانى الذى كان يقضى بعدم جواز ترك أموال عن طريق الوصية لأشخاص مجهولين أى (personae incertae) . وتُعتبر باطلة كل وصية تجرى على هذا النحو (testamenti factio passiva) وهناك تطابق بين هذا المبدأ وما جاء فى النظم التى وصفها "جايوس"

(Gaius II, 238) :- (incertae personae legatum inutilis reliquitur) .

ومعنى ذلك "أن الوصية المتروكة لأشخاص مجهولين ، تُعتبر عديمة الجدوى وباطلة" . وجاء هذا المعنى فى مرجع آخر هو "ألبيان" (Ulpian), reg. 28. 18 وهو ما يفيد عدم جواز عمل وصية لأشخاص مجهولين :– incertae personae legare non est .

البند السابع عشر (السطران ٥٤ – ٥٥) $\overline{\iota\zeta}$

Τὰ καταλειπόμενα εἰς θυσίας κατοιχομένων , ὅταν μη[κ]έτι ὦσιν οἱ ἐπιμεληθησόμενοι τοῦ[[του]] , ἀναλαμβάνεται .

"تُصادر تلك الأموال التى كانت قد رُصدت للإنفاق علـــى تقديــم القرابيــن والأضـــاحى للموتى، طالما لم يتوافر بعدُ وجود أشخاص ممن يمكنهم الاضطلاع بهذه المهمة".

وقد قضى هذا البند بمصادرة أى من الأموال التى يكون قد تم رصدهـــا للصـــرف على ما كان يجرى بين حين وأخر من طقوس تشمل تقديم القرابين والأضــــاحى تكريمــاً للمتوفين ، على أن تكون هذه المصادرة لصالح بيت المال فى حالة ما إذا لم يعـــد هنـــاك أحد ممن يمكنهم الاضطلاع بهذه المهام على الوجه الأكمل .

وقد قام العالم الإيطالى "ريكوبونو" بالتعليق على هذا البند بإفاضة فى كتابـــه عـــن "الجنومون" ص١٣٣ – ١٣٤ .

البند الثـامن عشـر (الأسطر ٥٦ – ٥٨) $\overline{\iota\eta}$

*Τὰς κατὰ πίστιν γεινομένας κληρονομίας ὑπὸ Ἑλλήνων εἰς Ῥω-
μαί[[ων]] ους ἡ ὑπὸ Ῥωμαίων εἰς Ἕλληνας ὁ θεὸς Οὐεσπασιανὸς
[ἀ]νελαβεν,*

οἱ μέντοι τὰς πίστεις ἐξωμολογησα[[ντες]] μεντοι τὸ ἡμισ[υ ε]ἰλήφασι .

"التركات التى تؤول عن طريق الوصايا الائتمانية سواءً أكانت من إغريق إلى رومــان أو من رومان إلى إغريق ، قد قام الإمبراطور "فسباشيان" المؤله بمصادرتها ؛ ومـــع ذلـــك فإن الأشخاص الذين أقروا واعترفوا بوجود هذه الوصايا الائتمانية لديهم وبقائـــها فـــى ذمتهم ، أصبح يحق لهم أن يتسلموا نصفها" .

تناول "تاوبنشلاج" فى كتابه عن "القـــانون" (ص٢٩ – ٣٠) هـــذا البنـــد بالشـــرح والتفصيل المستفيض وجاء تعليقه هذا بصدد مدى تداخل القوانيـــن المصريـــة واليونانيـــة والرومانية بعضها فى بعض وما كان يجرى من تطور ملحوظ فى النظم القانونية بالنســـبة

للرومان المقيمين فى مصر وذلك عن طريق إصدار أوامر إمبراطورية . وكان من الأمثلة على ذلك وجود هذا الأمر الذى أصدره "فسباشيان" وقضى فيه بالتحريم على كل من الطرفين ألا وهما الرومان والإغريق على السواء ، فى عمل وصايا ائتمانية (fideicommissa) مما قد يتركه الرومان فى ذمة إغريق أو أجانب ، أو قد يتركه الأجانب فى ذمة الرومان ، وكان مهدداً إياهم بتوقيع عقوبة صارمة تقضى بمصادرة هذه التركات لحساب بيت المال . وهكذا لم يكن مسموحاً لأى من الأجانب بأن يؤتمنوا على وصايا وتركات خاصة بالرومان والعكس بالعكس . على أن الأشخاص الذين راق لهم أن يعترفوا بوجود مثل هذه الأمانات فى ذمتهم واستطاعوا أن يُثبتوا حقهم فيها ، سمح لهم الإمبراطور بأن يتسلموا نصفها [١] . وعلى سبيل المقارنة ساق لنا "تاوبنشلاج" فى الهامش رقم ١٠ من ص٢٠٣، وثيقة بردية منشورة [٢] وهى خاصة بقضية، يحمل أحد أطرافها اسماً رومانياً . ومن الغريب وجود تشابه واضح بين العبارة الواردة فى السطر الثامن عشر من تلك الوثيقة وبين منطوق هذا البند الثامن عشر من الناحية اللغوية وجاء التطابق فى استخدام بعض الألفاظ الاصطلاحية المألوفة .

أما تركات اليونان الذين كانوا قد ائتمنوا عليها نفراً من الرومان بمقتضى ما جرى عليه العُرف من التصرف الائتمانى المألوف وهو ما يُكنى له فى السطر ٥٦ من هذا البند على النحو التالى (*τὰς κατὰ πίστιν γενομένας κληρονομίας*) فكانت تخضع لنظام يُعرف بالتصرف الائتمانى الذى كان يُخوّل لشخص ما بنقل ملكية عقار ثابت أو منقول إلى شخص آخر ، بشرط أن يقوم المنتفع بتلك الملكية المؤقتة برد هذه الأمانة وإعادة نقل الملكية إلى صاحبها الأصلى خلال المدة المتفق عليها . على أننا نجد أسوة حسنة لمثل هذا التصرف فى العديد من التطبيقات المختلفة التى وردت فى صور كثيرة

---

(١) "تاوبنشلاج" ، القانون ص٢٠٣ .

(2) Sammelbuch, 7472 ; Taubenschlag, Journal of Juristic Papyr. I, 1946, p. 111 .

نذكر منها حالات الرهن والوديعة والعارية . ذلك أن ملكية الشــىء كــانت تنتقــل لفــترة معلومة إلى الدائن المرتهن أو المستعير أو المودع لديه وفضلاً عن ذلك فإنه كان من حقــه كذلك الحصول على الريع الناتج من هذا الشىء المملوك باعتبار أن ذلك كان ثمـــرة مـــن ثمار ملكيته هذه فإذا حان الموعد المتفق عليه ، أصبح من المتعين على الدائن المرتــهن أو المستعير أو المودع لديه ، أن يقوم برد العين أو ذلك الشـــىء المرهــون إلـــى صاحبــه الأصلى وإعادة نقل ملكيته إليه . وفى هاتين الحالتين ، كان يتم انتقال الملكية عن طريـــق عمل الإشهاد (mancipatio) أو إذا لزم الأمر إقامة الدعوى الصوريــة (in iure cessio) ، سواء أكان ذلك الشىء المنوه عنه من المنقولات أو من العقار الثابت . وكان هذا الإجــراء أشبه ما يكون بما يجرى من عمليات التسجيل بالنسبة للعقارات فى الوقت الحالى . وعلـــى مضى الزمان تطور الأمر فظهرت صور مختلفة لعقود مستقلة لكل من الرهن والوديعـــة ثم العارية . ولكن بقى من تطبيقات "الفيدوكيا" صورة هامة وهى أن يقوم شخص ما بنقـــل ملكية أموال تخصه إلى شخص آخر بعد الاتفاق معه على أن يقوم الأخير بدوره بنقل هــذه الملكية والتنازل عنها وتسليمها عقب وفاة الشخص الأول إلى طرف ثالث أو إلـــى عــدة أشخاص يذكرهم ويعيّنهم له بالاسم . وقد يجئ برفق ذلك نص صريح يقضى بأن يختــص المؤتمن بجزء من هذه الأموال ويحتفظ بها لنفسه . وقد يحدث ألا يســمح لــه بالاحتفــاظ بشىء ما مما أؤتمن عليه ، بل بنقل هذه الملكية برمتها إلى الغير فى الوقت المناسب .

البند التاســع عشر (الأسطر ٥٩ – ٦١) $\overline{\iota\vartheta}$

Τὰ διατασσόμενα ἀπελευθέροις οὐδέπω ἐσχηκό[σι ν]ομίμην ἀπελευθέρωσιν ἀναλαμβάνεται . νομίμη δέ ἐστιν [ἀ]πελευθέρωσις , ἐὰν ὁ ἀπελευθερούμενος ὑπὲρ τρίακοντα [ἔ]τ[η] ἦν γε[γ]ονώς .

"تصادر الأموال الموصى بها للعتيق الذى لم يكن قد حصل بعدُ على العتـــق القـــانونى .

ويكون العتق متسماً بالصبغة القانونية إذا كان العتيــق قد بلغ من العمر أكثر من ثلاثين عاماً " .

هذا البند والبند التالى له وهو المرقوم بالبند العشرين يخصان مصــير ذلـــك الإرث الآيل بطريق الوصية وجاءت الكلمة المعبرة لذلك وهى الواردة فى أول السطر رقـــم ٥٩ على النحو التالى (*τὰ. διατασσόμενα*) ثم تكرر ورودها فى السطر ٦٣ مـــن البنـــد العشـــرين . ويبدو أن هذه الوصايا كانت لصالح عتقاء دون أن يتوافـــر فـــى إجـــراءات عتقهم وجود تلك الصبغة القانونيـــة . واقتضى هذا الأمر بأن يصبح العتق قانونياً ، إذا مـــا بلغ العتيق من العمر أكثر من ثلاثين سنة أما إذا كان دون ذلك فإن بيت المال يحق لـــه أن يُصادر كل ما أوصى به إليه .

وجاء فى البند العشرين أنه يؤول كذلك لبيت المال ذلك الإرث المتروك بمقتضـــى وصية صادرة لحساب مَنْ كان عبداً مكبلاً بالأغلال ثم تم عتقه فيما بعد أو لمن كان عتقـــه قد جرى وهو لم يبلغ بعد سن الثلاثين من عمره .

وقد علق العالم الأمريكى "نافتالى لويس" فى كتابـــه عـــن "الحضـــارة الرومانيـــة" ص٣٨٠ ، هامش (١٥٠) فأجمل الكلام عن هذين البندين اللذين يكشفان عن الأثـــر الـــذى تركه ذلك التشريع الذى أصدره الإمبراطور "أغسطس" فيما يتعلق بالعتقاء وعدم الســـماح بعتق أى من العبيد قبل سن الثلاثين ويعرف هذا القانون باسم (l ex Aelia - Sentia) وجـــاء هذا ضمن التشريعات الأغسطية (Acta Divi Augusti) ونشرته الأكاديمية الملكية الإيطالية عام ١٩٤٥ فى روما [(١)] .

البند العشـــرون (السطران ٦٢ - ٦٣) $\overline{K}$

Δούλῳ ἐν δεσμοῖς γενομένῳ καὶ ὕστερον ἀπελευθερωθέντι ἢ καὶ

---

(1) Regia Academia Italica, Roma, 1945; Naphtali Lewis, Roman Civilisation II , p. 55.

μηδέπω τριάκοντα ἐτῶν γενομένῳ τὰ διατασσόμενα ἀναλαμβά(νεται).

"تُصادر تلك الأموال التى جرى الإيصاء بها لرقيق أو عبيد ، إذا ما تبين أن هذا القن أو العبد قد سبقت إدانته وتوقيع عقوبة القيد بالأغلال عليه ثم أعتق بعد ذلك ، أو لم يكن قد بلغ الثلاثين من عمره عند عتقه ".

أما العبد الذى كُبـِّل بالأغلال فهو مَن كان سيئ السلوك على أى نحو كان وتوقعت عليه عقوبة ما . والعبد (*δοῦλος*) الموسوم بهذه الوصمة هو من كان يُباع ويُشترى فى أسواق النخاسة حيث يُباع ويُشترى أمثاله من العبيد والأقنان .

البند الواحد بعد العشرين (السطران ٦٤ - ٦٥) $\overline{\kappa\alpha}$

Ὁ ἐλευθερωθεὶς ἐντὸς τριάκοντα ἐτῶν καὶ ουι<ν>δικταν λαμβάνων

δι' ἔπαρχος ἴσος ἐστὶν τῳ μετὰ τρι[ά]κοντα ἔτη ἐλευθερωθέντι .

"العبد الذى يتم عتقه وهو دون الثلاثين عاماً ويكون قد حصل على العتق بطريق "الفندكتا" (vindicta) [١] أى الإبراء أو الإعفاء أمام الوالى ، يُعتبر كمن أعتق بعد بلوغه سن الثلاثين" .

وكان العتق يجرى أحياناً بطريق "الفندكتا" أمام الحاكم أو الوالى ، على أن يكون مُمثلاً فى هذا الإجراء كل من السيد والإدعاء . ثم يقوم الوالى بتسليم مراسم العتق لمن تم عتقه . والنص اللاتينى الذى ساقه العالمان "لينل" و "بارتش" (Lenel & Partsch) جاء فيه ما يكمل النص اليونانى على الرغم من أنه لم يرد به ما يثبت أى مراعاة للحرفية وهاهو النص اللاتينى :

---

(١) جاء فى السطر ٦٤ كلمة لها دلالتها وهى (*ουιδικταν*) ومعناها الإبراء وقد جاء تصويبها بإضافة حرف النون بعد المقطع الأول هكذا (*ουι<ν>δικταν*) وفى السطر ٦٥ جاءت كلمة (*ἐπαρχος*) بمعنى الوالى وصحتها (*ἐπάρχου*) وهذا خطأ وقع فيه الناسخ إذ أن هذه الكلمة يتعين ورودها فى صيغة المضاف إليه (genitive) بعد كلمة (*δία*) .

"Qui libertatem intra triginti annos vindicta accepit apud praefectum [per praefectum] ei aequiparatur, qui post triginta annos manumissus est".

على أن حق الوالى فى هذا الشأن وهو المجال المتعلق بشئون العتق الصحيح ، فكان مكفولاً له دائماً . واختصاص الوالى على مصر فى عتق العبيد أمرٌ ثابت ومسلم به . وهاهى الإشارات الدالة على هذا الحق المخوّل له . .

Digest. 40, 2, 21 (Modestino) Apud praefectum Aegypti possum servum manumittere ex constitutione divi Augusti" .

وقد أشار المؤرخ الرومانى "تاكيتوس" (Tacitus) إلى تلك السلطات التى منحها "أغسطس" للولاة الرومان الذين كانوا يُختارون من طبقة الفرسان (equites) وقد خوّل لهم الحق بوصفهم موظفين عموميين ، فى إصدار التشريعات والقوانين (١) :-

"Divus Augustus apud equistres. qui Aegypto praesiderunt lege agi decreta que eorum perinde haberi iusserat, ac si magistratus Romani constituissent".

أما فيما يختص بسن العبيد والشرائط الواجب توافرها عند عتقهم ، فإن مَن كان منهم لم يبلغ بعدُ سن الثلاثين وتم عتقه أمام الوالى ثم صدّق مجلسه على صحة هذا العتق، فإنه يصبح معتقاً (libertus) وقد جاءت إشارة عابرة إلى ذلك فى قانون رومانى يُعرف بالاسم الآتى (lex Aelia Sentia) وذكره "جايوس" المشرع على النحو الآتى :-

Quod autem de aetate servi riquiritur lege Aelia Sentia introductum est. Nam ea lex minores XXX annorum servos non aliter voluit manumissos cives Romanos fieri, quem si vindicta, apud consilium justa causa manumissionis adprobata liberti fuerint"(2) .

---

(1) Tacitus , Annals , 12, 60.
(2) Gaius, I, 18.

والمعنى المستفاد من ذلك أن هذا القانون كان يتطلب من العبيد الذين تقل سن الواحد منهم عن الثلاثين عاماً ، ويرغبون فى أن يتم عتقهم وفى أن يصبحوا رومانا أحرارا فلا حرج عليهم ولا ينبغى أن يبقى فى ذمتهم سوى أنهم متى أعتقوا أمام الوالى وكانت الإجراءات الخاصة بهذا العتق سليمة ، فإنهم بذلك يُعتبرون من العتقاء المتمتعين بالحرية .

البند الثانى بعد العشرين (الأسطر ٦٦ - ٦٩) $\overline{\kappa\beta}$

Τῶν τελευτώντων Λατίνων τὰ ὑπάρχοντα δίδοται τοῖς πάτρω-
σι καὶ υἱοῖς αὐτῶν καὶ θυγατράσι καὶ κλη[ρ]ονόμοις, τὰ δὲ διατασσό-
μενα ὑπὸ μηδέπω ἐσχηκότων νομίμ[η]ν ἐλευθερείαν Ρωμαῖος
ἀναλαμβάνεται.

" إذا ما توفى [عتقاء] لاتينيون [١] ، فإن أموالهم تؤول إلى مواليهم وأبنائهم وبناتهم وورثتهم . وتصادر الأموال التى كان قد أوصى بها ذلك العتيق الذى لم يكن قد حصل بعد على الحرية الرومانية بالطرق القانونية" .

وبمقتضى منطوق هذا البند كان مآل الأموال (bona = *τὰ ὑπάρχοντα*) لدى أولئك اللاتين اليونيانيين (Latini Juniani) عقب وفاتهم، إلى مولاهم الذى قام بتحريرهم ثم لابنائه وبناته وورثته . أما ذلك الإرث المخلف بوصايا مبرمة من قِبَل أولئك الذين لم

(١) إن أولئك هم الذين كناهم النص باللاتينيين وكانوا يُعرفون باللاتينيين اليونيانيين (Latini Juniani) وقد منحوا اللاتينية اليونيانية (Latininas Juniana) وتم اعتاقهم بمقتضى قانون عرف بقانون "يونيوس نوربانوس" (Lex Junia Norbana) فعاشوا بوصفهم محررين . ولكنهم متى توفوا وهم لا يزالون فى مركز العبيد وبقى سادتهم السابقون هم حماتهم ومواليهم ومرجعنا فى ذلك إلى "نافتالى لويس" ، "الحضارة الرومانية" (جزء ثان ص٥٢ - ٥٥) .

يكونوا قد حصلوا بعد على المواطنية الرومانية بالطريقة القانونية ، فتُصادر لصالح بيت المال . وفي هذا البند يقول "تاوبنشلاج" في كتابه عن "القانون" ص٣٢ إننا نجد في هذا البند صدى يتردد لأحكام صدرت بمقتضى قرار من قرارات مجلس السناتو الروماني ، التي استصدرها قنصلان يعرفان بالاسمين الآتيين (Lupo & Largo) في عام ٤٢م. وأصبح يُشار لهذا القرار بما يلي (Senatus Consultum Largianum) وجاء ذكر ذلك في "جايوس" كما يلي :

Gaius III. 63:

Postea Lupo et Largo ,consulibus Senatus censuit, ut bona Latinorum primum ad eum pertinerent, qui eos liberasset ; deinde ad liberos eorum non nominat exheredatos, uti quisque proximus esset ; tunc antiquo iure ad heredes eorum, qui liberassent, pertinerent.

البند الثالث بعد العشرين (الأسطر ٧٠ - ٧٢) $\overline{\kappa\gamma}$

Οὐκ ἐξὸν Ῥωμαίοις ἀδελφὰς γῆμαι οὐδὲ τηθίδας , ἀδελφῶν θυγατέρας συνκεχώρηται . Παρδαλᾶς μέντοι ἀδελφῶν συν- ελθόντων τὰ ὑπάρχοντα ἀνέλαβεν .

"لا يجوز للرومان أن يتزوجوا من أخواتهم ، ولا من عماتهم أو خالاتهم (*τὰς, τηθίδας*) . غير أنه أبيح الزواج لهؤلاء من بنات الأخوة . وفي الحق عندما تزوج أخ من أخته ، عمد "باردالاس" [1] (Pardalas) إلى مصادرة أمواله".

---

(١) "باردالاس" هذا هو أحد رؤساء ديوان "الإديولوجوس" على عهد "هادريان" وكان يشغل هذا المنصب في الفترة ما بين ١٢٢ – ١٢٣م. انظر كتاب "بلاومان" "Plaumann, Der Idiologos p. 68 .

كان الزواج بين الأخ وأخته عند الرومان يُعتبر عملاً دنساً وينطوى علـــى شــىء كثير من الفحش . وكان يُعاقب عليه الرومانى بترحيله من البلاد ثم بمصادرة جميـــع مـــا لديه من أموال . ويقول "تاوبنشلاج" فى كتابه عن "القـــانون" ص١١١ إن زواج الأقـــارب كان أمراً شائعاً بين الأجانب ، بل أنه وجدت حالات كـــان فيـــها زواج الأخ بأختـــه هـــو القاعدة المتبعة طوال جيلين فى نفس الأسرة [1] ؛ على أن زواج الأخ بأخته كان محرمـــاً على الرومان كما قضت بذلك الفترات الواردة فى هذا البند ، ولكن وجدت حالات كثـــيرة فى مصر تنطوى على مخالفة لهذا التشريع ، وكان فيها الرومان غير آبهين بهذه القـــاعدة ومتحدين لهذا التحريم . وارتبط البعض منهم بمثل هذه العلاقات الزوجية المحرمة وجـــاء المثل على ذلك فى وثيقة بردية منشورة فى المتحف البريطانى .

(P. London iii , 936 pp. 30 – 31 (dated 217 A. D.)

ومن الواضح أن الإدارة المحلية فى مصر كانت تقف موقف المعارض من مثل هـذه التصرفات الفردية وأن معارضتها كانت موجهة فى أغلب الظن ضد تلك العادة المصريـــة الصميمة التى جرت على سُنة الإله "أوزوريس" وزواجه من أختـــه "إيزيـــس" ثـــم زواج "بطلميوس الثانى فيلادلفوس" من أخته غير الشقيقة "أرسينوى" الثانيـــة (٢٧٦-٢٧٠ ق.م.) مع أنها كانت تكبره سناً . وبعد القرن الثالث الميـــلادى توارت معالم هذا الزواج الآثـــم. ويقول "ريكوبونو" فى كتابه عن "الإديولوجوس" ص١٤٥ إن الشق الأول من هذا البند جاء متضمناً وضعاً مقرراً لا حيدة فيه بالنسبة لتحريم أى من الرومان فى أن يـــتزوج الواحـــد منهم من أخته وعن بطلان زواج الأخ بأخته وتحريم ذلك بالنسبة للرومـــان ، وعلينـــا أن نرجع فى هذا الشأن إلى مقال للعالم "فايس" (E. Weiss) .

"Endogamie und Exogamie im römischer Kaiserzeit", ZSS. 20 , p. 340.

---

(1) Orsolina Montevecchi. Aegyptus. XVI. p. 37.

على أن هذا البند أباح الزواج من بنت الأخ . وتم هذا لأول مرة عندما اتخذ الإمـــبراطور "كلوديوس" (٤١ – ٥٤م.) من "أجريبينا" (Agrippina) وهى ابنة أخيه ، زوجة له . وكانت هذه هى الزيجة الرابعة بالنسبة للإمبراطور "كلوديوس" وفى هذا الصـــدد يقــول جــايوس المشرع -: Gaius, Inst. I, 62 مايلى :

Fratris filiam uxorem ducere licet: idque primum in usum venit, cum divus Claudius Agrippinam, fratris sui filiam, uxorem duxisset: sororis vero filiam uxorem ducere non licet. Et haec ita principalibus constitutionibus significantur .

أما الشق الأخير من هذا البند وهو المتعلق بالإجراء الـــذى تصـــرف بمقتضــــاه الإديـــولوجوس "باردالاس" ، فكان مثار خلاف واحتدم النقاش بيـــن نفـــر مـــن العلمـــاء بشـــأنه . وقد استهلت هذه الفقرة بكلمــــة (*μέντοι*) وهى تفيد معنى الاســـتدراك وتعنـــى عبارة دالة على ذلك وهى "ولكن" ، و"فى الحق" و"مع ذلك" . على أنه يحســـن ترجمتـــــها بالكلمة اللاتينية (vero) طبقا لما جاء فى النص اللاتينى الـــذى نشـــره العالمـــان "لينـــل" و"بارتش" (Lenel & Partsch) :– "Pardalas vero fratrum qui coierant bona abstulit".

وقد أثار "رايناخ" بعض الاعتراضات التى اقتضت إدخال تغييرات فى قـــراءة هـــذه الفقـــرة الأخيرة حتى يستقـــيم الوضع ويمكن المواءمة بينــــها وبيـــن المعنـــى المطلـــوب فاقتـــرح تعديلها على النحو التالى : . *ἀδελφῶν (θυγαθράσι) συνελθόντων* etc

وقد أيد "كاركوبينو" نظرية "رايناخ" هذه بقوله إن هذه الفقرة الأخيرة ســـتبقى علـــى الدوام مثار خلاف ونقاش بين العلماء إلى أن يستقر الرأى بشأنها وهى بحسب ما يصـــوره "رايناخ" تجئ على النحو التالى :

ἀδελφῶν θυγατέρας συγκεχώρηται . Παρδαλας μέντοι ἀδελφων [θυγατράσι] συνελθόντων τὰ ὑπάρχοντα ἀνέλαβεν .

أنظر "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص ١٤٥–١٤٩ .

البند الرابع بعد العشرين (الأسطر ٧٣ – ٧٥) $\overline{\kappa\delta}$

*Τὴν διδομένην προῖκα ὑπὸ γυναικὸς Ῥωμαίας ὑπὲρ πεν-
τήκοντα ἔτη γεγονυ[ί]ας ἀνδρὶ Ῥωμαίῳ ἐντὸς ἑξήκοντα
ἐτῶν γεγονότι μετὰ θάνατον ὁ φίσκος ἀναλαμβάνει .*

"إن البائنة التى تُقدمها امرأة رومانية يزيد سنها على الخمسين ، إلى بعلها الرومانى الذى تقل سنه عن الستين ، تمّ مصادرتها لحساب بيت المال وذلك عقب الوفاة" [١] .

إن مثل هذه الزيجة التى تتم فى السن المتقدمة كانت تُعتبر فى نظر القانون الرومانى مَشوبة بسمة هى أشبه ما تكون بالزواج غير المتكافئ (impar matrimonium) ، ولذلك فإنه أصبح من المتعين عقب وفاة أحد الطرفين ألا يكون مصير تلك البائنة أو الصداق أن يؤول كل ذلك إلى من يبقى منهما على قيد الحياة ، وإنما كان المصير المحتوم لذلك هو الأيلولة إلى الخزانة العامة أو إلى بيت المال وبذلك يصبح هذا الزواج غير المتكافئ حائلاً دون انتفاع أحد الطرفين بشىء من الإرث أو الوصية أو البائنة . وقد ذكر "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٥٠ تفصيلات بشأن هذا النوع من الزواج الذى أطلق عليه اسم الزواج غير المشروع (illicitum matrimonium) وجاء الحكم بشأنه مانعا وقاطعا لأى نوع من الانتفاع = impar matrimonium non proficit ad capiendas hereditates et legata et dotes .

وجاء فى هذا البند صدى لتلك الأحكام التى وردت فى أحد قرارات مجلس السناتو الرومانى وهو المعروف باسم (Senatus consultum Calvisianum) الصادر فى عام ٦١م. (Ulpian, XVI. 4) .

وفى هذا البند وما يليه من بنود حتى البند الثانى بعد الثلاثين نجد فيما ورد بها من

---

(١) جاء فى السطر الأول كلمة *προοῖκα* وتصويبها هكذا *προῖκα* وفى السطر رقم ٧٥ جاءت كلمة *ἀναλαμβάνει* وتصويبها *ἀναλαμβάνεται* .

أحكام صدى للعديد من القرارات والقوانين التى كـــان قـــد أصدرهـــا الإمـــبراطور الأول "أغسطس" والتى عُرفت بالقوانين المسقطة (leges caducaniae) . ولعله من المجـــــدى أن نُدرس هـــذه وتلك كمجموعة واحدة فى ضوء ما ذكـــره العالـــم الفرنسى "هـــ . بيســـنييه" (H. Besnier).

L'application des lois caducaines d'Auguste d'après le Gnomon d'Idiologue. Revue Inter. d. Droits de l'Antiquité, II (1949) pp. 93.

وقد أشـــار العالم الهـــولندى "بيســـتمان" (P. W. Peatman) فـــى كتابـــه New Papyrological Primer (1990) No. 41 p. 174 إلى أهمية هذا البند والبنـــد التـــالى وهـــو الخامس بعد العشرين .

البند الخـامس بعد العشـرين (السطران ٧٦ - ٧٧) $\overline{\kappa\varepsilon}$

Ὁμοίως καὶ τὴν διδομένην ὑπὸ γυναικὸς ἐντὸς ν̄ ἐτῶν

οὔσης ἀνδρὶ ὑπὲρ ἑξήκοντα ἔτη γεγονότι ἀναλαμβάνεται .

"وتصادر بالمثل تلك البائنة التى تُقدمها امرأة يقل عمرها عن الخمسين إلى زوجها الذى يزيد عمره على الستين" [1] .

ويوضح كل من هذا البند والبند الســـابق له أثر التشـــريع الاجتماعى الـــذى كـــان الإمبراطور "أغسطس" حريصـــاً على اصداره وهو الذى عُرف بقـــانون "بابيا ـــ بوپايـــا"

---

(١) جاء فى السطر ٧٦ كلمة غامضة هى (*δεδομένην*) موصوفة بأداة التعريف المؤنثـــة *τὴν* وقد أخذها "ريكوبونو" فى كتابه ص٤٧٤ Ricobono . Fontes على أنها تعنى البائنة المعطـــاة على سبيل الهبة datam ... dotem وفى سطر ٧٧ ينبغى تصويب كلمـــة *ἀναλαμβάνεται* بأخرى فى صيغة المضارع هكذا (*ἀναλαμβάνει*) والفاعل بالطبع لهذه الكلمة هو بيـــت المال *φίσκος* = fiscus .

(lex Papian - Pappaean) وكان المقصود به تنمية الأسرة وتشجيع الحياة الزوجية وحـض الناس على الزواج وخاصة بين الطبقات العليا . وكان "أغسطس" يهدف بذلك التشريع إلـى التشجيع على بناء كيان الأسر وحث الناس على الزواج ونشر الفضيلة واستئصال شـأفة الفساد ومنع الزنا ، فأصدر فى العام الثامن عشر قبل الميلاد برنامجاً مزدوجاً كان الـهدف من ورائه إعادة بناء الدولة ، من الناحية الاجتماعية والخلقية وتضمن هذا استصدار ثلاثـة قوانين من أجل الوصول إلى هذا الهدف الأسمى فجاء القانون اليولوى لمحاربـة الدعـارة واعتبار الزنا جريمة يُعاقب عليها بالنفي ومصادرة أملاك كل من يرتكب هذه الجريمـة ، ل إنه أباح قتل الزانى متى ضبط فى حالة التلبس وقد اسـتكمل هـذا القـانون اليولـوى الخاص بالطبقات المسموح لها بالزواج بإصدار قانون آخر فى العـام التاسـع الميـلادى، عرف بالقانون اليابى – البوبيانى (lex Papian - Poppaean) وقد اختلطت نصـوص هـذا القانون الأخير بنصوص القانون السابق عليه من حيث الموضوع . وهكذا أزيلت بعـض العوائق التى كانت تحول دون الزواج بين الطبقات ونصت بنود هذا القانون على عقوبـات ضد العزوبة ، مع منح بعض الامتيازات للمتزوجين ومنح مكافآت لإنجاب الأطفال حسـبما يقضى به القانون الخاص بذلك (ius trium liberorum) وبمقتضاه يحق للمرأة التى أنجبـت أولاداً ثلاثة أن توصى بشىء وتباشر أياً من شئونها ذات الصبغة القانونيـة دون الحاجـة لوصى[1] (χωρὶς κυρίου χρηματίζουσα δικαίῳ κατὰ τὰ Ῥωμαίων ἔθη)

وفى كتاب العالم الأمريكى "نافتالى لويس" عـن "الحضـارة الرومانيـة" ص٣٨١ وكذلك ص٤٧ تفاصيل مُسهبة عن هذه القوانين والجهود التى بذلها "أغسطس" فى إصـلاح المجتمع الرومانى والحث على توخى الفضيلة وتشجيع الزواج بشـتى الطـرق ومكافـأة النسوة على الإنجاب بمنحهن بعض الامتيازات وتيسير الإجراءات لهن فيما يقمن به مـن

---

(١) كتاب بيستمان New Pap. Primer ص٢٤٥ الوثيقة رقم (٦٥) = Papyri Oxyrhynchus 12, No. 1467 (dated 263 A. D.)

تصرفات دون وصى (ὁ, κύριος) والمضى فى أى من العمليات ذات الصبغة القانونيـــة مثل (χρηματίσμος) أو ما شاكل ذلك (χωρὶς κυρίου χρηματίζειν) بحجة أنـــه طالما أن تلك المرأة قد أنجبت ثلاثة أبناء أو أكثر فإنه يحق لـــها بذلـــك التمتـــع بالقـــانون الرومانى الخاص بإنجاب الأبناء الثلاثة (ius trium liberorum) وهو الذى يخول لها إبـــرام أى من الاتفاقيات بمفردها [1] طالما أنها أنجبت ثلاثة من الأبناء فاكتســـبت بذلـــك مـــيزة تتفوق بها على زميلاتها .

البند السادس بعد العشـرين (السطر ٧٨) $\overline{\kappa\varsigma}$

Κἂν Λατεῖνα ὑπὲρ πεντήκοντα ἔτη δῷ τι ὑπὲρ $\overline{\xi}$ ἔτη ὁμοί(ς) ἀναλαμβ(άνει).

"وبالمثل تُصادر كذلك أى هبة تقدمها امرأة لاتينية (عتيقة) ممن تجاوزن سن الخمســين إلى رجل تخطى سن الستين".

تناول "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٥٢ هذا البند بشىء مـــن الشـــرح والتفصيل والمح إلى أن الحال كان بالمثل إذا ما أقدمت أى امرأة لاتينية نيّف عمرها علـــى الخمسين ، على تقديم أى شىء إلى زوجها الذى يكون قد تخطى سن الستين ، فـــإن هـــذا المال يكون مآله إلى بيت المال وتجرى مصادرته . وقد انبرى العالم البولندى "تاوبنشـــلاج" إلى التعليق على هذا البند بقوله إنه كان فى أغلب الظن من قبيـــل التطبيـــق لقـــرار مـــن قرارات مجلس السناتو الرومانى الصادر فى عام ٣٣م. وهو المعـــروف بالاســـم الآتـــى (Senatus Consultum Pernicianum) وقد جاءت الاشارة إليه فى "البيـــان" علـــى النحـــو الآتـــى :- Ulpian XVI. 3

(1) P. Oxy. XII. 1467 (dated 263 A. D.). New Papyrological Primer edited by P. W. Pestman (1990) No. 65 pp. 243 - 245 ; P. G. Sijpesteijin. Aegyptus. 45 (1965). 171 and 56 (1976) , 44 - 46 .

Qui intra sexagesimum annum vel quae intra quinquagesimum annum neutri legi paruerit , licet ipsis legibis post hanc aetatem liberatus esset, perpetuis tamen poenis tenebitur ex Senatus Consultum Perniciano [(1)] .

البند السابع بعد العشرين (الأسطر ٧٩ – ٨١) $\overline{\kappa\zeta}$

Οσα Ῥωμαίοις ἑξηκονταετὴς ἄτεκνος ἀγύναιος ὢν κληρονομεῖ , ἀναλαμβάνεται . ἐὰν δὲ ἔχῃ γυναῖκαν τέκνα δὲ μὴ καὶ ἑαυτὸν προςαγγείλῃ , τὸ ἥμισυ αὐτῷ συγχωρεῖται .

"كل ما يؤول بالإرث إلى رومانى يكون قد بلغ من العمر سن الستين دون أن يكون له عقب ولا زوجة ، مصيره إلى المصادرة . أما من كانت له زوجة وليس له ذرية من الأبناء ثم آثر أن يقوم بنفسه بالإفصاح والإبلاغ عن حالته ووضعه الراهن ، فإنه يكون مسموحاً له بأخذ النصف" .

إن هذا الرومانى الذى كناه النص بأنه كهلٌ ثم مات دون أن يكون له عقب أو ذرية أى أنه (*ἄτεκνος*) ولم تكن له زوجة أى (*ἀγύναιος*) ثم آلَ إليه إرث مهما بلغ قدره من الأموال أو الأملاك (*κληρονομία*) ، فإن بيت المال يقوم بمصادرة هذا الإرث برمته . أما إذا كانت له زوجة وليس له أولاد وقام بنفسه بالإبلاغ عن هذا الوضع دون أن يخفى شيئاً ، فإنه يحق له الاحتفاظ بنصف ما يملك (*τό, ἥμισυ*) .

على أن مضمون هذا النص يمثل شقاً من مجموعة نصوص أخرى وردت فى

---

(١) جاء فى النص اليونانى كلمتان فيهما اختزال وهما (*ἀναλαμ^β , ὁμ.οι^ω*) وقد اثر الناسخ أن يكتبهما مختصرتين على هذا النحو. ثم أن هذا النص نفسه جاء مقتضبا وهاهى صورته كاملة *Λατεῖνα ὑπὲρ πεντήκοντα ἔτη γεγονυῖα. δῷ τι ἀνδρὶ ὑπὲρ ἑξήκοντα ἔτη γεγονυῖα .* وجاء هذا التصويب فى كل من "شوبارت" و "ريكوبونو".

البنود بدءاً من ٢٧ حتى ٣٢ وهى فى جملتها تغطى تلك الحالات الناجمة عـــن القوانيـــن المسقطة لحقوق الغير "leges caducariae" . وعلينا فى هذا الصدد أن نرجع إلى مجموعة القوانين الأخرى المعروفة باسم مُصدريها من القناصل والأباطرة – (l eges Julia et Papia Poppaea de maritandis ordinibus) وهى فى مجموعها كانت تنظم حالات الزواج فـــى مختلف الأعمار والسنين ، فجاء شق منها متعلقاً بالسنين من ١ – ٢٥ أما الآخـــر فكـــان متعلقاً بالسن بين الخمسين والستين .

أما عن الفقرة الأخيرة من البند السابع بعد العشرين وهى المتعلقة بما قـــد يفصـــح عنه الشخص بنفسه ويُبلغ عما آل إليه من إرث وأحقيته فى ذلك فى حالة ما إذا لم يكن لـــه عقب ، بأن يحتفظ بنصف ما آل إليه من إرث – فهذا الإجراء من شأنه أن يُضفـــى علـــى السياسة المالية المتبعة فى مصر ، ظلالاً جديدة ، تدعو لشىء من الريبة والتشكك . وفـــى هذا الصدد يقول العالم الفرنسى "بيسْـــنيه" (Besnier) فى مقاله السالف الذكـــر ص١٠٢ أنه يحق للإنسان أن يتردد كثيراً فى قبول تلك الأوضـــاع والاشتراطات التى يمكـــن فـــى ضوئها تفسير هذا الجانب المالى الناجـــم عن قيام الإنسان بالإفصاح عما آل إليه مـــن إرث "cette autodenoncia fiscale" .

وجاء فى السطر ٧٩ من نص هذا البند كلمة "للرومان" (*Ῥωμαίοις*) فى صيغـــة الجمع وتصويبها فى صيغة المفرد (*Ῥωμαῖος*) أى للرومانى .

وفى السطر رقـــم ٨٠ جـــاءت كلمـــة خاطئـــة هـــى (*γυναῖκαν*) وتصويبـــها (*γυναῖκα*) بمعنى الزوجة فى صيغة المفعول .

البند الثامن والعشرين (السطران ٨٢، ٨٣) $\overline{\kappa\eta}$

Γυνὴ ἐὰν ἐτῶν $\overline{ν}$, οὐ κληρονομεῖ. Ἐ[ὰ]ν δὲ ἡττόνων καὶ ἔχῃ τέ-

κνα γ̄, κληρονομεῖ, ἀπελευθερικὴ δέ, ἐὰν ἔχῃ τέκνα τέσσαρα.

"المرأة التى بلغت من العمر خمسين سنة لا يحق لها أن ترث . أما إذا كان سنها أقل من ذلك وتوفر لها وجود ثلاثة من الأبناء أو بعض الذرية (*τὰ τέκνα*) فإنها تـرث . وبالمثل يحق للعتيقة إن كان لها أربعة أولاد ، أن ترث".

وهكذا حرّم هذا البند على أى امرأة متى بلغت سن الخمسين أن تـرث، ولكـن إذا كان سنها أقل من ذلك ثم أنجبت ثلاثـة من الأبناء أو بعض الذرية ، فإنه يحـق لـها أن ترث . أما العتيقة فلها أن ترث إذا ما أنجبت أربعة أولاد . علـى أن هـذه التفرقـة فـى المعاملة ليس لها ما يبررها ولا يستسيغها عقل ما . وقد تناول العالم الإيطالى "ريكوبونـو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٥٥ بالشرح والتفصيل لتلك الأوضاع التى اقتضى بها هـذا التنظيم فى مثل هذه الحالات الثلاثة وكل ما شابها من مفارقات وما قضت به من إسـقاط لحقوق الإرث عن أصحابها بسبب ظروف خارجة عن إرادتهم . وفى القوانين المسـقطة (leges caducariae) جاءت حالات كثيرة مماثلة ، وهى تستدعى التساؤل دون أن نجـد أى مبرر لها سوى أن بيت المال كان دائماً يقف لها بالمرصاد . وأن عمليات المصادرة كـانت تجرى على قدم وساق . وهذه كلها تدخل ضمن اختصاصات "الإديولوجوس" فى سـرعة وضع اليد والتهام هذه الأملاك ومصادرتها (*τὰ, ἀναλεῖφθέντα*) .

وقد جاء فى أول السطر (٨٢) جملة فعلية من غير فعل ولذا اسـتوجب الأمـر أن تصوب على النحو الآتى (*ἐὰν ᾖ ἐτῶν ν̄*) وذكر "شوبارت" هذا التصويب فـى ص١٨ كما ذكره "ريكوبونو" ص٨٢ فى الهامش على سطر ٨٢ .

البند التاسع بعد العشرين (الأسطر ٨٤ – ٨٦) **κθ̄**

Ῥωμαία ἐυγενὴς ἔχου[σ]α οὐσίαν σηστερτίων κ̄, μέχρι ἄγαμὸς

ἐστιν , δίδωσι κατ᾽ ἔτος ἑκατοστήν , καὶ ἀπελευθερικὴ δὲ ἔχου-
σα σηστερτίων $\overline{\kappa}$ τὸ αὐτὸ δίδωσι , ἕως ἂν γαμήσῃ .

"ينبغى على المرأة الرومانية بحسب المولد (ingenua) إذا كانت تملك أموالاً أو وسيات (ousiae) تبلغ قيمتها عشرين ألف "سسترتات" [١] أن تقوم بدفع ١% من ذلك القدر سنوياً ، طالما ظلت غير متزوجة (أى عانس) ؛ وكذلك الحال بالنسبة للعتيقة التى يكون فى حوزتها ما قيمته عشرون ألفاً من "السسترتات" فإنها تلتزم بدفع نفس هذا المقدار (أى ١%) حتى يتم زواجها".

ويقول العالم الفرنسى "رايناخ" فى مقال له تم نشره فى مجلة عالمية تسمى (Nouv. Rev. de droit francais et étranger, 44, (1920) p. 68) ما يلى "إن هذه أول أمارة جاءت دالة على مثل صحيح وصريح مما وصل إلى علمنا عن وجود ضريبة مفروضة على العوانس فى العالم القديم " وقد أفصح هذا النص الوارد فى هذا البند عن أن الخزانة الرومانية فى مصر لم تترك حتى العوانس وشأنهم ، سواء أكن من المواطنات الرومانيات أم من العتيقات ، فإن كان لدى الواحدة منهن ثروة تقدر بعشرين الفا من "السسترتات" ، كان عليهن أن يدفعن ضريبة سنوية تقدر بواحد فى المائة مما يملكن ، وذلك إلى أن يتزوجن . أما العتيقات فأمرهن كان يختلف قليلاً، إذ كان يتعين أن يتوافر لديهن مبلغ من المال يقدر بعشرين ألفاً من "السسترتات" وعندئذ يتعين عليهن سداد مبلغ مماثل لما سبق وهو ١% سنوياً ويستمر هذا الوضع إلى أن يتم زواجهن . وهكذا ينضوى هذا البند ضمن البنود الأخرى التى تدخل فى نطاق القوانين المسقطة (leges caducariae) .

والملاحظ فى منطوق النص اليونانى أنه جاء فى السطر (٨٤) كلمة يونانية هى (*ἐγγενής*) وصحتها (*ἐνγενής*) ومعناها من نفس الجنس بحسب المولد . وقد وردت

---

(١) العملة الرومانية المسماة "سسترتيوس" (Sestertius) هى الوحدة التى تقوّم بها الأشياء وكانت قيمتها حتى عصر "أغسطس" تساوى بنسين ونصف بالعملة الإنجليزية أو بضعة قروش بالعملة المصرية ويبلغ الألف من هذه العملة ما يساوى نحو تسعة جنيهات إنجليزية .

هذه الكلمة فى المرسوم المشهور الذى أصدره "تيبريوس يوليوس الإسكندر" وهو الوالــــى الألمعى على مصر بعد حقبة تربع فيها على عرش مصر منذ عهد "نيرون" حتـــى جــاء الإمبراطور الفلافى "فسباشيان" (Vespasianus) وصدر هذا المرسوم فى عام ٦٨م متضمناً عدة تشريعات تقدمية ومُنددا بالمفاسد التى تفشت فى البلاد وواعداً بـــإصلاح مـــا أفســده الدهر فى الجهاز الإدارى .

ومرجعنا فى هذا الشأن إلى O. G. 11, 669 وقد عرض العالم الألمانى "شـــوبارت" إلى ما جاء فى هذا البنــد فى كتابــه ص١٨ وفى مجلـــة أرشــيف الدراســات البرديــة . (Archiv für Papyr. 14, (1941) pp. 36 - 43)

البند الثـلاثــون (السطران ٨٧ – ٨٨) $\overline{\lambda}$

Αἱ καταλειπόμεναι κληρονομεῖαι γυναιξὶ Ῥωμαίαις ἐχού-

σαις οὐσίας σηστερτίων ν̄ ἀγάμοις κ[α]ὶ ἀτέκνοις ἀναλαμβάνεται .

"تُصادر تلك التركات التى آلت بطريق الوصية إلى النسوة من الرومانيات اللائى يملكــن أملاكاً عقارية (*ουσιαι*) تُقدر قيمتها بخمسين ألفاً من "السسترتات" ، وذلك فى حالة ما إذا كن غير متزوجات ولم يُنْجبن أولاداً أو ذرية ".

إن هذا الإرث الذى يتحدث عنه هذا البند هو ما آل إلى أى امرأة رومانيـــة إذا مـــا كان لديها من الأملاك والعقارات ما يبلغ قيمته ٥٠,٠٠٠ من "السسترتات" وليس لـــها زوج ولا أولاد . والمصير المحتوم لهذا الإرث فى هذه الحالة بالذات أن يكون من نصيب بيـــت المال عن طريق المصادرة . وهكذا كان الحكم المنوه عنه هنا واقعاً ضمن نطاق الأحكـــام الواردة فى القوانين المُسقِطة (leges caducariae) وقد ورد فى النص اليونانى بضع كلمات لـــزم تصويبــها والتنويــه عنــها علـــى النحـــو الآتـــى (*κληρονομεῖαι*) وصحتـــها

($\kappa\lambda\eta\rho o\nu o\mu \acute{\iota}\alpha\iota$) وفى أول السطر رقم (٨٨) جاء الشطر الأخير من كلمة ($\dot{\epsilon}\chi o\acute{\upsilon}\sigma\alpha\iota\varsigma$) وتصويبها ($\dot{\epsilon}\chi o\upsilon\sigma\iota$) وفى أخر هذا السطر نفسه جــاءت كلمــة ($\dot{\alpha}\nu\alpha\lambda\alpha\mu\beta\acute{\alpha}\nu\epsilon\tau\alpha\iota$) وتصويبها ($\dot{\alpha}\nu\alpha\lambda\alpha\mu\beta\acute{\alpha}\nu o\nu\tau\alpha\iota$) .

البند الواحد بعد الثلاثين (السطران ٨٩ – ٩٠) $\overline{\lambda\alpha}$

Ῥωμαίᾳ ἐξὸν ἀνδρὶ [κ]αταλείπειν τὸ δὲκατον ὧν κέκτητ[αι] ,

ἐὰν δὲ πλείονα , ἀναλαμβάνε[ται] .

"يجوز للمرأة الرومانية أن تُوصى لزوجها أو بعلها بعُشْر ما تملكه ؛ فإن أوصت له بمــا يزيد على هذا القدر ، فمآل ذلك إلى المصادرة" .

كان يحق بمقتضى هذا البند للمرأة الرومانية أن تترك لبعلها نصيب العشــــر فيمــا تملكه من عقار . أما ما زاد على هذا القدر فمآله إلى المصادرة. وهنا يتســـاءل المـــرء : هل كانت تلك المصادرة مُنصبة على كل ما زاد عن العشر مـــن الأمـــوال وأيـــن يكـــون نصيب الورثة الشرعيين مثل الوالد أو الأولاد الناجمين من زيجة ســـابقة ، إن وجـــدوا ؟ وعلى ذلك يكون النص بحالته الراهنة غير واضح . ويقتصر الأمر علـــى الســـماح لـــهذه الزوجة بأن تترك لزوجها نصيب العشر فيما تملكه فـــإن تجـــاوزت هـــذا الحـــد كـــانت المصادرة واجبة النفاذ ، وعندئذ يكون الحال بحســـب منطـــوق هـــذا النـــص أن تجـــرى المصادرة على كل ما زاد عن العشر .

ومن قبيل التوكيد لهذا المبدأ القائل بأن للمرأة الرومانية أن تترك لزوجـــها نصيـــب العشر فى أملاكها الخاصة أما ما يزيد على ذلك فتجرى مصادرته لحساب بيـــت المـــال ، ينبغى علينا الرجوع إلى وثيقة بردية فى مجموعة أكسيرنخوس ، الجزء ١٧ رقـــم ٢٠٨٩ وفيها ما يفيد هذا المعنى ويؤكد هذا الوضع الذى كان سائداً . وهاهو النص اللاتينى لـــهذه

البردية فى الصورة التى أكملها "ليفى" (Levy . Journal. 15, 129) .

وعلق على ذلك (De Zulueta) فى مجلة Journal of Egyptian Archaeology العدد ٢١ لسنة ٣٥ ص٩٣ ونسوق هنا السطرين ١٦-١٧ من النص اللاتينى هكذا :

Quod uxor decemaria quae ex bonis mariti decemam capiat etc.

وهناك تعقيب فى "ألبيان" (Ulpian) جاء فيه ما يُفيد صراحة أنه إذا كان للزوج والزوجة أولاد من زيجة سابقة ، فإن ما زاد على هذا العشر يجرى توزيعه على هؤلاء الأولاد وبذلك يزول اللبس الوارد فى نص البند :

Ulpian, reg. XV, 1. Vir et uxor inter se matrimonii nomine decimam capere possunt. Quod se ex alio matrimonio liberos superstites habeant, praeter decimam, quam matrimonii nomine capiunt, totidem decimas pro numero liberorum ascipiunt

البند الثانى بعد الثلاثين (السطران ٩١ - ٩٢) *λβ̄*

Ῥωμαίοις ὑπὲρ ἑκατὸν σηστέρτια ἔχοντες ἄγαμοι καὶ
ἄτεκνοι οὐ κληρονομοῦσι , οἱ δὲ ἔλαττον ἔχοντες κλρονο[[υ]]μοῦσι .

"الرومان الذين يزيد مقدار ما لديهم من ثروة عن مائة ألف من "السسترتات" وهم غير متزوجين وليس لهم ذرية أو أولاد ، لا حق لهم فى الإرث . أما أولئك الذين تقل ثروتهم عن هذا القدر ، فإنهم يرثون" (١) .

هناك بعض أوجه الشبه بين هذا البند والبند السابق المرقوم (٣٠) وذلك من حيث اشتراط نصاب مالى معين فى كل حالة من الحالتين ، فكان فى حال المرأة الرومانية

---

(١) جاءت الكلمة الأولى فى السطر ٩١ خاطئة وينبغى تصويبها هكذا (*Ῥωμαῖοι*) ومعناها "الرومان" فى صيغة الفاعل .

مقدرا بخمسين ألف سسترتات ولكنه فى هذه الحالة يُشترط فى النصاب الذى يخص الرجال من الرومان أن يكون الضعف وهو مائة ألف من السسترتات . وآثر المؤلف أن يكنى هؤلاء الرومان بأنهم أحرار ومن ذوى هذا النصاب أى أنهم (Cives Romani Centenarii) كما اشترط كذلك فى الحالتين أن يكون الرجال والنسوة على السواء غير مرتبطين بعقد زواج ما ولا ذرية لهم . وعندئذ إذا حدث أن آل لأحد من الطرفين شىء من الإرث أو التركات ، فإنهم لا يرثون وإنما يُصادر كل ما يؤول إليهم بعد ذلك . وهذا كله يصبح مما يدخل فى نطاق القوانين المسقطة (leges caducariae) ويقول المشّرع "جايوس" إن الأوضاع بالنسبة للعتقاء الأثرياء ولمن كان منهم من يملك ثروة تقدر بأكثر من مائة ألف من السسترتات وله أقل من ثلاثة أولاد ثم مات بعد عمل وصية أو من غير وصية فإن الوضع يتم بحسب قانون يعرف باسم "بابيوس" (lex Papia) على النحو الآتى :

Gaius III, 42: Postea lege Papia aucta sunt iura patronorum, quod ad locupleiores libertos pertinet. Cautum est enim ea lege, ut ex bonis eius, qui sestertium centum milibus amplius patrimonium reliquerit et pauciores quam tres liberos habebit, sive is testamento facto sive intestato mortuus erit, virilis pars patrono debiatur .

وقد عرض المؤلف الإيطالى "ريكوبونو" فى كتابه عن "الإديولوجوس" ص١٥٨ حتى ١٥٩ لهذا الموضوع ولخص الموقف الناجم عن كل الحالات الواردة فى عدة بنود هى المرقومة من ٢٧ حتى ٣٢ فقسّمها إلى شقين أساسيين هما :

(أ) تحتيم الاستيلاء على كل الإرث فى الحالات الآتية

(١) من بلغ من العمر ستين عاماً وليس له أولاد ولا زوجة ، فإن جميع ما قد يؤول إليه بالميراث يذهب إلى الدولة ، وذلك فيما عدا حالة واحدة وهى أن تكون له زوجة ثم قام بنفسه بالإبلاغ عن حالته وعندئذ يحق له النصف فى هذا الإرث .

(٢) أما المرأة التى بلغت من العمر خمسين عاماً (وهى فى أغلب الظن عـــانس ولا ولـــد لها) فإنها لا ترث . أما إن كان سنها أقل من ذلك ولها ثلاثة أولاد حق لها أن ترث .

(٣) الرومان الذين يملكون أكثر من مائة ألف من السسترتات وكانوا عزابـــاً وليـــس لـــهم أولاد ، فلا يحق لهم الإرث (البند ٣٢) .

(٤) أما النســوة الرومانيات اللائى يملكن خمســين ألفا مـــن السســـترتات ولا زوج ولا أولاد لهن ، فإن بيت المال يستـــولى على التركات التى آلت لهن عن طريق الوصيـــة (البند ٣٠) .

(ب) وهناك حالات أخرى كان يتم فيها الاستيلاء على نصيـــب مـــن الإرث وذلـــك فـــى الحالتين الآتيتين :

(١) فى حالة ما إذا كان الأشخاص يبلغون من العمر ستين سنة وهم متزوجون ولكنهم لـــم ينجبوا أبناءًا ثم قام الواحد منهم تلقائياً بالإبلاغ عن حالته ، فإنه يُسمح لـــه بالاحتفـــاظ بالنصف من الإرث .

(٢) أما الأرمل فله الحق فى أن يستولى على العشر من أملاك زوجته الرومانيـــة عقـــب وفاتها .

ثم هناك ضريبة سنوية على العوانس فالمرأة الرومانية الحرة المولد والعـــانس ، إذا تملكت إحداهن عقاراً قيمته عشرون ألفاً من السسترتات ، تعين عليها أن تدفـــع ضريبـــة سنوية قدرها ١% (كما جاء فى البند ٢٩) .

البند الثـالث بعد الثلاثيـن (الأسطر ٩٣ – ٩٥) $\overline{\lambda\gamma}$

Ῥωμαίᾳ οὐκ ἐξὸν ὑπὲρ τὴν καλουμένην κουη εμπτιωνα δια-

τάσσειν · ἀνελήμφθη δὲ καὶ ληγάτον καταλειφθὲν ὑπὸ Ῥωμαί-ας ἀφήλικι Ῥωμαίᾳ .

"لا يجوز للمرأة الرومانية أن تُوصى خارج نطاق ما كان يطلق عليه "الـــزواج بطريـــق الشراء" (coemptio) وقد صودرت كذلك تلك الهبات المضافة إلى مـــا بعـد المـوت [1] (legaton) وهى التى كانت قد أجرتها امرأة رومانية لصالح أخرى رومانية كانت لاتـزال قاصرة .

أما فيما أثير عن موضوع "الزواج بطريق الشـــراء" (coemptio) فـــالمعروف أن بعضاً من النسوة الرومانيـــات كن يعمدن أحياناً إلى عقد نوع من الزواج المتســم بطـــابع البيع الصـــورى ، وذلك لكى يتسنى لهن الحصـــول على الحـــق المخـــول لـــهن بعمـــل الوصية . وهذا هو المضمون من العبارة التى يتردد ذكرها كثيراً فـــى النصـــوص وهـــى (coemptio testamenti faciendi gratia) ومرجعنا فى ذلك إلى كتـــاب "تاوبنشـــلاج" عـــن القانون ص٢٠٢ – ٢٠٣ .

أما عن الهبة المضافة إلى ما بعد الموت أو الوصية المسماة باللاتينيـــة (l egatum) فقد اقتبست فى النص اليونانى وكتبت بحروف يونانية لتؤدى نفس المعنـــى . وإنـــه لمـــن الصعوبة بمكان فهم المقصود بهذه العبارة حتى أصبح الموضوع يُمثـــل مشـــكلة كـــبرى يصعب سبر غورها لما يَعْـــتَورها من صعوبة فى الفهم (crux interpretationis) .. ولعـــل النص اللاتينى الذى أورده العالمان "لينل وبارتش" (Lenel & Partsch) يُفسر لنا شيئاً مـــن هذا الغموض الذى شاب هذا النص . وهو وارد فى كتاب العـــالم الإيطـــالى "ريكوبونـــو" ص١٥٩ كما يلى :

"Mulieri Romanae praeterquam coemptione facta testari non licet auferebatur.

---

(١) هناك كلمة فى السطر ٩٤ وهى (ληγάτον) وينبغى تصويبها إلى (ληγάδον) من الفعـــل (λήγω) = leave off. cease. stop.

autem etiam legatum a Romana adulescentia Romanae relictum .

وهاك ترجمة هذه الفقرة على النحو التالى : "لا يجوز للمرأة الرومانية القيام بعمل وصية أيا كانت خارج نطاق الزواج بطريق الشراء (coemptio) ثم إن الهبة المضافة التى تركتها امرأة رومانية لصالح شابة رومانية فى مقتبل العمر ، قد تمت مصادرتها".

وفضلاً عن ذلك فالترجمة التى ذكرها "شوبارت" فى كتابه ص١٩ وكان فيها ملتزماً بمنطوق النص اليونانى فى هذا البند ، شابها شىء من الغموض وعدم الفهم لمضمونها . وترتب على ذلك أن كان لزاماً علينا التعويل على الترجمة اللاتينية التى سقناها أعلاه كما أوردها "لينل وپارتش" ولعلها تضفى بعض الضوء وتساعد على إزالة ذلك اللبس الناشئ من قلة عناية مُصنف "الجنومون" فى اختيار عباراته وما اتسم به من عدم التدقيق فى صياغة كلماته ومصطلحاته . وفى هذا المقام ينبغى علينا الرجوع إلى النص اللاتينى الذى ساقه مُشرع رومانى هو "جايوس" ، لعلنا نجد فيه سبيلاً يُوضح لنا ماهية هذا الزواج بحق الشراء ولماذا كان يُعتبر شرطاً أساسياً من أجل حصول المرأة الرومانية على الحق الذى يخول لها عمل الوصية وهو ما يُكنى بالكلمات الآتية :

(Coemptio testamenti faciendi gratia)

Gaius I, 115, a: olim etiam testamenti faciendi gratia fiduciaria fiebat coemptio: tunc enim non aliter feminae testamenti faciendi ius habebant exceptis quibusdam personis quam si coemptionem fecissent remancipatae que et manumissae fuissent: sed hanc necessitatem coemptionis faciendae ex auctoritate divi Hadriani senatus remisit.

على أن النص اللاتينى للبند الثالث بعد الثلاثين ليست به أية إشارة إلى هذا التجديد الذى أصدره السناتو بناء على مشورة الإمبراطور "هادريان" واعتبار ذلك ضرورة

مُلــزمة . وجاء ذكر ذلك فى السطرين الأخيرين من النص الذى أورده "جايوس" وجـــاء ذكر هذه القاعدة القديمة كأنما هى لا تزال قائمة وسارية المفعول . وهـــى تقضـــى بـــأن النسوة الرومانيات كان مسموحاً لهن بمقتضى التشريع الرومانى فى أن يـــبرمن الوصيــة الأخيرة فى حالة واحدة وهى أن يكون مسبوقاً علـــى ذلــك عقــد زواج بحــق الشــراء (coemptio) يُخول لهن عمل تلك الوصية الأخيرة . وكانت هذه القاعدة مطبقة فى رومـــا وملزمة حتى عصر "هادريان" ثم إن ورود هذا البند فى وثيقة "الجنومون" دليل بيّن علـــى أنها كانت لا تزال مطبقة فى مصر كذلك إلى ما بعد عهد "هادريـــان" واســتمرت نــافذة المفعول فى مصر فى عهد الإمبراطور "أنطونيوس بيوس" (١٥٠ - ١٦١م.) . على أنــه من المحتمل كذلك فيما يبدو ، أن هذه القاعدة كانت مُغْــفلة وأن الحكومــة كــانت تغـض الطرف عنها فى كثير من الأحيان . ولدينا البرهان على ذلك فيما جاء فـــى وثيقــة مــن العصر الرومانى وهى منشورة فى موسوعة (Sammelbuch) رقمها ٧٦٣٠ وتاريخها فـــى عام ١٤٣م وجاءت بها إشارة إلى وصية تقضى بالعتق وكانت التى أبرمتها امرأة رومانيــة ولم يرد بها ما يفيد أن عقداً لزواج سابق من النوع المنوه عنه بحق الشراء كـــان مبرمـــاً لديها . ونسوق هنا بعض المراجع التى عرضـــت لـــهذا الموضـــوع وهـــى "ريكوبونـــو" ص١٥٩ ، "اكسكل جيلينباند" ص٤٣ ، "إدريس بـــل" (Idris Bell) فـــى مجلـــة بلجيكيــة (Chronique d'Egypte) العدد (١٣) لسنة ١٩٣٨ ص٣٥٥ وقد أشار "إدريس بل" فى هـــذا المقال إلى ذلك بقوله "إن المرأة الرومانية لم يكن مسموحاً لها بأن توصـــى بـــأى شـــىء خارج نطاق ذلك الزواج بحق الشراء (coemptione) وأن هذه القاعدة كانت نافذة المفعــول وواجبة الأداء فى روما على عهد "هادريان" ثم بقيت مطبقة فى مصر بعد ذلـــك وجـــاءت الإشارة إليها فى هذا البند من "الجنومون" وهذا دليل على أنها كانت لاتزال مرعيـــة فـــى عهد الإمبراطور "أنطونينوس بيوس" .

البند الرابـــع بعد الثلاثـــين (الأسطر ٩٦ – ٩٨) $\overline{\lambda\delta}$

Τοῖς ἐν στρατείᾳ καὶ ἀπὸ στρατείας οὖσι συνκεχώρηται διατίθεσθα[ι] καὶ κατὰ Ῥωμαϊκὰς καὶ Ἑλληνικὰς διαθήκας καὶ χρῆσθαι οἷς βού-λωνται ὀνόμασι, ἕκαστον δὲ τῷ ὁμοφύλῳ καταλείπειν καὶ οἷς ἔξ[εσ]τιν.

"يصرح للجنود سواء أكانـــوا فى أثناء فترة أدائهم للخدمة العسكرية أو عقـــب تركـــهم إياها ، أن يوصوا إما بوصية رومانية أو بوصية يونانية . ومن حقهم أن يستخدموا كـل ما يروق لهم من الأساليب والعبارات فى صياغتها ، على أنه ينبغى على كل واحدٍ منـــهم مراعاة التوخى فى أن تكون الوصية صادرة لصالح أحدٍ من بنى عشيرته ، ممن تتوافـر فيه الأهلية لقبول مثل تلك الوصية" .

ويقضى هذا البند بالسماح للجند وهم فى أثناء أدائهم للخدمة العسكرية ثم للمسـرحين منهم ، أن يوصوا بما لديهم من أملاك وأموال وأن يبرموا وصايــا رومانيـــة أو يونانيـــة حسبما يشاءون . وكانت لهم مطلق الحرية فى استخدام ما يروق لهم مـــن عبـــارات فـــى صياغة هذه الوصايا . ولكن هناك شرط مُلزم يقضى بأنه لابد فى كــل حالـــة مـــن هـــذه الحالات أن يكون تصرفهم فى هذه الأملاك لصالح مَن كان من بنى جلدتهم ولمن يجـــوز لهم حرية التصرف إليهم وتتوافر لهم الأهلية فى القبول .

ويقول العالم الفرنسى "رايناخ" فى العدد رقم ٤٤ من المجلة الجديدة لتاريخ القـــانون الفرنسى والأجنبى لسنة ١٩٢٠ ص٩٤ ما يلى : إنه بحسب منطوق النص الوارد فى هـــذا البند تعين أن تكون الوصية المصاغة طبقاً للطريقة والأسلوب العســـكرى غـــير ســـارية المفعول إذا كانت قد عملت بواسطة جندى وهو فى المعركة أو فى حملة عسكرية أو كـــان عائداً منها وكانت قد أبرمت لصالح شخص من بنى جنسه . أما العالم الفرنسى "ليســـكيه" (Lesquier) فقال فى كتابه عن الجيش الرومانى فى مصر (ص٢٢٢) إنـــه يخـــالف هـــذا الرأى ويفنده فيما يلى :- إن الجند كان فى مكنتهم عمل الوصية حسبما يتراءى لهم ذلــك ،

على أن يُراعى فى ذلك القانون اليونانى أو القانون المدنى الرومانى ويتعين عليهم أن يستخدموا ما قد يروق لهم من الأسماء . وانبرى "كاركوبينو" فشارك فى تأييد الرأى الذى أبداه "ليسكيه" على أساس أن كلمة (στρατεία) الواردة فى السطر ٩٦ يقابلها فى اللاتينية (militia) وتؤدى أحد المعنيين الآتيين وهما الانضواء فى الخدمة العسكرية وكذلك الحملة العسكرية . وبقى علينا أن نختار لأنفسنا أحد هذين المعنيين . ثم يستطرد "ليسكيه" فى كلامه عن الجيش الرومانى فى مصر فيقول فى ص٢٦ "إنه كان فى مصر جيش رومانى ولم يكن هناك لا حملات ولا معارك أمام هذا الجيش كيما يخوضها . وبحسب الدور الذى كان يقوم به هذا الجيش والطريقة المتبعة فى تعبئته ، يبدو أن هذا الجيش فى هذا العصر كان عبارة عن قوة أشبه ما تكون بالحرس الوطنى ولذا ينبغى أن يكون التعامل على هذا الأساس ".

وقد جاء فى السطر ٩٦ كلمة (στρατεία) ومعناها حملة عسكرية أو معركة وعلى ذلك لا ينبغى الخلط بينها وبين كلمة مشابهة وهى (στρατία) ومعناها الجيش (١).

وجاء كذلك فى السطر ٩٨ كلمة (ὀνόμασι) ومفردها (τό, ὄνομα) ومعناها الاسم . ولعل المقصود هنا أحد أمرين (١) إما أن الجنود كانوا غير ملتزمين باتباع الصيغ والعبارات التقليدية التى جرى عليها العرف الرومانى عند عمل الوصية مثل (certa et solemnia verba) أو (٢) أن الإشارة هنا إلى مجرد "الأسماء" . ذلك أن الجنود فى الأقاليم كان يروق لهم فى كثير من الأحيان أن ينتحلوا لأنفسهم أسماءً رومانية . وسواء انصرف المعنى المقصود إلى هذا المعنى أو ذاك ، فلا سبيل إلى الجزم بشىء فى هذا الشأن (انظر كتاب "تاوبنشلاج" عن القانون ص١٩٩ ، الحواشى ٣٧ ، ٣٨ ٣٩ .

(I) (οἱ ἐν στρατ εἰᾳ καὶ ἀπὸ στρατείας ὄντες)
إن هؤلاء هم الجند فى الخدمة العاملة وبعد أداء هذه الخدمة يصبحون من المحاربين القدماء (veterans) أما كلمة (διατίθεσθαι) فمعناها التصرف فيما يملكه الفرد من عقار عن طريق الوصية (διαθήκη) وكلمة (καταλείπειν) بمعنى يوصى (bequeath) .

البند الخامس بعد الثلاثين (السطران ٩٩-١٠٠) $\overline{\lambda\varepsilon}$

Τοὺς στρατευομένους καὶ ἀδιαθέτους τελευτῶντας ἐξὸν τέκνοι[ς] καὶ συγγενέσει κληρονομεῖν, ὅταν τοῦ αὐτοῦ γένους ὦσι οἱ μετερχ[όμε]νοι

"الجنود الذين لقوا حتفهم فى أثناء الخدمة العسكرية دون أن يتركوا وصية ، يحق لأولادهم ولذوى قرباهم أن يُصبحوا ورثة لهم ، على شريطة أن يكون المطالبون بالحق فى هذا الإرث من نفس الجنسية" (١) .

ينحو هذا البند نحو مثيله السابق وهو البند ٣٤ فجاء متضمناً بعض القواعد الخاصة بالجند وما ينبغى أن يسرى عليهم من تشريع عسكرى يُنظم أوضاعهم وكيفية التصرف فيما قد يتركونه من إرث سواء فى أثناء الخدمة أو بعد مماتهم .

وقد جاء فى كتاب "الحضارة الرومانية" لمؤلفه العالم الأمريكى "نافتالى لويس" ، الجزء الثانى ص٣٨١ ترجمة إنجليزية لهذا النص وما به من توقيت لتاريخ وفاة هؤلاء الجند ووقوع هذا الحدث الأليم فى أثناء الخدمة العسكرية العاملة . ولكن النص اليونانى ليس فيه ما يدل على هذا التوقيت بالذات ، ولعل المترجم الأمريكى استقى هذا المعنى الدال على التفريع بأن الوفاة كانت فى أثناء الخدمة العسكرية ، مستمداً هذا من معنى الكلمة اللاتينية المقابلة وهى :- (militantibus) أى وهم يؤدون الخدمة العسكرية .

ولعل النص اللاتينى الذى نشره "لينل" و "پارتش" فيه ما يُوضح المعنى الوارد فى هذا البند ..

"Militantibus etiam qui intestati moriuntur liberi et cognati heredes fieri possunt, si quidem ejusdem generis sunt qui veniunt".

أما عن قواعد الإرث فى حالة عدم وجود وصية وكيفية التصرف بالنسبة لأبناء

---

(١) جاء فى السطر ١٠٠ كلمة (*συγγενέσει*) وينبغى تصويبها هكذا (*συγγενέσι*) .

الجند ولذوى قرباهم ، فإن الشرط الوحيد الذى نص عليه هذا البند هو أن يكون هؤلاء من نفس الجنس ويتبعون جنسية المتوفين .

وقد عرض العالم الإيطالى "أرانجيورويس" (Arangio Ruiz) فى كتاب عنوانه (Liber Mandatorum) ص٢٢٢ لهذا البند بالشرح والتفصيل معتبراً إياه أنه جاء شاملاً وفيه تخصيص دقيق لنظام الإرث لدى الجند وذويهم . وقد ورد فى النص فى السطر ١٠٠ كلمة لها دلالتها وهى (κληρονομεῖν) فى صيغة المصدر وهذه الكلمة كان يتردد استعمالها كثيراً فى وثيقة "الجنومون" وكان المقصود بها أن تؤدى معنى يطابق الوراثة (hereditas) فى القانون المدنى . وأصبح لهذا الموضوع أهمية خاصة لتعلقه بتملك العقار بالنسبة لأبناء الجند فى حالات الوصية وعدم وجودها (de bonorum possessione ex testamento militum) .

ومن المعروف جيداً أن الأبناء الذين يُولدون لآباء من الجند المتمتعين بالأهلية الرومانية وكان مولد أبنائهم فى أثناء فترة أدائهم للخدمة العسكرية ، يُصبحون أبناءً غير شرعيين ، نظراً لأنه كان محرماً على الجند أن يتزوجوا فى أثناء الخدمة العسكرية وبالتالى أصبح هؤلاء الأبناء غير قادرين على أن يخلفوا آباءهم فيما أوصوا به . وقد أشار إلى ذلك صراحة الإمبراطور "هادريان" فى خطاب طريف بعث به إلى الوالى الرومانى على مصر وهو "كونتوس راميوس مارتياليس" (Quintus Rammius Martialis) فى عام ١١٩م [1] معبراً فيه عن إشفاقه على مصير أولئك الأبناء غير الشرعيين الذين يطالبون بالإرث فى أملاك آبائهم (bonorum possessio) .

وفى هذا الخطاب أبدى الإمبراطور "هادريان" شيئاً كثيراً من التسامح وآثر أن يُطبق على هؤلاء الأبناء الحكم الذى يجرى بالنسبة لذوى القربى . وجاء خطاب

(1) Quintus Rammius Martialis 117 - 119 A. D. . Reimuth. The Praefect . p. 93 : P. Oxy. 1023, 2265, & A Working list of the Praefects ... 1967 p. 93.

"هادريان" هذا منشوراً فى مجموعة بردى برلين (B. G. U. 140) ، ثم فى البردى المختار "لإدجار" و "هنت" الجزء الثانى رقم ٢١٣ ص ٨٨ – ٩٠ ، وهكذا وجب التطبيق لما جاء فى رسالة الإمبراطور "هادريان" إلى الوالى الرومانى فى مصر وصار من حق هؤلاء الأبناء غير الشرعيين أن يرثوا آباءهم عند عدم وجود وصية ، على شريطة أن يكون هؤلاء المطالبون بهذا الإرث من نفس الجنسية . ومن الطريف أن نسوق هنا فقرات من هذه الرسالة التى تحمل منطقاً ينم عن المشاعر الإنسانية إذ قال الإمبراطور لعاملة فى مصر "إنى أعرف يا عزيزى "راميوس" أن الأفراد الذين أقر آباؤهم (οἱ γονεῖς) بأنهم أنجبوهم فى الفترة التى كانوا يؤدون فيها الخدمة العسكرية ، قد حُرِّم عليهم أن يخلفوا آباءهم فى الاستيلاء على موارد الدخل الناجم من أملاك آبائهم . ولم يكن فيما يبدو فى هذا الإجراء أى بادرة دالة على القسوة نظراً لأن تصرف هؤلاء الآباء اعتبر من الأعمال المخالفة لما جرى عليه العرف فى النظام العسكرى . ولكن تعبيراً عما يُخالج نفسى ، يَسرنى غاية السرور أن أعلن المبدأ الذى يُتيح لى حق التفسير فى شىء من التسامح لقاعدة صارمة مقررة من عهد الأباطرة الذين سبقونى . ذلك أنه على الرغم من اعتبار أولئك الأبناء الذين كان ينظر إليهم على أنهم ورثة غير شرعيين لآبائهم وهم فى فترة خدمتهم العسكرية ، فإنى أقرر أن هؤلاء الأبناء أصبح فى وسعهم كذلك المطالبة بحقهم فى إرث أموال آبائهم بمقتضى تلك الفقرة من المرسوم الذى يُخوِّل للذرية من الصلب مثل هذا الحق ... ".

البند السادس بعد الثلاثين (الأسطر ١٠١ – ١٠٥) $\overline{\lambda\varsigma}$

Τῶν ἐπὶ φόνοις ἢ μίζοσιν ἁμαρτήμασιν κολαζομένων ἢ καὶ δ[ι'ὁ-]
μοίας αἰτίας αὐθε[[ιερ]]ρετον φυγὴν ἑλομένων τὰ ὑπάρχοντα
ἀναλαμβάνεται , δίδοται δὲ τοῖς τέκνοις αὐτῶν τὸ $\overline{\iota}$ καὶ ταῖς γυ[να]ι-

ξὶν αἱ ἐν ἀργυρίῳ προῖκες , καὶ αὐτοῖς δὲ τὸ $\overline{\iota\beta}$ Ἀντωνῖνο[ς]

Καῖσαρ ὁ κύριος συνεχώρησεν .

"الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم قتل أو ما هو أشد من ذلك ، صدر الحكم بإدانتهم وكذلك أولئك الذين ارتكبوا جرائم مماثلة ، ثم آثروا الذهاب إلى المنفى بمحض اختيارهم ، صُودرت أموالهم ، ومع ذلك فإن أولادهم يحق لهم أن يحصلوا على عشر هذه الأموال ويكون لزوجاتهم الحق فى أن يستردن بائناتهن بعد تقويمها نقداً . ووافق سيدنا الإمبراطور "أنطونينوس" على أن يترك لنفس المجرم المدان نسبة ($\frac{١}{١٢}$) من أمواله" .

والمقصود هنا على حد قول "ريكوبونو" فى كتابه ص١٧١ أن البائنات كان يجرى تقويمها بحالتها الراهنة عند البيع على النحو الآتى :-

(dotes venditionis gratia aestimatae)

ويؤكد نفس هذا المعنى العالم الألمانى "أكسكل جيلنباند" فى تعليقه على وثيقة "الجنومون" ص٤٧ بقوله إن المعنى المفهوم هنا هو تقويمها فى حالة البيع . وقد جاء فى المرسوم الذى أصدره الوالى الرومانى الألمعى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" سنة ٦٨م. تعليمات صريحة بخصوص البائنات وحق الزوجات فى الحصول عليها وضمان الدولة لذلك الحق وتحصيلها من بيت المال كاملة وغير منقوصة . وهاهى الفقرة الدالة على ذلك فى هذا المرسوم (السطران ٢٥ – ٢٦) :- "أما البائنات التى تخص الغير والتى ليست فى حوزة الأزواج ولا فى قبضتهم ، فقد قضى فى أمرها الإله "أغسطس" والولاة (على مصر) وحتموا ردها من بيت المال للزوجات اللائى ينبغى المحافظة على مالهن من حق مقرر فى الأسبقية والأولوية فى التنفيذ " وهذا ما يُكنى له بالكلمة اليونانية الآتية (*ἡ πρωτοπραξία*) . وهكذا يكون الوالى الرومانى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" قد أكد حرص الدولة على الاحتفاظ للمرأة بما يجب أن تتمتع به من حق الاستئثار ببائنتها ضد أى مطلب للخزانة . وبذلك يكون قد وثق القاعدة اليونانية القاضية بأن المرأة لها كامل

الحق فى استرداد بائنتها دون منازع .

وقد تناول "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ، هذا البند بالتعليق المستفيض فى الصفحات (١٦٩ - ١٧١) فذكر الكثير من المراجع ثم عرج إلى شرح بعض النقاط . وقد عالجت الفقرات الواردة فى سياق هذا البند جانباً مهماً من حياة الناس وبخاصة أولئك الذين انحرفوا وأذنبوا من هؤلاء ثم أدينوا فى جرائم جسيمة مثل القتل (φόνος) أو ما هو أشد من ذلك ، فنصَّت على ضرورة مصادرة أموالهم ومقتنياتهم (τά. ὑπάρχοντα) وكُنِيَ لذلك بالعبارة اللاتينية الآتية (bona damnatorum) .

ومن الطريف أن نسوق هنا النص اللاتينى الذى أورده "لينل" و "بارتش"

"His qui rei capitalis damnatur vel proptereiusmodi causam voluntarium exilium elegerint, bona auferuntur, Liberis autem eorum decima, uxoribus dotes aestimatae dantur et ipsis vero duodecimam partem imperator Antoninus dominus noster concessit".

ولعله من الشائق أن نُنَوِّه هنا بتلك الروح السائدة من حيث الميل نحو التخفيف من المصادرة الكاملة والرجوع إلى مراعاة صالح أطراف أخرى من الأبناء والزوجات ، بل والمذنبين أنفسهم وذلك بالسماح والتجاوز عن نصيب معين وترك هذا الجزء لكل فريق من هؤلاء . فبخصوص الأبناء سُمح لهم بأن يأخذوا العشر من الأموال ، أما بالنسبة للزوجات فجاء فى النص حرفياً "البائنات نقداً" وبمقتضى هذا فى ضوء النص اللاتينى كان يتعين تقدير البائنات بحسب قيمتها الشرائية عند البيع ، وهذا هو المعنى المقصود. أما التخفيف والتيسير الثالث فهو المتعلق بالمذنبين أنفسهم إذ اقتضت مروءة الإمبراطور "أنطونينوس" بأن يسمح لهم بالحصول على نسبة قُدرت بواحد على اثنى عشر ($\frac{١}{١٢}$) من أموالهم [1] .

(1) Antoninus Pius (138 – 161 A. D.) .

البند السابع بعد الثلاثين (الأسطر ١٠٦ – ١٠٨) $\overline{\lambda\zeta}$

Οἱ παρὰ προςτάγματα βασιλέων ἢ ἐπάρχων τι πράξαντες ἀκα[τα]λ-λήλως ἐξημιώθησαν ὁ μέν τετάρτῳ μέρει τῆς οὐσίας οἱ δέ ἡμ[ισι]α, οἱ δὲ ἐξ ὅλων.

"أولئك الذين خالفوا الأوامر والتعليمات الصادرة عن الملوك أو الولاة بأن قاموا بعمل غير مطابق للقواعد المرعية ، عُوقبوا بفرض غرامة تعادل مصادرة رُبع أملاكهم أو نصفها فى بعض الحالات أو كلها فى حالات أخرى ".

ويعلق "ريكوبونو" فى كتابه ص١٧٢ على هذا النص ، مشيراً إلى مدى أهميته وما اعترى بعض فقراته من لبس وغموض . ومن ذلك أن المصادرة الإجمالية أو الاكتفاء بمصادرة الربع أو النصف من أملاك أولئك المخالفين للتعليمات والأوامر الصادرة عن الملوك أو الولاة جاء هذا كله مُصاغاً بصورة عامة ، يعوزها التحديد والتخصيص . ولعل أهم صعوبة تواجه الباحث والمتصدى لمعرفة كُنه هذا البند هو التعرف على من هم أولئك الملوك الذين كناهم النص ووردت الإشارة إليهم فى السطر ١٠٦ بكلمة الملوك (*βασιλεῖς*) ثم تلاهم الولاة الذين صدرت عنهم تلك الأوامر (*τὰ, προστάγματα*) . وقد انبرى العالم الفرنسي "رايناخ" فقال إن هؤلاء هم ملوك البطالمة وليس غيرهم . وليس هناك من غرابة فى ذلك ، فكثير من الأوامر الخاصة بالشئون المالية كانت مستمدة مما جرى عليه العرف فى عهد البطالمة ، ثم استمرت هذه مرعية فى مصر الرومانية بلا خوف ولا حرج . وقد جرى كثير من العلماء على الأخذ بهذا الرأى وكان "شوبارت" على رأس هؤلاء (Raccolta Lumbroso p. 67) . ولكن هناك رأى مخالف ومؤيد ببعض الأسانيد ، قال به "أكسكل جيلنباند" على اعتبار أن هذه الأوامر الملكية هى فى حقيقتها أوامر إمبراطورية وأن الإشارة هنا تهدف إلى أباطرة الرومان وإلى ما كانوا يصدرونه بين حين وآخر من مراسيم وقوانين . وقد أيد العالم "رستوفتزف" هذا الرأى وردده أخيراً

الآنسة البلجيكية الراحلة "مارى تيريز لانچيه" (Marie Thérese Lenger) فى مقـــال لـــها منشور فى (Melanges de Visscher, II, 1949 p. 77 n. 44 & 80) ولكنها عندما رددت هذا الرأى ذكرته مع شيء كثير من التحفظ وقالت إن البراهين المؤيدة لهذا الرأى لاتزال قابلـة للمناقشة . وعلى أى حال فهى تعتبر هذه الأوامر ذات طابع إمـبراطورى (constitutions imperiales) أما "ريكوبونو" فخلص إلى الرأى الذى أبداه فى ص١٧٣ مـــن كتابـه عــن "الجنومون" بأن هؤلاء هم أباطرة الرومان (principes romani) وقــد ســبق أن عرضنـا لوجهات النظر المختلفة فى هذا الشأن فى مقدمة هذا الكتاب بالتفنيد .

البند الثـامن بعـد الثلاثـين (السطران ١٠٩ – ١١٠) $\overline{\lambda\eta}$

Οἱ ἐξ ἀστῆς καὶ Αἰγυπτίου γενόμενοι μένουσι μὲν Αἰγύπτιοι, [*ἀ*]*μφοτέρους δὲ κληρονομοῦσι τοὺς γονεῖς*.

"الأولاد الذين يولدون ويكونون ثمرة زواج بين مواطنة حرة (*ἀστή*) ورجــل مصــرى يظلون مصريين ، على أن يكون لهم الحق فى الإرث من كلا الأبوين" .

جاء هذا البند متعلقا بموضوع الزواج المختلط وهو لذلك أصبــح مرتبطـا بـالبنود الآتية ٣٩ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ ثم ٥٧ وقد علّق "ريكوبونو" فى كتابـه ص (١٧٤ – ١٧٥) عليه بقوله إن هذا البند هو بداية سلسلة من البنـود الخاصـة بالعلاقـات الزوجية والإختلاط المشترك بين أشخاص من مختلف الجنسـيات وهـم متفـاوتون فـى المنزلة (personae disparis condicionis) مع ما قد يترتب على ذلك من نتـائج قانونيـة ناجمة عن مثل هذه الروابط من إنجاب ذرية أو نسل مخلط .

ويمكن تقسيم هذه الروابط على النحو الآتى :

١– رومانى مع مواطنة حرة Romanus + *ἀστή* (بند ٣٩) .

٢- رومانى مع مصرية Romanus + Aegyptia البنود ٣٩ ، ٤٦ ، ٥٢ .

٣- رومانية مع مواطن حر Romana + ἀστός (بند ٣٩) .

٤- رومانية مع مصرى Romana + Aegyptius (بند ٣٩) .

٥- مواطن حر مع مصرية ἀστός + Aegyptia البنود ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨ .

٦- مواطنة حرة مع مصرى ἀστή + Aegyptius البندان ٣٨ ، ٤٧ .

٧- مؤاطن حر مع إحدى ساكنات الجزر ἀστός + Nesiotis (بند ٤٨) .

٨- عتيق لأحد السكندريين مع مصرية Libertus Alexandrinonum + Aegyptia .

٩- عتيقة لمواطن حر مع مصرى liberta ἀστοῦ + Aegyptius (بند ٥٠) .

١٠- ابن لسورى عاشر مواطنة حرة مع مصرية Son of a Syrian & ἀστή + Aegyptia (بند ٥١) .

١١- أحد سكان مرسى مطروح مع مصرية Paraitonius + Aegyptia (بند ٥٧) .

وبحسب ما جاء فى البند رقم ٣٨ ، أصبح أبناء المواطنة الحرة التى أنجبت من مصرى ، مصريين وذلك طبقاً لشرط ينبغى توخيه فى ضرورة مراعاة أن تكون تبعية الابن لأحد الأبوين الأقل جنساً وهذا ما يُكنى له بالآتى فى النصين : اللاتينى واليونانى على السواء (deterioris parentis personam = ἥττονι γένει) . على أن هذا الإجراء جاء تطبيقاً للمبادئ العامة التى وردت الإشارة إليها فى قانون يسمى بقانون "مينيكيوس" (lex Minicia) الذى نجد فيه تطابقاً كذلك مع الروح القومية المرعية فى كل التشريعات التى أصدرها الإمبراطور "أغسطس" فيما يختص بأحوال الزواج والحض على التشجيع على إبرام زيجات بين الشبيبة باسباغ منح وميزات كثيرة ، ومن الطريف أن جاء بالنص الذى نحن بصدده أن هؤلاء الأبناء الذين ذكر أنهم احتفظوا بمصريتهم على اعتبار أنها أدنى مرتبة فى هذا الزواج المشترك ، كان فى وُسعهم فى الوقت نفسه الانتفاع بميزة لا بأس بها وهى تتضمن حق الإرث من كلا الجانبين (أى من الأب والأم على السواء) .

البند التاسع بعد الثلاثين (السطران ١١١ – ١١٢) $\overline{\lambda\vartheta}$

Ρωμαίου ἢ Ῥωμαίας κατ' ἄγνοιαν συνελθόντων ἢ ἀστοῖς Αἰγυπτίοις τὰ τέκνα ἥττονι γένει ἀκολουθεῖ.

"إن المواطن الرومانى أو المواطنة الرومانية إذا ما أتيحت الفرصة لأحد منهما فى أن يقيم معاشرة زوجية ويرتبط مع شخص متمتع بالمواطنية أو مع امرأة مصرية وكان ذلك عن غير قصد وبسبب الجهل بحقيقة الأمر ، فإن أولادهما لابد أن يتبعوا الجنس الأدنى منزلة" (١) .

إن تلك المعاشرة الزوجية عُبر عنها فى النص بكلمة (*συνελθόντων*) وهى من الفعل (*συνέρχεσθαι*) فى صيغته المصدرية ، ومعناها الاختلاط الجنسى ولا تتضمن أى نوع من الزواج أو تدل على أية رابطة زوجية معقودة بين الطرفين . ولعل المشرّع فى هذا السياق كان حريصاً فى مثل هذه الأحوال على عدم استعمال الكلمة الدالة على صحة الزوجية وهى (*γαμεῖν*) وهى الكلمة التى جرى عليها العرف فى التعبير عن حالات الزواج المبرمة شرعاً وفيها توافر التكافؤ بين الطرفين المتعاقدين وكان المراد هنا باستعمال كلمة (*συνέρχομαι*) هو التدليل على عدم وجود عقد زواج مبرم وأن هذه المعاشرة الزوجية ليس لها أى سندٍ شرعى وهى ما يُعرف "بالرَقّ" .

ولعلنا نجد فى النص اللاتينى الذى نقله "ريكوبونو" الأكبر (Fontes , I , p. 476) ما يُفسر لنا المعنى الوارد فى هذا البند وهو كما يلى :–

"Liberi civis Romani vel Romanae qui per ignorantiam cum graecarum civitatum civibus (*ἀστοῖς* ?) vel Aegyptiis coierint deteriorem condicionem sequuntur".

وهاهى ترجمة هذه العبارة اللاتينية : "إن أولاد المواطن الرومانى أو المواطنة

---

(١) جاء فى السطر (١١٢) كلمة (*ἥττονι*) وتصويبها هكذا (*τῷ ἥττονι*) .

الرومانيـــة ، إذا ما ارتبط أحدهما عن جهل منه ، بعلاقة جنسية مع مواطنيــــن متمتعيـن بالجنسية اليونانية أو مع مصريين ، فإن هؤلاء الأبناء يتبعون الجنس الأقل منزلة " .

البند الأربعــون (السطران ١١٣ – ١١٤) $\overline{\mu}$

Τὰ περὶ τῶν εἰςαγόντων οὓς μὴ δεῖ εἲς τὴν Ἀλεξανδρέων πολε[ι] τ[ί]αν νῦν ἡγεμονικῆς γέγονεν διαγνώσεως .

"كل المنازعات التى قد تنشأ بين الأشخاص الذين حصلوا بـــدون وجـــه حـــق ، علـــى المواطنية السكندرية [١] ، قد أصبحت الآن عملاً داخلاً فى صميم الاختصاص القضـــائى للـــوالى" .

يرتبط هذا البند بموضوع مهم وهو اغتصاب حقوق الجنسية ومراتبـــــها . ويقــول "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" (ص١٧٧ – ١٧٨) إن هذا البند كان الهدف منه هــو المحافظة على المواطنية الســـكندرية (ἡ πολιτεία Ἀλεξανδρεῶν) والعمـــل علـــى صيانتها من عبث العابثين ، فقضت بطريقة حاسمة بأن تكون القضايا المتعلقة بما يجـــرى من إنضواء بعض الناس من غير وجه حق وعن طريق غير مشروع فى هذه المواطنيـــة السكندرية وانتحالها لأنفسهم – أصبحت إذ ذاك كل هذه القضايا من إختصاص المحكمـــة العليا التى يرأسها الوالى الرومانى فى مصر . وجاء هذا المعنى فى السطر (١١٤) هكـــذا (νῦν ἡγεμονικῆς γέγονεν διαγνώσεώς) ويقول "تاوبنشـــلاج" فـــى كتابـــه عـــن "القانون" ص (٥٩٠ – ٥٩٢) فى هذا الصدد إن السماح بالانضواء فـــى المواطنيـــة فـــى المدن المتمتعة بالحرية الذاتية وهى ثلاثة فى العصر البطلمـــــى : الإســـكندرية وبطلميـــة ونقراطيس ثم المدينة الرابعة التى أسسها "هادريان" فى سنة ١٣٠م فى العصر الرومــــانى

(١) جاء فى سطر ١١٣ كلمة دالة على المواطنية وهى (πολιτίαν) وينبغى تصويبهـــا علـــى النحو التالى (πολιτείαν) .

وهى "أنطينوبوليس" (كوم الشيخ عبادة بأسيوط) كان كل هذا متوقفاً على الانضواء مسبقاً فى سجل خاص بنظام الشبيبة (ephabate) فإذا ما انخرط فى هذا السجل نفر من الشبان فى سن معينة أمكن عن طريق ذلك منح المواطنية لهم . وفيما يتعلق بوجه الارتباط بين رابطة الشبيبة وبين منحة المواطنية علينا أن نرجع إلى عدد من المراجع والبحوث نذكر منها ما كتبه السير "هارولد إدريس بل" فى كتابه عن "اليهود السكندريين" ثم فى مقال له فى مجلة :-

Egyptian Archaeology, XXVIII, p.42; O.W. Reinmuth: The Ephabate and citizenship in Attica and Egypt. Transactions of American Philological Association LXXVIII (1947, p. 483; Musurillo, Acta Alexandrinorum p. 89; Letter of Claudius to Alexandrians ll. 52 - 59 P. M. Fraser, Ptolemaic Alexandria (1972) pp. 77, 794 - 797.

وفى رأى "تاوبنشلاج" أن أولئك الذين انضووا فى سلك الشبيبة هم بحق الذين أمكن السماح لهم بالحصول على المواطنية بمقتضى العبارة التقليدية الآتية (*εἰσάγειν εἰς πολιτεῖαν*) . وكانت هذه المواطنية يجرى منحها فى العصر البطلمى بواسطة مجلس "البولى" فى المدينة المختصة ، أما فى العصر الرومانى فكانت تُمنح المواطنية السكندرية بواسطة الإمبراطور . ويجدر بنا هنا أن نشير إلى أن أبناء المواطنين الأحرار كانوا يحصلون على المواطنية بحق المولد وينطبق هذا الوضع على النسوة اللائى يرثن عن آبائهن مرتبة المواطنية (Status civitatis) أما فيما يختص بالإجراءات المشددة التى كان الوالى الرومانى على مصر يتخذها فى حالات اغتصاب حقوق المواطنية السكندرية ، وخاصة أن هذه المواطنية كانت تُعتبر مرحلة أساسية فى سبيل الحصول على المواطنية الرومانية (civitas romana) ؛ فهذا أمر يمكن أن نتصور مدى ما كان له من أهمية مما ذكره "بلينى" فى الرسائل التى بعث بها للإمبراطور

"تراجان" وجاء هذا بصورة واضحة فى الخطابين السادس والسابع الموجهين لذلك الإمبراطور ونسوق هنا فقرة مما جاء فى الخطاب السادس على النحو التالى :-

"admonitus sum ... debuisse me ante ei Alexandrinam civitatem impetrare, deinde Romanam, quoniam esset Aegyptius"

وهكذا بدأ "بلينى" يتدم بالشكر للإمبراطور على تفضله بمنح حقوق المواطنية الرومانية (ius Quirtium) التى أسبغها على عتيقة لصديقة له تسمى أنطونيا ثم حقوق المواطنية لطبيبه المسمى "هاربوكراس" (Harpocras) ثم مضى يقول من قبيل الاستدراك "إن نصيحة قد وُجهت إليه بأنه كان ينبغى أن يحصل "هاربوكراس" هذا بوصفه مصريا على المواطنية السكندرية أولاً ثم المواطنية الرومانية بعد ذلك" . وقد جاء رد الإمبراطور "تراجان" على "بلينى" فى الخطاب السابع على النحو التالى :

"civitatem Alexandrinam secundum institutionem principum non temere dare proposui ..."

ومعنى هذه الفقرة كالآتى :- "اتباعاً للسوابق التى سار عليها أسلافى ، فإنى لا أمنح المواطنية السكندرية إلا فى الحالات الإستثنائية ، ومع ذلك فلما كُنتُ قد وعدتُ من قبل بمنح المواطنية الرومانية ، فلا أستطيع أن أرفض طلبك" .

البند الواحد بعد الأربعين (السطران ١١٥ - ١١٦) $\overline{\mu\alpha}$

Ἐὰν Αἰγύπτιος ἐκ κοπρίας [ἀν]έληται παῖδα καὶ τοῦτον υἱοποιήσηται, μετὰ θάνατον τεταρτολο[γεῖτ]αι.

"إذا قام مصرى بأخذ لقيط من أحد أكوام القمامة ثم تبناه واعتبره ابناً له ، فإنه يُعاقب بعد موته ، بمصادرة ربع [أمواله] وضمها إلى بيت المال .

جاء فى السطر الأول المرقوم (١١٥) عبارة دالة على أنه "من أحد أكوام القمامـــة" (ἐκ κοπρίας) ووردت فى بند لاحق رقمه (١٠٧) من وثيقة "الجنومون" هــذه بصــورة أخرى (ἀπὸ κοπρίας) (سطر ٢٣٨) وفى هذا الصدد ينبغـــى الرجـــوع إلـــى الوثـــائق البرديـــة الآتيـــة :

P. Oxy. 37, 7: P. Rylands, 2, 162. 17; Preisigke Worterbuch, p. 824.

أما عن العقوبة المقررة فى هذا الشأن وهى مصادرة الربع لصالح بيـــت المـــال = (τεταρτολογεῖται) فقد تكرر هذا المعنى فى مناسبات أخرى وجاءت بصيغ مختلفـــة فى البنود الآتية ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٥٦ . وقد علق "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القـــانون ص١٣٤ بقوله إن قواعد التبنى فى العصر الرومانى كانت متسمة بالقسوة والشدة ، فبينمـــا كـــانت تحتوى على شرط يبيح للمصريين ولغيرهم الحق فى التقاط طفل ذكر مـــن أحـــد أكـــوام القمامة وتبنيه ،، إذا بها تقضى بمصادرة ربع أملاك هذا الشخص المتبنى عقب وفاته وذلـك لصالح بيت المال . والكلمة الدالة على هذا المعنى صريحة لا لبس فيها وجاء اســـتعمالها فى ثلاث حالات أخرى هى البنود ٤٢ ، ٥٦ ، ٥٨ بينما الكلمة المتواتـــرة فـــى حـــالات المصادرة هى (ἀναλαμβανεῖν) وتكرر استعمالها فى وثيقة "الجنومون" فى أكثر مـــن حالة .

ويعلق العالم الفرنسى "راييناخ" فى مقال له منشور فـــى مجلـــة القـــانون الفرنســـى والأجنبى ، العدد ٤٤ لسنة ١٩٢٠ ص٤٠ فقال إن هذا المبدأ القاسى كان للمحافظة علـــى ضبط الأوضاع الاجتماعية ووضع الفواصل بين الطبقات فى مصر الرومانية على أســـس متينة . ومن أجل ذلك سُنت هذه العقوبة الصارمة وهى مصادرة ربع الأملاك لمن ســـولت له نفسه أن يخالف القواعد الفاصلة بين الطبقات بأن عمد إلى تبنى لقيط ثم اتخاذه ابناً لـــــه (υἱοποιεῖν) .

Orsolina Montevecchi I paragrafi 41 e 107 dello Gnomon dell' Idios Logos implicazioni - socio - culturali e demografiche. Atti del XVII Congresso Internazionali di Papirologia. pp. 965 - 975.

وهاهى الترجمة الإيطالية لهذا النص حسبما نشرته الأستاذة الإيطالية أورسُلينا مونتفيكى Orsolina Montevecchi :-

"Se un egizio raccoglie un infante (maschio) de un luogo di rifiuti e lo adotta, dopo la (sua) monte un quarto dei (suoi) bene va al fisco".

ومعنى هذا لا يخرج عما جاء فى النص نفسه .

البند الثانى بعد الأربعين السطران (١١٧ – ١١٨) $\overline{\mu\beta}$

Oἱ ἀκαταλλήλως χρηματίζ[ον]τες τεταρτολογοῦνται καὶ οἱ εἰδότες καὶ συνχρηματίσαντες αὐτοῖς [τε]ταρτολογοῦνται.

"إن أولئك الذين ينتحلون لأنفسهم جنسيات أو صفات كاذبة ، على خلاف ما تقضى بـــه القواعد المرعية ، يعاقبون بمصادرة ربع أملاكهم ، وتسرى هذه العقوبة كذلك على كـــل من سوّلت لهم نفوسهم بالاشتراك معهم فى ارتكاب هذا الجرم مع علمهم بهذه المخالفة؛ فيطبق عليهم مصادرة ربع أملاكهم" .

إن انتحال الألقاب أو تقمص الصفات هو من قبيل الإجراء الذى قُصد به أن يجـــرى فى أى من التصرفات القانونية ، سواء أكان ذلك بين الأفراد أمام هيئة رسمية أيًا كـــانت أو غير ذلك . وفى أحوال كثيرة كان يجرى فى الوثائق العامة والخاصـــة علـــى الســـواء أن يعمد الناس إلى انتحال بعض الصفات والألقاب ، مخالفين بذلك ما تقضـــى بـــه اللوائـــح والقوانين . وترتب على ذلك أن هؤلاء الذين ارتكبوا هذا الجرم كانوا يُعاقبون بمصـــادرة

ربع أملاكهم (τεταρτολογεῖν) . وكان يعاقب بالمثل كل من جاراهم واشترك معهم في هذا العمل ، مع علمه بماهية هذه المخالفة وخطورتها . وقد جاءت إشارة إلى جريمة مماثلة ، يُكنى لها بكلمة يونانية هي (ἡ, ἀκαταλληλία) حسبما ورد في أول السطر (١١٧) من هذا البند ومفاد ذلك أنها تعنى مخالفة الأوضاع وانتحال أي من الصفات على غير ما تقضي به اللوائح والقوانين . ولا ضير من استعمال هذه الكلمة في صيغة الظرف في صلب هذه المادة ثم استعمالها في بند لاحق رقمه (٥٣) سطر (١٣٩) في صيغة المضاف إليه .

وهكذا يكون قد ورد في البندين (٤٢) ، (٥٣) إشارة صريحة إلى ما يجري من مخالفة للقوانين وانتحال للصفات وهو أمر يُجافي الحقيقة ولا يمت للعدالة بشيء إذا ما عمد البعض إلى الانتساب إلى جنسية أو قومية لا تمت إلى الحقيقة بصلة [1] .

وقد عرج "تاوبنشلاج" في كتابه عن القانون على إدراج مثل هذه التصرفات ضمن السيئات والمخالفات التي يُعاقب عليها القانون واعتبر اللجوء إلى تغيير الوطن وانتحال وطن آخر عن طريق غير مشروع أو مجرد انتحال أسماء مزيفة من الأمور الجسيمة التي تستوجب العقاب . وكثيراً ما كانت تجري مثل هذه الأعمال وتلك التصرفات ويشيع اللجوء إليها في العصرين البطلمي والروماني في مصر .

وهنا ينبغي التنويه بكلمة (χρηματίζοντες) وهي من الفعل (χρηματίζω) ومعناها أولئك الذين ينتحلون أسماء مزيفة أو صفات = to take a title or a false style ومرجعنا في هذا الشأن إلى المؤلف الآتي :

Preisigke, Fachwörter des offentlichen Verwaltungsdienstes Ägyptens.

---

(١) جاء في البند (٣٧) من هذه المقننة إشارة عابرة إلى مثل هذه المخالفات وإغفال التعليمات التي تصدر عن الملوك والأباطرة والولاة وقد سبقت الشروح المستفيضة عن هذا الموضوع .

البند الثالث بعد الأربعين (السطران ١١٩ – ١٢٠) $\overline{\mu\gamma}$

Αἰγυπτίων μετὰ τελευτή[ν] τοῦ πατρὸς γραψάν[τ]ων τὸν πατέρα Ῥω-
μαῖον τέταρτον ἀνελήμφ[θ]η.

"المصريون الذين عمدوا عقب وفاة والدهم ، إلى قيده فى السجلات على أنه كان مواطناً رومانياً ، يُعاقبون بمصادرة ربع أملاكهم".

يَعتبر منطوق هذا البند كل من عمد من المصريين إلى تسجيل اسم والده عقب وفاته على أنه كان مواطناً رومانيا ، أنه ارتكب مخالفة جسيمة تستحق العقوبة وهى مصادرة ربع أملاكه . وفى هذا الصدد يقول "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٦٤٤ ، إن الإجراء المرعى الخاص بالإبلاغ عن الوفيات والإخطار عن المتوفين كان عملا اختيارياً . وكان الغرض من إبلاغ السلطات المحلية عن الوفيات هو ضرورة شطب أسماء المتوفين من سجل الأشخاص الخاضعين لضريبة الرأس وهى الضريبة المسماة (Laographia) والمفروضة على المصريين واليهود على السواء فى مصر . وكان المتبع أن هذا البلاغ ينبغى أن يتم خلال شهر أو شهرين عقب الوفاة فتقوم السلطات المحلية بدورها بالتحرى عن مدى صحة هذا البلاغ . وبعد التأكد من صحة ذلك الخبر ، يتم شطب اسم المتوفى من السجلات ، وبذلك يُعفى الأقربون من دفع تلك الضريبة البغيضة التى كانوا يمجونها ويتهربون من الوفاء بها .

وفيما يتعلق بالإبلاغ عن الوفيات يجدر بنا أن نلاحظ أن ما جاء فى هذا البند (٤٣) هو من الأحكام المتسمة بشىء من القسوة على كل من تُسوّل له نفسه بأن يُدلس فى الإبلاغ عن وفاة والده بانتحال صفة المواطنية الرومانية لهذا المتوفى أو ذاك . ولتفسير النص الوارد فى هذا البند يحسن الرجوع إلى المصادر الآتية :– "رايناخ" فى مقال له منشور فى مجلة تاريخ القانون الفرنسى والأجنبى العدد ٤٤ لسنة ١٩٢٠ ص١٨ ثم "ريكوبونو" ص١٨٢ ثم "اكسكل جيلينباند" ص٥٧ والكلمة التى وردت فى السطر ١١٩

وهى (γραψάντων) هى من الفعل (γράφεῖν) بمعنى يضيف اسماً ما فى دفاتر القيـــد وهذا على النقيض من كلمة مماثلة وردت فى البند السابق (٤٢) وهـــى (χρηματίζειν) وهى تحمل معنى آخر ينم عن اتخاذ اسم منتحـــل (Einer Namen fuhren) وقـــد علّـــق "شوبارت" ص٢١ على هذا السطر رقم ١١٩ وجاراه "ريكويونو" ص٤٧ فى التعليق علـــى انتحال الأسماء فى كلمة (χρηματίζω) وهى تنم عن هذا المعنى فى الاسم المنتحل .

البند الرابـع بعد الأربعـين (السطران ١٢١ – ١٢٢) $\overline{\mu\delta}$

Αἰγυπτίου ἀπογραψαμένο[υ] υἱὸν ὡς ἐφηβευκό[τ]α τῶν δύο τέταρτον ἀναλαμβάνεται .

"إذا عمد مصرى إلى تسجيل اسم ابنه على أنه قد انخرط فى سلك الشبيبة ، يُصادر ربـع أموال الاثنين [أو سدس أموال الأب] ".

إن تسجيل الأسماء فى هذه الحالـــة كـــان يُعـــبّر عنـــه بكلمـــة اصطلاحيـــة هـــى (ἀπογράφεσθαι) وكان يجرى استعمالها وشاع ذلك فى عملية إجراء الإحصاء وهـــى عملية مهمة كانت تجرى كل أربعة عشر سنة من أجل حصر المكلفيـــن بدفـــع ضريبـــة الرأس (Laographia) بواســـطة جبـــاة قســـاة يمثلـــون جماعـــة أطلـــق عليـــهم كلمـــة (οἱ, πρακτόρες). وجاءت الإشارة هنا مُنصبة على الوالد الذى ســـولت لـــه نفســـه أن يرتكب تسجيلاً خاطئاً فى سجل الإحصاء (census return) وهذا ما تنطوى عليـــه كلمـــة (ὁ . παραλογισμός) من تدليس فى الإبلاغ عن الشبيبة .

أما عن العبارة الواردة فى آخر السطر ١٢١ وهى (τῶν δύο τέταρτον) وكونها مساوية فى التقدير بالسدس من أموال الوالد واعتبارها (τὸ ἕκτον) فهذا أمرٌ كان مثـــار استشكال من قِبل المؤلفين "شوبارت ص٢٢ و "ريكويونو" ص٤٨ . ولما كـــانت الأمـــوال

المشتركة بين الأب والأم هي بنصيب ($\frac{1}{3}$) للأم والثلثين ($\frac{2}{3}$) للأب فإنه على ذلك تكــون عقوبة الأب هي ربع الثلثين أي السدس وذلك تمشياً مع القاعدة التي وردت في البند رقــم ٤٢ وهي تنص على أن تكون المصادرة تمثل ربع الأموال كعقوبة على الإدلاء بمعلومــات كاذبة .

أما عن تسجيل أسماء الأبناء وانخراطهم في سلك الشبيبة ، كتمهيد لانضمامهم فــي سن مبكرة في معاهد "الجيمنازيوم" وحصولهم على حق التعليم في هذه المعاهد المرموقــة ، فهذا أمر له أهميته ، إذ أنه كان مقصوراً على أبناء المواطنين ومحظوراً على من عداهــم. وقد كان يُراعى هذا التحريم بمنتهى الدقة لما كان يترتب عليه من نتائج وخيمة . وهكـــذا كانت هناك تفرقة في المعاملة بين اليونانيين والمصريـــين . ومــن حيــث المبــدأ كــان اليونانيون وحدهم هم أصحاب الحق المطلق في طلب السماح لأبنائهم بالانضمام في ســلك الشبيبة وبالتالي في الالتحاق بالجيمنازيوم . بينما كان هــذا محرمــاً علــى المصرييــن . وبمقتضى ما جاء في هذا البند كان المصري الذي يُحاول إدراج اسم ابنه في سجل الشــبيبة يُجازى بمصادرة سدس أموال الوالد . على أن هذه التفرقة في المعاملــة بيــن اليونــانيين والمصريين بالنسبة للتعليم ما لبثت أن فقدت أهميتها على مضي الزمان وذلك بمجـــرد أن بدأت الجيمنازيات في التواري عن الأبصار في القرن الرابع الميلادي . وبعد ذلك أصبــح من حق أي شخص أن يتعلم ويتثقف حيثما يشاء [1] . وقد يتساءل الإنسان عما هــي تلــك الاشتراطات الواجب توافرها فيمن يحق له الإنضمام في سلك تلك الشبيبة حتـــى يصبــح "إيفيــبيا" (ἐφηβεύων) في سن الثالثة عشرة ويقضي بذلك في هذه المؤسسة عاماً كــاملاً كيما يصبح في أثنائه واحداً من هؤلاء الإيفيبيين . وكانت الاشتراطات اللازمــة للســماح بدخول الجيمنازيوم والمعاهد الملحقة بها مثل حلبة المصارعة (Palaestra) فــي العصــر

(١) عن الجيمنازيات علينا أن نرجع إلى كتاب (Jean Delorme) Gymnasion, Paris 1960 ثم إلى مقال "لفان جرونن‌جن" (Van Groningen, Le Gymnasiarch) عن الجيمنازيارك .

الرومانى على الأقل ، تتطلب أن يكون الراغب فى ذلك منحدراً من ناحية الأجداد الذكــور من سلالة أولئك الذين كانوا من قبل أعضاءً فى "الجيمنازيوم". وفى أغلب الظن كانت هــذه "الجيمنازيات" بمضى الوقت تسمح لغير اليونانيين بالانضواء فى سلكها . وهؤلاء علــى أى حال لم يكن يجرى فى عروقهم دم يونانى خالص . وأصبح الأمر بمقتضى النص الــوارد فى هذا البند من وثيقة "الجنومون" يحتم عدم السماح لأى مــن المصريــين الدخــول فــى عضوية هذه المؤسسات " الجيمنازيركية" . ولكى يسمح للفرد أن يلتحق بــها كــان لابــد للراغب فى ذلك متى توافرت فيه الشروط الآنفة الذكر ، أن يمر فى اختبار دقيق يُعــرف باسم (ἐπίκρισις) وذلك للتأكد من توافر الشروط المطلوبة فى هــؤلاء الراغبيــن فــى الالتحاق بهذه المؤسسات . ويُحتمل أن كلمة تتردد فى هذا الشــأن وهــى (συνέφηβοι) كانت تجئ تعبيراً عن وجود منظمة من نوع ما ، تضم شمل أولئك الخريجين بالاشــتراك مع القائمين على هذه لمؤسسات وأنهم كانوا حريصين على الاحتفاظ بكيانهم هذا بوصفــهم ممثلين لرابطة لها كيانها على مدى بضع سنين حتى أصبحوا فى آخر الأمر يلقبون بكلمــة وردت فى ثنايا السطر (١٢) وهى (ἐφηβευκότες) .

وقد جاء فى خطاب الإمبراطور "كلوديــوس" إلى السكندريين فى ثنايــا الأســطر (٥٢ – ٥٩) إشارة إلى فئة ممن تسللوا فى الماضى إلى طبقة الشبيبة بطريق التدليس وأنــه قرر تحريم مثل هذا التصرف وتجريمه مستقبلاً [1] .

ونظام الشبيبة (ephebeia) وما ورد بشأنه من فرض عقوبة صارمة فى البند رقــم (٤٤) من هذه المقننة على كل من يرتكب أعمالاً تنم عن التدليس والتسلل إلــى صفــوف "المتأفبيــن" (οἱ, ἐφηβευκότες) من غــير وجــه حــق (παραλογίσμος) يُمثــل موضوعاً طريفاً وفوق ذلك له قدر بالغ من الأهمية بالنسبة لما كــان يــترتب عليــه مــن

(1) Sherman Le Roy Wallace, Taxation in Egypt, ἐπίκρισις, pp. 10, 98, 105, 109 - 119 etc.

الحصول على المواطنية السكندرية فى آخر المطاف . وكان من الأهمية بمكان اعتبار هؤلاء الشبيبة الذين اندرجت أسماؤهم فى سجل رسمى كان يُدون سنوياً ويصبحون بمقتضاه حائزين للوصف الآتى :

(*τοῖς κατ' ἔτος ἐφήβεις συεγραφόμενοι ἐπὶ τὴν δημοσίαν γραφήν.*)

وجُلّ هؤلاء لهم كيانهم لأن هذا القيد كان مؤهلاً لهم عند بلوغهم سن الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة ، أن يلتحقوا بالجيمنازيوم والحصول بالتبعية بعد مرور عام واحد على المواطنة السكندرية وفى هذا كسب كبير . وقد وردت إشارات عديدة إلى هذا النظام فى عدد من الوثائق البردية والنقوش اليونانية . على أن الحكومة الرومانية فى مصر كانت حريصة كل الحرص على وضع سياج متين ، يحول دون أن يتسلل إليه نفر من هؤلاء الأبناء بطريق التدليس بواسطة عدد من الآباء المضللين والأفاكين الذين عمدوا بوسيلة أو بأخرى إلى الزج بأسماء أبنائهم وهم لا يزالون فى نعومة أظفارهم منذ الثانية أو الثالثة من أعمارهم فى هذا السجل ، أملاً منهم فى الضمان لهؤلاء الأبناء بأن يتم لهم الانضواء فى الوقت المناسب فى الطائفة المختارة من تلك الجالية النقية والطاهرة من السكندريين وهم من كانوا يعرفون بالاسم الآتى: (*τὸ πολίτευμα τῶν Ἀλεξανδρείων ἀκεραῖον.*) [1] وقد نجم عن هذا الأسلوب المعيب والسقيم وجود عددٍ من الإمعات ومن لا ثقافة عندهم ولا تربية أو تعليم ممن انضووا فى كيان هذا المجلس فى الاسكندرية . وكان يخشى أن يستفحل الأمر من جراء انضواء أمثال هؤلاء فى سلك الشبيبة فيدنسوا بالتبعية تلك الجالية المرموقة والنقية من السكندريين الخلص . وقد كناهم الخطيب المتحدث باسم السكندريين إلى الإمبراطور "أغسطس" فى أثناء رحلته فى أرجاء الشرق فى الفترة ما بين عامى ٢٠ ، ١٩ ق.م. بأن هؤلاء هم أناس ممن لا خلاق لهم ولا تهذيب عندهم :

---

(1) *ἀκεραῖος* = pure & unmixed طاهر ونقى

ἄθρεπτοι καὶ ἀνάγωγοι [1] *γεγονότες ἀνθρώποι*

وقد دأب هؤلاء على الزج بأسماء أبنائهم فى سجل الشبيبة طمعاً فى الحصول لأبنائهم بطريق التدليس (*ἡ παραλογία*) على المواطنية السكندرية . ولعل تلك الإشارة إلى هذه الطائفة الدنسة على حد قول العالم اليهودى "تشيريكوفر" (Tcherkower) فى تعليقه على ما جاء فى وثيقة بردية مشهورة تسمى وثيقة "البولى" [٢] أنهم كانوا فى أغلب الظن فئة ضالة وغير مهذبة من المصريين واليهود على السواء (P. S. I. 1160).

وقد دأب نفر من كل هؤلاء على ارتكاب تلك الأعمال المخلة التى تمثل فيها الزيف والبهتان الكبير وبذلك حق عليهم ذلك العقاب المنصوص عنه فى البند المرقوم (٤٤) من تلك المقننة وهو مصادرة سدس أملاك الوالد الذى سولت له نفسه أن يقترف هذا الإثم المبين .

وقد كان كل من الأباطرة الثلاثة "أغسطس" العظيم و "جايوس كاليجولا" و "كلوديوس" قد ضاقوا ذرعاً بمثل هذه التسللات والتصرفات المريبة واعتبروها عملاً إجرامياً كبيراً وأنكروا الاعتراف بهذه التسللات مستقبلاً . على أن الإمبراطور "كلوديوس" بالذات قد آثر الاعتراف بالواقع وذلك من قبيل التسامح والتجاوز عما سلف وأقر على مضض الاعتراف بما أبرم ظلماً وعدواناً وما تم إدراجه من هذه الطغمة فى الماضى وبذلك يكون قد أسدى مكرمة وعملاً كريماً ، استحق عليه الشكر من قِبَل السكندريين ولكن كان له شرط واحد (proviso) وهو أن يستثنى من ذلك كله أبناء العبيد (*ὡς ἐγ δούλων*) وبذلك حرم طائفة كبيرة من الأبناء المولودين من أمهات من العبيد .

وقد يتساءل المرء عن كُنْية هؤلاء الذين كان يخشى تسربهم بطريق التدليس والزج

---

(1) *ἀνάγωγοι* = without education , ill-bred

(2) Corpus Papyrorum Judaecarum , vol. II No. 150 , pp. 25 - 29 .

بهم فى ذلك السجل الرسمى والسنوى حتى إذا ما بلغ هؤلاء سن الشباب وأصبحوا ممن كان يطلق عليهم الاسم الدال على الشباب (οἱ μέλλακες) فى سن الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة جاز لهم الانضواء فى سلك الجيمنازيوم وحلبات المصارعة (παλαῖστρα) وبعد ذلك بعام واحد يصبح الواحد منهم مؤهلاً للحصول على المواطنية السكندرية وهذا يعتبر شرفاً رفيعاً كانت تصبوا إليه نفوس الكثيرين . ومما لا ريب فيه أن حشداً كبيراً من المصريين واليهود كان يتطلع إلى هذا الشرف الرفيع خاصة وأن هذا كان بدوره مؤهلاً للحصول على المواطنية الرومانية . ولم يكن هناك من سبيل إلى الحصول على هذا الحق المزدوج إلا إذا كان الوالد قد فطن منذ ولادة ابنه وهو لايزال فى نعومة أظافره ، إلى القيام بتسجيل اسم ابنه فى أحد قوائم هذا السجل الرسمى فإذا بلغ سن هذا الابن مرحلة الشباب حق له اللحاق بتلك المؤسسة المرموقة وهى الجيمنازيوم والمعاهد الثقافية التابعة لها مثل حلبة المصارعة وغيرها . فإذا عاش فى كنفها سنة واحدة ومارس التدريبات الرياضية المألوفة حظى فى آخر المطاف على المواطنية اليونانية .

وقد عرَّج الإمبراطور "كلوديوس" فى ثنايا خطابه المشهور إلى السكندريين وهو الموجه فى عام ٤١م وفى صدر حكمه ، على هذا الموضوع وعلى غيره من أمهات المسائل بشىء من التفصيل والتلميح وكشف اللثام عما كان يجول بخواطر السكندريين وإلحاحهم بصفة خاصة فى المطالبة برد مجلس البولى (βουλή) إليهم وكانوا قد سلبوا إياه فى أواخر عهد البطالمة وفى عهد الملك "يورجتيس" الثانى فى أغلب الظن (١٤٦ - ١١٦ق.م.) وقد أفصح الإمبراطور عن رأيه بلا مواربة وبلا مراء وكشف عن وجهة نظره بعد أن ضاق ذرعاً بأمر هؤلاء ونَدّد بصنيعهم . ولكنه من قبيل التسامح وحسن النية والطوية والعطف (εὔνοια = πρόνοια) قضى فى أمرهم بالقبول ولو على مضض والسماح لكل من سجلت أسماؤهم فى السجل الخاص بالشبيبة سواء أكانوا أهلاً لذلك أو كانوا من المتسللين والمدلسين واعتبرهم جميعاً من الأبفيين

(οἱ. ἔφηβοι = οἱ ἐφηβευκότες) ثم حدّد تاريخاً معيناً لسريان هذه المنحة الاستثنائية وهو موعد ارتقائه العرش الإمبراطورى فى ٢٤ يناير من عام ٤١ ميلادية ، ثم قرر صراحة أنه يضمن لكل هؤلاء الحق فى المواطنية السكندرية ، بل أنه أكدها لهم وأسبغها عليهم ، وأرفق بذلك جميع الامتيازات التى أكدها لهم وأسبغها عليهم ، وأرفق بذلك جميع الامتيازات ومراتب الشرف والتعطفات (αἱ. χάριτες) التى كانت تتمتع بها مدينة الإسكندرية . ثم عقّب على ذلك بمقولة طريفة مفادها أنه قد صحت إرادته كذلك على أن جميع الامتيازات التى كانت قد مُنحت لهم من قِبَل الأباطرة ومن الملوك والولاة قبل توليه العرش ، سوف يُقرها ويثبتها لهم مثلما فعل الإمبراطور "أغسطس" . هذا هو مضمون الحكم الذى قضى به الإمبراطور "كلوديوس" ووضع تلك الأمور فى نصابها . وهكذا أصبح من حق أولئك الإيفيبين (epheboi) فى عامى ٤١ – ٤٢ ميلادية أن يتوجهوا بالشكر لهذا الإمبراطور الذى أسبغ عليهم افضاله ومكرماته والكثير من اهتماماته وتعطفاته . وقد سار على هذا المنوال الإمبراطور "نيرون" الذى كان متعاطفاً مع السكندريين ويكن لهم حسن التقدير [١] .

البند الخامس بعد الأربعين (الأسطر ١٢٣ – ١٢٧) $\overline{\mu\varepsilon}$

Ἐὰν ἀστὸς Αἰγυπτίαν γαμ[ῇ κ]αὶ τελευτήσῃ ἄτ[ε]κνος , ὁ φίσκος τὰ ἐπίκτητα αὐτοῦ ἀναλαμ[βά]νει , ἐὰν δὲ τέκνα ἔχῃ , τὸ δίμοιρον ἀναλαμβάνει . ἐὰν δὲ ἦν [πρ]οτετεκνω<κώ>ς ἐξ ἀστῆς καὶ ἔχῃ τέκνα $\overline{\gamma}$ ἢ καὶ πλείονα , τούτοις χ[ω]ρεῖ καὶ τὰ ἐπίκτητα , ἐὰν δὲ δύο τέταρτον ἢ τὸ πέμπτον , ἐὰν δὲ ἓν [τὸ] ἥμισυ .

"إذا تزوج أحد من مواطنى المدن الحرة وذلك بوصفه مواطناً حراً أى (ὁ, ἀστὸς) ،

(1) J. E. G. Whitehorne: The Ephebate & Gymnasial Class, B. A. S. P. (19), 1982 p. 177.

من مصرية ثم مات دون أن ينجب منها عقباً ، تعين على بيت المال أن يُصادر الأموال التى اكتسبها بعد الزواج . أما إذا كان له منها أولاد ، صادر بيت المال ثلثى هذه الأموال وإذا كان له من الأولاد ثلاثة أو أكثر من زيجة سابقة من إحدى المواطنات التابعات للمدن الحرة (أى أنها ἡ ἀστή) ، فإن الأموال التى آلت إليه عقب الزواج ، تحق لهم أيضاً بالميراث . وفى حالة ما إذا كان عدد الأولاد اثنين آل [لكل واحد منهما] الربع أو الخمس . وإذا لم يكن هناك سوى ولدٍ واحدٍ ، فله النصف" .

وقد علق "تاوبنشلاج" فى كتابه عن "القانون" ص١٠٥ ، على تلك الزيجات التى كانت تتم بين اليونانيين والمصريين فى ريف البلاد على نطاق واسع . ومن أجل ذلك عمد الرومان إلى وضع بعض القيود للحد منها ، فجاء فى الشق الأول من هذا البند أن المواطن الحر الذى راق له أن يتزوج من مصرية ثم وافاه القدر المحتوم دون أن ينجب منها أو يترك عقباً ، انبرى بيت المال فصادر تلك الأملاك والمقتنيات (τά, ἐπίκτητα) التى كان قد اكتسبها أو حصل عليها بعد الزواج . وهكذا يكون الأمر بمقتضى ما جاء فى هذا البند خطيراً إذ أنه اعتبر صراحة أن التزاوج بين المواطنين الأحرار والمصريات فيه شائبة وعيبٌ لعدم وجود تكافؤ بين الطرفين . وعلينا أن نرجع إلى البنود ٣٨ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ فى هذا الشأن . وينبغى أن ننوه هنا إلى أن كلمة (ἐπίκτητα) الواردة فى السطرين ١٢٤ ، ١٢٦ جاءت متضمنة تلك الثروة التى كان الزوج قد حصل عليها بعد تاريخ معين .

البند السادس بعد الأربعين (السطران ١٢٨ – ١٢٩) $\overline{\mu\varsigma}$

*Ῥωμαίοις καὶ ἀστοῖς κατ' ἀ[γνοῖ]αν Αἰγυπ[τί]αις συνελθοῦσι[[αις]] συνεχω-
ρήθη μετὰ τοῦ ἀνευθύν[ους] εἶναι καὶ τ[ὰ] τέκνα τῷ πατρικῷ γένει ἀκολουθεῖ .*

"الرومان والمواطنون فى المدن الحرة الذين ارتبطوا مع مصريات برباط فى معاشرة زوجية ، دون علم منهم بحالتهن القانونية ، أبيح لهم عمل تصحيح لنسب أولادهم وجعله تابعاً لجنسية آبائهم" .

بمقارنة منطوق هذه المادة بما جاء فى البند رقم ٣٩ ، يتبين أن تعديلاً ما قد طرأ ، وذلك من قبيل التخفيف والتيسير عما جاء فى القاعدة السالفة الذكر . وقد روعى فى ترجمة هذا النص أن كلمة (ἀνευθύνους) بمعنى لا جرم عليهم ولا تثريب أو مسئولية وهى القراءة التى قال بها "شوبارت" . وهناك قراءة أخرى وهى (ἀπευθύνους) قال بها "اكسكل جيلينباند" ص٥١ وهى بمعنى يُصوّب .

وقد أشار "تاوبنشلاج" فى كتابه عن "القانون" ص٣٢ هامش١٠٤ إلى أن هذا البند مرجعه إلى أحد قرارات السناتو الرومانى التى أضفت بعض المزايا والتيسيرات من قبيل تصويب أى خطأ قد يقع فيه المرء عن غير قصد . وهاهى بعض المراجع التى ذكرها "تاوبنشلاج" :– "ب. ماير" (P. Meyer) البردى القانونى ص٣٢٨ و "أكسكل جيليباند" ص٥٣ ثم "تاوبنشلاج" فى مجلة البردى والدراسات القانونية العدد السادس لسنة ١٩٥٢ ص١٠٣ هامش١ .

وقد علق "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٨٤ ، على هذا البند بقوله إننا إزاء حالة ينبغى فيها أن نُعرّج على النص اللاتينى لعلنا نجد بعض التفسير لما غمض علينا فى النص اليونانى وهاهو النص اللاتينى :

"Romanis et Graecorum civitatum civibus qui per ignorantiam cum mulieribus Aegyptiis coierint concessum est cum impunitate, ut liberi condicionem patris sequantur"

وترجمته كما يلى : "إذا قامت بين الرومان والمواطنين الأحرار فى المدن اليونانية ،

علاقة جنسية مع نسوة مصريات ، على غير علم منهم ، فهذا أمر مسموح به ولا يدخل تحت طائلة العقاب . على أن أولادهم ينبغي أن يتبعوا حالة الوضع الذى كان عليه والدهم" .

وكان هذا التشريع تطبيقاً لأحد قرارات السناتو الرومانى التى أجازت تصويب ما قد يقع فيه الزوج عن طريق الخطأ غير المقصود (erroris causae probatio) وضرورة تصويبه على الفور ...

وقد أشار إلى ذلك المشرع "جايوس" -: Gaius I . 67 (4)

sed ex senatus consulto permettitur causam erroris probare et ita uxor quoque et filius ad civitatem Romanam perveniunt, et ex tempore incipit, filius in potestate patris esse .

وترجمته هكذا : " ... ولكن تنفيذاً لقرار السناتو ، سُمح بتصويب وتصحيح ما وقع من خطأ ؛ وعلى ذلك يحق للزوجة والابن أن يُمنح كل منهما المواطنة الرومانية . ومن ذلك التاريخ يحق للابن أن يشرع فى التمتع بمركز أبيه" .

البند السابع بعد الأربعين (السطران ١٣٠ – ١٣١) $\overline{\mu\zeta}$

Ἀστὴ συνελθοῦσα Αἰ[γ]υ[πτίῳ] κατ' ἄγνοιαν ὡς ἀστῷ ἀνεύθυνός ἐστιν . ἐὰν δὲ καὶ ὑπὸ ἀμφοτέ[ρων ἀπ]αρχὴ τέκνων τεθῇ , τηρεῖται τοῖς τέκνοις ἡ πολιτεία .

"المواطِنة الحرة (ἡ, ἀστή) التى ارتبطت مع مصرى فى معاشرة زوجية وجاء ذلك عن جهل منها وكان يسودها الاعتقاد بأنه مواطن حرّ (ὁ, ἀστός) ، فلا لوم ولا تثريب عليها فى ذلك وإذا قام الطرفان بالابلاغ عن مولد أحد من أبنائهما ، فإن صفة المواطنية ومنزلتها تسبغ على هؤلاء الأولاد ".

جاء فى السطر (١٣١) كلمة (ἀπ]αρχῇ) ولربما كانت مسبوقة بـأداة التعريف وهى (ἡ) ومعناها الثمار الأولى أو البواكير ويُحيلنا العالم "شوبارت" فى كتابه ص٢٣ على ما جاء فى كتاب "بلاومان" (Plaumann) من أجل تفسير معنى هذه الكلمة واعتبار أنها تفيد حصولهم على شهادة ميلاد تخول لهم التمتع بهذا المركز الممتاز . وكان العبيد يحصلون على شهادة مماثلة ، تؤكد مولدهم فى بيت مصرى وتسمى هذه الشهادة (οἰκογένεια) وقد وردت إشارة إلى ذلك فى البند ٦٧ من هذه المقننة .

البند الثامن بعد الأربعين (السطر ١٣٢) μη̅

Ἀστοὶ[[ς]] γήμαντες Νησιώτ[ιδα]ς ὅμοιοί εἰσι τοῖς Αἰγυπτίοις συνελθοῦσι.

"المواطنون الأحرار الذين شاءوا أن يتزوجوا من ساكنات الجزر أصبحوا يُشبَّهون بأولئك الذين ارتبطوا بمصريات فى معاشرة زوجية" .

إن هذا التنظيم التشريعى جاء مشوباً بشىء من الغرابة وعدم الأصالة ؛ وكان المراد منه أن المواطنين الأحرار أصبح محرماً عليهم حق الزواج المشروع (conubium) من إحدى ساكنات الجزر المتاخمة للشاطئ الممتد من غرب الإسكندرية حتى برقة وأنه إذا حدث أن وقعت حالة من هذا النوع ، فإن هذه العلاقة تصبح متسمة بالنسق المرعى فى الرباط القائم بين أى من المصريات والمواطنين الأحرار فى معاشرة زوجية . ويبدو أن هذا هو خلاصة الرأى الذى انتهى إليه العالم الألمانى "اكسكل جيلينباند" فى كتابه ص٥٢ على النحو التالى :

"Die Sonderbestimmung in See. 48 Zeigt, dass ἀστοί mit Nesiotiden kein conubium haben, dass ein solcher Fall wie die Verbindung mit der Ägypterin angeschen wind".

وقد عرض "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٨٥ لهذا الموضوع فأحالنا إلى البندين ٤٥ ، ٤٦ وما جاء بهما من تشريع وذلك من قبيل عقد مقارنة مع هذا الموضوع الذى نحن بصدده . وإذا اعتبرنا هذه الرابطة على أنها بمثابة زواج غير مشروع أى (matrimonium iniustum) ، فإن هذا يقتضى ألا نعتبره زواجاً على الإطلاق أى أنه غير مستوفى للشروط الواجبة فى الزواج الصحيح (conubium) وفى هذه الحالة يُصبح الأبناء تابعين للجنس الأقل منزلة وذلك بناءًا على ما قضى به قانون رومانى مشهور يُسمى بقانون "مينيكيوس" (Minicius) = (ex ratione legis Miniciae) أما عن سكان الجزر وهم الذين يسمون بالنسيوتيين (Nesiotes) فهم أولئك الذين كانوا يقطنون بلاداً واقعة فى الجزر المتاخمة والواقعة على امتداد الشاطئ بدءًا من غرب الإسكندرية حتى برقة .

وقد جاء ذكرهم فى كتاب "استرابون" السابع عشر من جغرافيته ، ١ ، ١٤ ، وقد نوّه عنهم على أنهم جماعة من النسيوتيين الذين سكنوا فى مجموعة من الجزر الصغيرة على امتداد الشاطئ المسمى "بالمارماريكى" صوب الغرب من الإسكندرية حتى حدود برقة .

البند التاسع بعد الأربعين (السطر ١٣٣) $\overline{\mu\vartheta}$

Ἀπελευθέροις Ἀλεξαν[δρέω]ν οὐκ ἐξὸν Αἰγυπτίαν γῆμαι .

"غير مسموح لعتقاء السكندريين أن يتزوجوا من مصريات ".

يُعلق "تاوبنشلاج" فى كتابه عن "القانون" ص١١٠ – ١١١ بقوله إن قيوداً قد وُضعت للحد من الزواج بين عتقاء السكندريين وهم الذين كانوا مملوكين لمواطنين سكندريين وبين المصريات وكناهم النص بالكلمات الآتية :

ἀπελεύθεροι Ἀλξανδρέων + Αἰγυπτίαι

وخلص المؤلف إلى أن مثل هذه الزيجة كانت مُحرمة وباطلة ؛ وفضلاً عن ذلك الحرمان والبطلان فالأبناء الذين يُولدون من هذه الزيجة الباطلة أو المحرمة على حد قولهم (damnatus coitus) يُعتبرون غير شرعيين ويُصبحون مصريين أى (Aegyptii) ويُعلق "ريكوبونو" الأكبر عن الصفة غير الشرعية لهذا الابن بما يلى: (Fontes 2, III 19)

μὴ ὢν δε νόμιμος ὑιος πατρὸς ὄντος Ἀλεξανδρέως Ἀλεξανδρεὺς οὐ δύναται εἰναι

ويقتضى هذا عدم استحقاق مثل هذا الابن بأن يسمى سكندرياً أو يحظى بهذا اللقب وبذلك يكون هو الابن غير الشرعى من أب سكندرى ويصبح غير أهل لأن يُسمى سكندرياً حسب منطوق هذه الفقرة التى ساقها "ريكوبونو" . وفى هذا توكيد للمعنى الوارد فى البند التاسع بعد الأربعين والذى اقتضى صيانة المواطنية السكندرية من أن تشوبها أية شائبة وحرص على وضع الضمانات الكفيلة بالمحافظة على بقائها نقية وخالصة مما يعتورها من شوائب .

البند المرقوم بالخمسين (السطران ١٣٤ – ١٣٥) $\overline{\nu}$

Ἀπελευθέρας ἀστοῦ τετ[εκν]ωμένης ἐξ Αἰγυπτίου Νωρβᾶνος τὰ ὑπάρχοντα ἀνέλαβεν. Ῥοῦφος [δὲ] τοῖς τέκνοις ἔδωκε.

"عتيقة المواطن الحر التى أنجبت من مصرى ، كان نصيبها من "نوربانس" (Norbanus) أن جوزيت بمصادرة أموالها ، ولكن "روفوس" (Rufus) رد هذه الأموال للأولاد" .

ويُعلق "اكسكل جيلينباند" فى صفحة ٥٢ هامش ٢ على الاسمين الواردين فى هذا

النص بأن "سيبيوس روفس" كان يشغل وظيفة الإديولوجوس فى عام ١٦م وأن سميا له هو "ميتيوس روفس" كان والياً على مصر فى الفترة ما بين ٨٩ - ٩١م.وأن سمياً أخر هو "يونيوس روفس" كان والياً على مصر فى الفترة ما بين عام ٩٤ حتى ٩٨م. وعلى ذلك أصبح من الصعوبة بمكان التعرف على من يكون "روفس" هذا وهو الذى ورد اسمه، مُفرداً أما عن "توربانوس" فليس من اليسير معرفة تاريخه ، ولكن من المؤكد أنه شغل منصبه قبل "روفس" وبناءًا على ذلك كان يقيناً أحد الولاة وليس رئيساً لديوان الإديولوجوس . وقد تناول هذا البند وضعاً نشأت فى ظله رابطة جنسية بين إحدى عتيقات السكندريين وبين أحد المصريين وهى حالة انعكس فيها الوضع الذى ورد فى البند السابق رقم (٤٩) . وقد تأرجحت الأحكام بالنسبة لهذه الحالة الشاذة فاعتبر الوالى "توربانس" أن هذه الرابطة ليست علاقة زوجية مشروعة . ومن ثَمَّ قضى بمصادرة أموالها ، على أساس أن الأبناء الذين يُولدون أصبحوا غير شرعيين وأبناء حرام (spurii) أما "روفوس" فاقتصر على اعتبار مثل هذه الرابطة غير مستوفية لشرط التكافؤ وفى هذه الحالة يكون من حق الأولاد أن يحصلوا على منزلة أمهاتهم وبالتالى قرر استحقاق الأولاد للأموال .

وأنه لمن الطريف أن ينشأ مثل هذا الخلاف بين "توربانس" و "روفوس" فبينما يُصادر الأول الأموال الخاصة بالعتيقة التى أنجبت من مصرى ، إذا بالثانى يناقض هذا القرار ويقرر استحقاق الأولاد لهذه الأموال من قبيل التيسير .

البند الواحد بعد الخمسين (سطر واحد رقمه ١٣٦) $\overline{\nu\alpha}$

Σύρου καὶ ἀστῆς υἱὸς ἔγημ[εν Αἰγ]υπτίαν καὶ κατεκρίθη ὡρισμένον κέφαλαῖον.

"ابن السورى من مواطنة حرة يُعاقب بالغرامة المقررة ، إذا ما تزوج من مصرية" .

وفى تعليق "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص١٨٦ على هذا البند جاء أن هذا الزواج المختلط بين ابن السورى من مواطنة حرة وبين المصرية ، كان يُعتبر عملاً بـاطلاً (ἀκαταλλήλως) أى مغايراً ويُعاقب مرتكب هذا الجرم بدفع غرامة إجماليـة ثابتـة . وهنا قد يتساءل الإنسان هل ابن السورى الجنسية هذا يُعتبر مواطناً حراً فى مدينة يونانيـة حرة أم انه كان مواطناً فى مدينة غير حرة فى سوريا . على أن هذا التساؤل لا سبيل إلـى الإجابة عنه والسبب فى ذلك أن النص جاء مقتضباً . أما الأولاد فشأنهم واضـح إذ أنـهم اعتبروا مصريين ولا حق لهم فى أن يرثوا .

البند الثانى بعد الخمسين (سطر واحد رقمه ١٣٧) $\overline{\nu\beta}$

Ῥωμαίοις ἐξὸν Αἰγυπτίαν γ[ῆμα]ι .

"إن الزواج بين الرومان والمصريات أمر "مستساغ وجائز" .

جاء فى كتاب "الحضارة الرومانية" تأليف العالم الأمريكى "نافتالى لويس" (Naphtali Lewis) الجزء الثانى طبعة ١٩٦٣ ص٥٣٨ هامش ١٥٤ ما يفيد أن تعليقاً على هذا البنـد الطريف أمر واجب وقيل فى هذا الصدد أن هناك تفاوتاً وانقساماً فى الرأى بيـن العلمـاء حول ما إذا كانت هناك كلمة "لا" النافية (οὐκ) قد أسقطها أو أغفلها الناسـخ عـن عمـد وأصبح من المتعين إثباتها فى هذا المقام وربما كان إسقاطها بواسطة الناسخ جاء بطريـق الخطأ الفاضح أم أن الوضع ينبغى أن يبقى على ما هو عليه . وبذلك نقع فى حـيرة مـن أمرنا لأن المعروف أن تحريماً قاطعاً للزواج بين الرومان والمصريات كان قائماً . وهـاهو النص اللاتينى كما أورده "ريكوبونو" الأكبر Fontes, I , p. 477

"Romanis mulierem Aegyptian ducere licet".

وترجمته على النحو الآتى : "يجوز للرومان أن يتخـذوا زوجـات مصريـات" . ولكـن

المتعارف عليه أن مثل هذا الزواج كان أمراً غير مشروع ولا مستساغ . وعلى ذلك فالرأى الغالب يتطلب أن نثبت في النص كلمة "لا" النافية أى (οὐκ) ونعتبر أن المعنى جاء بصيغة النفي وليس بالاثبات حتى لا يكون هناك أى تعارض مع الأحكام الواردة في البندين ٣٩ ، ٤٦ .

وقد شرح "يوتى" (Youtie) وجهة نظره هذه بإفاضة في مقال طريف له نشره عن طبقة الأباء الذين لا ينتمون لآبائهم وهم (οἱ , ἀπάτορες) وهم الذين يعتبرون (Νόθοι) أى ابناء زنا والمقال منشور في كتاب نشر حديثاً عنوانه "Hommages a Claire Preaux" الصادر في بروكسل ١٩٨٨ ص ٧٢٣ وفي هذا المقال تأييد لوجهة نظر خاطئة فندها "أندريه بيجانيول" في مقال آخر منشور في مجلة (Museum Helveticum) وقد حسم الأمر في آخر المطاف وجاز لهذه الطائفة من الرومان الذين حازوا هذه المنزلة الرومانية على سبيل المكافأة والتعويض عن الخدمة في الأسطول الروماني وأصبح لا ضير لأحد منهم بأن يتزوج من مصرية فهذا يعتبر أمراً طبيعياً .

أما الآراء الفجة التى أفرط "يوتى" فى ذكرها فى مقاله هذا تعبيراً لهذا البند رقم ٥٢ من الجنومون فينبغى تفنيدها وعدم الاعتداد بها . وقد أثارت هذه المادة المرقومة ٥٢ من مقننة الإديولوجوس (Gnomon of Idiologos) موضوعاً شائقاً ولكنه شائك في الوقت نفسه وكان محل خلاف بين نفر من العلماء الأعلام من فرنسيين مثل "رايناخ" (Reinach) و"أندريه بيجانيول" (Andre Piganiol) وبين أمريكيين مثل "هربرت يوتى"(Herbert Youtie) وذلك بشأن موضوع خاص بالزواج بين الرومان والمصريات وتحريمه أو جوازه والسبب فى ذلك أن بعض هؤلاء العلماء والأعلام أراد أن يُصَوّب النص اليونانى فيضيف كلمة نافية هى (οὐκ) . ولكن أنكر البعض وجود مثل هذه الكلمة لعدم وجود محل لها فى النص واعتبر البعض أن إضافتها عمل مشين جداً وفيه ما يدعو إلى السخرية وقال "بيجانيول" إن عمل "رايناخ" الذى اقترح اضافتها ينم عن خزى وعار

شنيع (so scandalous) وسخف شديد وجرأة فى التغيير وفيه عدم تقدير لظروف الحال التى قضت بجواز (licet) (ἐξὸν ἐστίν) الزواج (γαμαι) = (γημαι) فـــى النـــص بيـــن الرومان والمصريات . وذلك على اعتبار أن هؤلاء الرومان كانوا أصلاً من المصرييـــن الذين خدموا الأسطول الرومانى المرابط فى مرفأ "ميسينوم" (Misenum) وطالت خدمتـــهم على مدى خمسة وعشريـــن عاما ثم حصلوا بعد ذلك على المواطنة الرومانية على ســبيل المكافأة لهم على خدمتهم الطويلة هذه . وللعالم الأمريكى الراحل "وليام ليـــن وســترمان" (William Linn Westermann) مقال طريف جداً عن مطالبـــة أمثـــال هـــؤلاء بالمواطنـــة والإلحاح فى الحصول على هذه المواطنة باستصدار قرارات من الـــولاة الرومـــان بذلـــك وضرورة التقدم بذلك المطلب فرادى وكان الوالى يَعِد دائماً بالخير ويهُم بتنفيذ ذلك المطلب مع النصح لهم بعدم التجمهر مستقبلاً . ثم أن الحكومة الرومانية كانت حريصة دائماً علـــى تصنيف السكان والتزام كل طائفة من الأهالى بالطبقة التى ينتمون إليها حتى لا ينضـــوى أحد من غير وجه حق (παραλογίσμος) فى طبقة الطوائف المعفاة من ضريبة الـــرأس (Laographia) وهؤلاء هم الرومان أما المصريون واليهود فكـــانوا ملزميـــن بـــأداء هـــذه الضريبة أو ضريبة الفردة باعتبارهم من طبقة (dediticii) أى الذين استسلموا بحد السيف . وكان العالم الأمريكى "هربرت يوتى" مصرا على إضافة كلمة (οὐκ) فى النص لتصويـــب الوضع وكان فى رأيه إن هذا أمر ضرورى حتى يستقيم المعنى ويتلاءم مع القاعدة العامـــة التى نهجت عليها الحكومة الرومانية بضرورة التفرقة فى معاملة الطبقات المختلفة فيحصل كلٌ حسب الطبقة التى ينتمى إليها ، على حقوقه ويؤدى التزاماته . والمعروف أن السياســة الرومانية العامة كانت تقضى بتطبيق هذه التفرقة وعدم جواز أى زيجات مشتركة قد ينجـم عنها أى إعفاء من ضريبة الرأس فالرومانى لا يجوز له فى نظر "يوتى" عقد أى زيجة مع مصرية بحال من الأحوال .

ولكن هناك رأى مخالف لذلك تماماً وفيه تفسير للنص على وضعه القائم بالإثبـــات

وليس بالنفى . وهذا ما قال به عالم فرنسى لامع هو "أندريه بيجـــانيول" (André Piganiol) ونشره فى مقال له فى مجلة تسمى (Museum Helveticum) لسنة ١٩٥٣ ص١٩٣ – ٢٠٢ وكان سنده فى ذلك أن جواز هذا الزواج بين الرومانى والمصرية له ما يبرره على اعتبـار أن هذا الرومانى كان أصلاً مصرياً مُكلفاً بالخدمة فى الأسطول الرومـــانى المرابــط فـــى "ميسينوم" (Misenum) ثم بعد تسريحه حصل على المواطنية الرومانيـــة بمقتضـــى حقـــه المشروع فى التسريح الكريم (Honesta missio) وفى هذه الحالة يحق له بوصفه رومانيـــاً (بالصناعة وليس بالأصالة) ، الزواج من مصرية . وهكذا فسر لنا هذا المؤلف الفرنســـى ذلك اللغز الذى شاب هذا النص . وفضلاً عن ذلك فإنه اعتبر التصويب الذى طلع به علينـا عالم فرنسى أخر هو "ثيودور رايناخ" (Theodore Reinach) غير مقبول ، بل إنه اعتبر مـا قال به "رايناخ" هذا عملاً مخزياً للغاية (so scandalous) . وعلى ذلك أصبح لزاماً علينا أن نقبل هذا النص على علاته دون مقتضى يحتم إضافة "لا" النافية على أســـاس أن هـــؤلاء الرومان الذين نعنيهم هنا كانوا أصلاً مصريين ثم حصلوا بطريق الاســـتثناء فـــى نهايـــة الخدمة فى الأسطول على المواطنية الرومانية . وقد ساور هذا العـــالم الفرنســـى "أندريـــه بيجانيول" الشك فى أن هذا البند كان وارداً فى صلب "الجنومون" فى الصورة التى دبجـــها "أغسطس" وإنما جاءت هذه الفقرة مضافة فى تاريخ لاحق .

البند الثالث بعد الخمسين (السطران ١٣٨ – ١٣٩) $\overline{\nu\gamma}$

Αἱ ἀγόμεναι ὑπὸ μισσικίων [γυν]αῖκες, Αἰγύπτιαι ἐὰν χρηματί-σωσι ὡς Ῥωμαῖα, τῷ τῆς ἀκαταλληλία[ς κρ]ατεῖται.

"النساء المصريات اللاتى تزوجن من جنود مسرحين ثم انتحلن لأنفسهن صفة الجنســية الرومانية فى المعاملات ، وقعن بذلك تحت طائلة القوانين واللوائح التى تُحـــرّم انتحـــال الصفات والألقاب ".

عرض "تاوبنشلاج" فى كتابه عن "القانون" ص١١٠ هامش ٢٢ ، لهذا البند وربط بينه وبين البند التالى رقم ٥٤ وهو الخاص بابنة الجندى المسرح بشرف والتى أصبحت رومانية ، وقد أنكر عليها الوالى "أورسوس" الحق فى أن ترث من أمها باعتبار أن الأم ظلت مصرية وخلص "تاوبنشلاج" إلى القول بأن الجنود الذين سُرِّحوا بشرف وأصبح يطلق عليهم (veterani honeste missi) قد مُنحوا حق الزواج (conubiuni) من الزوجات المصريات اللائى احتفظن بقوميتهن ، بينما أصبح أبناؤهن مواطنين رومان (cives Romani) خاضعين لأبائهم بمقتضى ما كان لهؤلاء الآباء من سلطان أبوى (patria potestas) .

أما عن التصويبات فى النص اليونانى فقد جاء فى آخر السطر ١٣٨ وأول السطر ١٣٩ كلمة (Ῥωμαία) فى صيغة المفرد وينبغى تصويبها وجعلها فى صيغة الجمع هكذا (Ῥωμαίαι) . ثم جاء فى آخر السطر ١٣٩ الفعل فى صيغة المفرد (κρατεῖται) وينبغى أن يُصوب هذا الفعل ويصاغ هكذا (κρατοῦνται) فى صيغة الجمع .

البند الرابع بعد الخمسين (السطران ١٤٠ – ١٤١) $\overline{\nu\delta}$

Θυγατρὶ μ[ι]σσικίου Ῥωμαίᾳ γεν[ομ]ένῃ Οὔρσος οὐκ [ἐπέτρε]ψε κληρον[ομ]ῆσαι τὴν μητέραν Αἰγ[υπ]τίαν οὖσαν .

"ابنة الجندى المسرح وقد أصبحت رومانية ، قد أنكر عليها (الوالى) "أورسوس" (Ursus) الحق المخول لها فى أن ترث من أمها ، على اعتبار أن الأم ظلت مصرية" .

و"أورسوس" هذا كان والياً على مصر ، وقيل إن هذا كان فى الفترة ما بين ٨٤ – ٨٥م. ولكن "أكسكل جيلينباند" ص٤٦ رأى أنه ينتمى لفترة متأخرة عن هذا التاريخ قليلا

وجاء هذا التعليل فى كتاب "ريكوبونو" ص١٨٩ هامش رقم ٥ [1] . أما عن المبدأ الذى ورد فى هذا البند فقد أشار إليه "ريكوبونو" الأكبر Fontes I . p. 477 وهاهو النص اللاتينى:

"Filiae missicii . quae civis Romana facta erat, Ursus non permisit metris Aegyptae hereditatem accipere".

وترجمتها كما يلى : " ابنة الجندى المسرح التى أصبحت مواطنة رومانية ، لم يسمح لـــها "أورسوس" بأن ترث من أمها المصريـــة " . وذلك على الرغم من أن القـــاعدة العامـــة أن المصرى إذا انضـــوى فى الجندية ثم سُرِّح من الخدمة العسكرية بشـــرف وجـــدارة بعـــد قضاء الفترة المخصصة للجندية كاملة ، كان يُمنح المواطنية الرومانيـــة وتكتســـب ابنتـــه بالتبعية الجنسية الرومانية كذلك . أما زوجته المصرية فتظل محتفظة بجنسيتها المصريـــة وهذا هو منطوق النص الوارد فى هذا البند [2] .

البند الخــامس بعد الخمســين (الأسطر ١٤٢ – ١٤٥) $\overline{\nu\varepsilon}$

Ἐὰν Αἰγύπτ[ιο]ς λαθὼν στρατεύσηται [ἐ]ν λεγῶνι, ἀπολυθ[εὶς
[εἰ]ς τὸ
Αἰγύπτιο[ν] τάγμα ἀποκαθίστ[αι] . ὁμοίως δὲ καὶ οἱ ἐκ [τοῦ] ἐρε .
τικοῦ ἀπ[ολ] υθέντες ἀποκ ίστανται πλὴν μόνων τῶ[ν] ἐκ
Μησινῶν [σ] τόλου .

"إذا أدى مصرى الخدمة العسكرية ، وهو منضوى فى لـــواء فرقـــة رومانيـــة دون أن

---

(1) Julius Ursus . praefectus under Titus 79 - 81 A. D. . see "Working List of Praefects" by Oscar Reinmuth, Bulletin of American Society, 1967. pp. 86 - 88.

(٢) جاء فى السطر ١٤١ بمعنى الأم فى صيغة المفعول وينبغى تصويبـــها هكـــذا (*μητέραν*) إما فى صيغة القابل أو المضاف . (*μητέρα*)

يُكتشف أمره ، فإنه بعد تسريحه يعود إلى حالته الأولى بوصفه مصرياً . والحال بالمثل بالنسبة لمن التحقوا بسلاح المجدفين ، فإنهم عقب تسريحهم ، يعودون إلى حالتهم ووضعهم القديم . على أن يُستثنى من ذلك فقط أولئك الذين ينتمون إلى الأسطول المرابط فى "ميسينوم" (١) .

من المتعارف عليه أنه لم يكن مسموحا على الإطلاق للمصرى الالتحاق بإحدى الفرق الرومانية (legiones) ، ما لم يكن قد منح من قبل المواطنية الرومانية وهذا أمر كان من المعلوم أنه عسير المنال . والخدمة العسكرية المحرمة على المصريين والتى نحن بصددها ، جاءت متضمنة فى منطوق الكلمة الواردة فى السطر ١٤٢ وهى فى صيغة المصدر (*στρατεύεσθαι*) بمعنى الخدمة العسكرية فى لواء فرقة رومانية (legio) وقد تكرر ورود هذه الكلمة بصيغها المختلفة فى البنود التالية ٣٥ ، ٥٦ ، ١١١ . وإن مثل هذه التصرفات المنوه عنها فى هذا البند لتدخل فى نطاق المخالفات وإساءة استعمال الحقوق التى عدّدها "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص ٤٧٥ فذكرها بالتخصيص ضمن الفقرة الخاصة بانتحال الصفات واغتصاب حقوق من شأنها أن تُسبغ على صاحبها القومية والجنسية أو تضفى عليه منزلة معينة . وهاهى البنود التى عرضت لهذا الموضوع : ٤٠ ، ٤١ ، ١٠٧ ، ٤٣ – ٤٤ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٦ .

البند السادس بعد الخمسين (السطران ١٤٦ – ١٤٧) $\overline{\nu\varsigma}$

Oἱ στρατευ[όμ]ενοι καὶ μὴ νομίμην [ἐ]χ[οντ]ες ἀπόλυσιν ἐ[ὰν χ]ρ
[η-]ματίσωσ[ι] ὡς Ῥωμαῖοι ,τεταρτολο[γ]οῦνται .

"إن الجنود الذين قاموا بأداء الخدمة العسكرية ثم لم يحصلوا على التسريح القانونى ،

---

(١) جاء فى السطر ١٤٢ كلمة (*λεγῶνι*) وتصويبها هكذا (*λεγεῶνι*) ، ثم جاء فى السطر ١٤٣ كلمة (*Αἰγύπτιοι*) ويحتمل أن تكون (*Αἰγυπτίων*) وجاء فى السطر ١٤٥ كلمة (*Μησινῶν*) وتصويبها هكذا (*Μισηνῶν*) .

يُعاقبون بمصادرة ربع أموالهم إذا ما انتحلوا لأنفسهم صفة المواطن الرومانى " .

إن هذا التسريح القانونى كان يُكنى له بالكلمات الآتية = honesta missio *νομίμη ἀπόλυσις* وكان هناك أنواع ثلاثة من التسريح من الخدمة العسكرية وهى :-

(أ) التسريح الذى ينتهى فى آخر المدة بشرف وجدارة وهذا يقتضى الوفاء بالخدمة طوال الفترة المقررة كاملة .

(ب) التسريح الذى شابته شائبة من حيث الإخلال بالشرف ويطلق على هذا النوع (ignominiosa) فإذا ما ارتكب المجند جرماً ، وأعفى من شرف الخدمة ووصم بما يشينه .

(حـ) التسريح المسبَّب (causaria) ويكون هذا لعدم الصلاحية للخدمة بسبب عاهة جثمانية أو مرض نفسانى أو عقلى (vitio animi vel corporis) وقد جاء فى السطر ١٤٦ كلمة (*στρατευόμενοι*) وينبغى تصويبها هكذا (*στρατευσάμενοι*) . وفى نفس السطر جاءت كلمة (*ἐχόντες*) وهى مبتورة وهناك احتمالات أخرى نذكر منها ما يلى (*σχόντες*) أو (*ἑλόντες*) .

وجاء فى السطر ١٤٧ كلمة (*χρηματίσωσι*) وينقصها حرف النون (*ν*) وهو الأخير فى هذا الفعل .

أما عن الكلمة الأخيرة فى هذا البند وهى (*τεταρτολογοῦνται*) بمعنى ضرورة مصادرة ربع الأموال فقد سبق ورودها فى بنود أخرى منها البند ٤١ والبند ٤٢ والبند ٥٨ وهى كلمة متداولة ويتردد ذكرها كثيراً .

البند السابع بعدالخمسين (السطران ١٤٨ - ١٤٩) $\overline{\nu\zeta}$

Παραιτοῦ[ιω]ν τῶν συνερχομέν[ω]ν γυναιξὶν ἀλλ[ο]φύλ[ο]υς ἢ Αἰ[γ]υπτία[ις] τὰ τέκνα τῷ ἥττονι [γέ]νε[ι] ἀκολουθε[ῖ] .

"أهل "بارايتوبنوم" (مرسى مطروح) الذين ارتبطوا فى معاشرة زوجية بنساء أجنبيات أو مصريات ، يصبح أولادهم تابعين للجنس الأدنى مرتبة " .

إن بارايتـــنيوم" (Paraetonium) اعتبرت فى رأى بعض المؤرخين مدينـــة يونانيـــة حرة أى (πόλις) وقد ذكرها "استرابون" فى الكتاب السابع عشر ، ١ ، ١٤ ، على أنـــها كذلك ، وأن شأنها كان شأن المدائن الآتية : الإسكندرية ونقراطيس وبطلمية (وهى المنشـأة فى محافظة سوهاج) ولكن بعض العلماء أنكروا عليها ذلك وفـــى رأى العـالم الفرنســى "رايناخ" أنها كانت مدينة يونانية حـــرة حقاً ولكنها كانت فى منزلة أدنى من الإسكندريـــة أما العالم الفرنسى "بييـــر جوجيـــه" (Pierre Jouguet) فلا يشك فى كونها مدينـــة يونانيـــة حرة [1] .

البند الثـامن بعد الخمسـين (الأسطر ١٥٠ – ١٥٢) $\overline{\nu\eta}$

Oἱ μὴ ἀπογεγραμμένοι ταῖς [κατ'] οἰκίαν ἀπογ[ρα]φα[ῖς ἑ]αυτούς τε κα[ὶ] οὓς [δ]εῖ τεταρτολογοῦνται,[κα]ὶ ἐὰν δυσὶν ἀπογρ[αφ]α[ῖς μ]ὴ ἀπογραψάμενοι εἰςδοθῶσιν,[ἕν] τέταρτ[ο]ν [[αναλ[α]] [κατακ]ρίνονται .

" الأشخاص الذين لم يقوموا بتسجيل أنفسهم ثم قصروا كذلك فى تسجيل كل مَن يلتزمون بتسجيلهم فى إحصاء السكان من بيت لبيت ، يُغرمون بمصادرة ربع أموالهم . فإذا مـــا ثبت أنهم لم يقوموا بهذا التسجيل فى إحصاءين متعاقبين ، فإنهم يُعاقبون بمصادرة ربـع آخر " [أو ربعين] .

---

(1) Pierre Jouguet. Macedonian Imperialism. (1926) ; A. H. M. Jones. Cities of the Eastern Roman Provinces .

جاء فى هذا البند والبنود التالية حتى ٦٣ بضع تشريعات مُنظمة لموضوع فى غاية الأهمية ألا وهو نظام الإحصاء (census) المفروض على جميع سكان مصر ، والذى كان ملزماً إياهم بأن يقوموا كل فترة مدتها أربعة عشر عاماً بتقديم إقرارات يحصون فيها من بيت لبيت وفرداً فرداً (κατ' οἰκίαν ἀπογράφη , καὶ κατ' ἄνδρα) كل ما لديهم من أملاك عقارية وما فى ذمتهم من التزامات وما فى بيوتهم من أفراد وعبيد وماشية وأغنام وإبل وجمال . وكان هذا الإحصاء العام للسكان يتم فرداً فرداً (κατ' ἄνδρα) ويُقصد به التقصى بدقة عن أحوال الناس وأوضاع السكان بصفة عامة ومعرفة أسمائهم ، والحى الذى يقيمون به ودرجة قرابة كل واحدٍ منهم بالنسبة لرب البيت والتعرف على الحرف التى يباشرونها ومركزهم ومنزلتهم وذوى قرباهم وما ملكت أيمانهم من عبيد وحيوانات . وهكذا كانت هذه الإقرارات تحتوى على جميع البيانات والمواصفات مذكورة بإفاضة عن جميع الأفراد ، وكان لابد أن يُسجل كل هذا بعناية فائقة فى الإقرار المقدم . وكان الغرض الأساسى من هذا الإحصاء حصر جميع الأملاك والأفراد الذين يستحق عليهم الوفاء بضريبة الرأس (Laographia) بعد بلوغهم سن الرشد وتجاوزهم سن الشباب (ἀφήλικες) . وكان القصد من ذلك كله معرفة مَن يجب عليهم أداء هذه الضريبة كاملة أو منقوصة . وكانت تجرى عملية التخفيض هذه أو الإعفاء منها بعد فحص دقيق ، كان يُعرف بالاسم الآتى (ἐπίκρισις) . وكان المقعدون والمسنون والكهول فى الستينات (وقيل بعد ٦٣ – ٦٥ سنة) يُعفون من هذا العبء . وكان الرومان والسكندريون وبعض الطوائف الأخرى من السكان كالعلماء وبعض الأطباء والرياضيين والحائزين لقصب السبق فى المباريات الرياضية يُعفون منها كذلك . أما عقوبة مَنْ تخلف عن تقديم هذا الإقرار أو عمد إلى التدليس فى صياغة البيانات المقدمة فهى مصادرة ربع أملاكه . وفى حالة ما إذا تقاعس عن تقديم هذا الإقرار فى مرتين متعاقبتين فإن العقوبة تصل إلى مصادرة نصف أملاكه . وهاك بعض المراجع التى عرضت لموضوع الإحصاء:-

Wallace. Taxation in Roman Egypt; Johnson. Roman Egypt p. 248; Reinmuth, The Praefect p. 67; Papyri Lugduno Batava vol. 5, 10 (dated 174 A. D.); Naphtali Lewis. Roman Civilisation vol. II. (1963). p. 386 Edict of Praefect of Egypt (Select Papyri No. 219) p. 387 (Oxyr. Pap. No. 715) p. 388. Census & Poll tax. Roger Bagnall. Columbia University :- Census & Laographia: Aegyptus 1-2 year 72; Bulletin of American Society. 1992 and 1993 pp. 35 - 56; Census Declarations from Berlin Collection .

أما عن الإجراءات الواجب اتخاذها قبل عملية الإحصاء ودعوة الناس إلى العودة إلى أوطانهم ومقارهم (idia) استعدادا لإجراء الإحصاء فى موعده وحثاً للناس على الرجوع إلى مقر سكناهم ومحل إقامتهم الأصلى وذلك تأهباً للقيام بهذه المهمة الخطيرة والمزمع عملها ، فعلينا أن نرجع إلى مرسوم أصدره الوالى الرومانى "جايوس فيبيوس ماكسيموس" (C. Vibius Maximus) وهو منشور فى كتاب البردى المختار "لإدجار وهنت" ، الجزء الثانى رقم ٢٢٠ ص١٠٨ - ١٠٩ ونشر أصلاً فى مجموعة بردى لندن (P. London No. 904, ll 18 - 38 (dated 104 A. D. وفى تصفح هذا المنشور الأخير الذى أعلنه الوالى على الملأ يتكشف لنا مدى حرص الدولة على أن يشارك فى الإحصاء جميع أفراد السكان وهم فى مقارهم الأصلية وألا يتراخوا فى أداء هذا الواجب . وجاء فيه تحذير من الوالى للناس عن التخلف أو الغياب عن مواطنهم فى أقاليمهم . وكان على من تضطرهم ظروفهم التغيب فى الإسكندرية بسبب ما وحاجة المدينة إليهم فى مهمة ما فإن الوالى يطلب إلى هؤلاء أن يسجلوا أسماءهم أمام "... فستوس" (Festus) وهو المتولى الإشراف على الالاى (praefect of alae) وهو المعين من قِبل الوالى لهذا الغرض لإعطاء التصاريح التى تسمح لهم بذلك ، على أن يتم ذلك فى موعد أقصاه يوم الثلاثين من شهر أبيب .

وهناك وثيقتان برديتان منشورتان في البردى المختار الجز الثاني ص٣٣٦ - ٣٣٩ تحت رقم٣١٢ (P. Baden 75b (dated 147 A. D.) ثم رقم ٣١٣ ص٣٤٠ - ٣٤٣ وهي من بردى "تبتونس" (P. Tebtunis 322 (dated 189 A. D.) وهما يكشفان عما كان يجري من إجراءات في هذا الصدد في سبيل عمل هذه الإقرارات وما تتضمنه هذه من معلومات مستفيضة . وكان الإمبراطور "أغسطس" هو الذى سنّ إجراء الإحصاء في مصر في عام ١٠ -٩ قبل الميلاد . ثم أصبح يُطبق هذا النظام بعد ذلك على فترات متباعدة مرة كل أربعة عشر عاماً .

وكان مقدار الضريبة المستحقة يختلف فيما بين سكان الحضر وغيرهم من القرويين ، فسكان الحضر كانوا يدفعون مبلغاً أقل من سكان القرى وكان العبيد يُدرجون في سجل هذه القوائم والإقرارات ويدفع عنهم أسيادهم قدراً مساوياً لما يدفعونه عن أنفسهم.

وهناك بعض التصويبات التى ينبغى التنويه عنها ومن ذلك ما جاء فى السطر ١٥٠ عن كلمة (ἀπογραψάμενοι) وتصويبها هكذا (ἀπογεγραμμένοι) (أى فى صيغة الماضى) وفى السطر ١٥١ جاءت كلمة (καί) وهى غير مؤكدة ومبتورة ولكنها ضرورية ولا يمكن الاستغناء عنها على حد قول "شوبارت" فى تعليقه ص٢٥ . وفى أول السطر ١٥٢ جاءت كلمة (ἀπογραψάμενοι) وكانت مكتوبة فى البردية بصورة خاطئة ثم أدرك الناسخ تصويبها على نحو ما هو مذكور وجاءت كلمة (ἔν) فى السطر ١٥٢ وتباينت بشأنها آراء العلماء فقال "شميث" (Schmidt) ص١٥٠ على أنها <ἔτι> وقال آخر أنها (δίς) وقيل (τέταρτον) وبذلك تكون الترجمة ربع مرتين وهى القراءة التى ذكرها "رايناخ" وجاءت الكلمة الأخيرة في هذا البند دالة على تردد الناسخ فبدأ بكتابة (ἀναλα) من الفعل (ἀναλαμβάνεται) ثم عدل عن ذلك مؤثراً كتابة كلمة أخرى دالة عن العقوبة وهى [κατακ]ρίνονται . انظر "شوبارت" ص٢٥ و "ريكوبونو" ص٥٢ - ٥٣ والهوامش على البند رقم ٥٨ .

البند التاسع بعد الخمسين (السطران ١٥٣ - ١٥٤) $\overline{\nu\vartheta}$

Ῥωμαῖοι κ[α]ὶ Ἀλεξανδρεῖς μὴ ἀπ[ογρ]αψάμενοι οὓς δεῖ, ἐά[ν τ]ε ἕνα

ἐάν τε πλεί[ο]υς, ἓν τέταρτον κατ[ακρ]ίνοντα[ι].

"الرومان والسكندريون الذين تراخوا فى القيام بتسجيل أسماء الأشخاص الذين هم فى حيازتهم وهم ممن وجب تسجيلهم فى سجل الإحصاء ، سواء أكان هذا التقصير عن فرد واحد أو أكثر ، يُعاقبون بمصادرة ربع أملاكهم " .

يقول العالم الإيطالى "أرانجيو رويس" إن هذا البند كان فيما يبدو خاصاً بالرومان والسكندريين وقصراً عليهم ، بينما البند السابق رقم ٥٨ كان خاصاً بالمصريين وحدهم . وعلينا أن نرجع إلى "أرانجيو رويس" فى كتابه الصادر سنة ١٩٢٢ وعنوانه "Un liber mandatorum p. 219" .

البند الستون (سطر واحد رقمه ١٥٥) $\overline{\xi}$

Οἱ μὴ ἀπογραψάμενοι ἀνδράπο[δα μ]όνων τῶν ἀνδ[ρα]πόδω[ν] στέρωνται.

"أولئك الذين لم يقوموا بتدوين أسماء ما لديهم من رقيق فى سجل الإحصاء ، تقتصر عقوبتهم على تجريدهم من هؤلاء العبيد" .

إن هذا البند خاص بأولئك العبيد الذين قصّر أصحابهم فى إدراج أسمائهم فى قوائم الإحصاء ، مع أنه كان لزاماً عليهم أن يتقدموا بها باعتبارهم هم أرباب هذه البيوت التى كانت تضم شمل هؤلاء العبيد وأنهم كانوا مسئولين عمن يقيمون بها . وعلى ذلك اقتصرت العقوبة إزاء هذا التقصير على حرمانهم من هؤلاء العبيد بمصادرتهم وحدهم .

وهناك تصويب لآخر كلمة فـــي هــذا الســطر هكــذا (στέρωντω) وصحتــها (στέρονται) بحسب ما جاء فى "شوبارت" ص٢٦ أما "شميث" ص١٥٠ فيرى أن يكــون التصويب هكذا (στερῶνται) .

البند الواحد بعد الستين (السطران ١٥٦ – ١٥٧) $\overline{\xi\alpha}$

Τῶν ἀναπογ[ρ]άφων δούλων ἡ ἐπ[...]η δίδοται τοῖς δ[ε]σπότ[αι]ς, ἐάν-

περ μηδένα πόρον ἔχωσι ἢ [[μη]] μ[όν]ους τοὺς δούλου[ς] .

"العبيد الذين لم ترد أسماؤهم فى سجل الإحصاء ، ينبغى التخلى عنهم وتركهم لصـــالح أسيـادهم وذلك إذا كان مورد دخلهم وإيرادهـم (ὁ πόρος) محدوداً ومقصوراً علـــى هؤلاء العبيد" .

كان حق سادة العبيد مكفولاً لهم بالاستيلاء على هؤلاء العبيد ويكنـــى لــهذا الحــق بالكلمة الآتية (ἡ ἐπαφή) وهو إجراء متبع فى حالات بيع العبيد إذ يكون لأسيادهم حـــق إلقاء اليد عليهم (manus injectio) وكانت عقود البيع المســطرة (καταγράφη) تتضمــن شرطاً يُخول نقل ملكية العبيد وتمكين المشترين من وضع اليد عليهم وضمان عدم الإخراج أو الطرد (eviction) وضد الصرع (ἱερανόσος) وكذلك كان يجئ فـــى آخـــر المطـــاف شرط الاستيلاء بوضع اليد على هؤلاء العبيد . وقد عرض لهذا الموضوع العالم البولنـــدى "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٣٣١ .

جاء فى وسط السطر ١٥٦ كلمة مبتورة على النحو التالى (ἐπ [...] η) وهى كلمـــة مهمة ينبغى تصويبها حتى يستقيم المعنى وقد تباينت آراء العلماء بشأنها فقال "شـــوبارت" إنه يمكن تصويبها هكذا (ἐπ[ίγον]η) بمعنى السلالة أو الذرية ولكننا لا يمكــن أن نـــأخذ

بهذا الرأى لأن المعنى لا يستقيم مع الفعل التـــالى وهو (διδόναι) بمعنى يُعطـــى . أمـــا العالـــم "اكسكل جيلينباند" فرأى تصويبها على أنها (ἐπ[αφ]ή) بمعنى الاستيلاء ووضـــع اليد على الشيء (manus injectio) وذكر أن الكلمة المصوبة تفيد معنى دعوى إلقـــاء اليـــد على العبد وهو الإجراء الذى كان متبعاً فى بيع العبيد وتخويل الحق لأسيادهم فى الاستيلاء عليهم يداً بيد .

البند الثانى بعد الستين (السطران ١٥٨ – ١٥٩) $\overline{\xi\beta}$

Oἱ ἐν στρατε[ί]ᾳ ὄντες ἀναπόγρα[φοι ο]ὐ κρατοῦνται, γυναῖκ[ε]ς δὲ αὐτῶν κ[αὶ] τέκνα εὐθύνοντ[αι] .

"الجنود الموجودون فى الخدمة العسكرية العاملة ، ولم تقيد أسماؤهم فى سجل الإحصاء، فإنهم لا يُعاقبون وإنما زوجاتهم وأولادهم هم الذين يُساءلون عن ذلك التقصير " .

جاءت الإشـــارة هنا إلى ما وقـــع من تقصـــير فى تدوين أسماء الجند المنضويـــن فى الخدمة العسكريـــة العاملة فى سجل الإحصـــاء وكانت المسئوليـــة عن هذا التقصـــير تُلقى على زوجاتهم وأولادهم (ὁ, εὐθύνος) . وقد تناول "ريكوبونـــو" فـــى كتابـــه عـــن "الجنومون" ص ٢٠٠ – ٢٠١ شرح هذا البند بإفاضة وعرض للقراءات المختلفة التى طلع بها علينا كل من "جيلينباند" و "شوبارت" و "رايناخ" فى الـــهوامش رقـــم ١ ، ٢ ، ٣ مـــن صفحة ٢٠٠ .

البند الثـالث بعد الستين (السطران ١٦٠ –١٦١) $\overline{\xi\gamma}$

Oἱ εὐθυνόμενοι ὡς μὴ ἀπογρα[ψά]μενοι τῇ προτέρᾳ ἀπογ[ρα]φῇ , ἐὰν ἡ προςθήκη μέχρι $\overline{\gamma}$ ἐτῶν [ῇ], συνγνωμονοῦνται .

"الأشخاص الذين يُساءلون عن عدم تسجيل أى من الأفراد فى آخر إحصاء ، يُعفون من المسئولية إذا ما تمت إضافة اسم الشخص الذى لم يدرج اسمه ، وذلك خلال ثلاث سنوات" .

وفى هذا الصدد يُعلق "رايناخ" ص ٢٤ – ٢٥ هامش (١) على هذا البند بقوله أنه يُخول إجازة التأخير فى بعض الأحوال لمن تخلف عن تسجيل اسم لذويه خلال العامين الأولين ، على شريطة أن يتم التصويب والتصحيح بإضافة اسم المتخلف فى أثناء العام الثالث . والمعنى المستفاد من هذا أنه لا عقاب ولا تثريب على المتخلفين والمتقاعسين الذين سوّلت لهم نفوسهم أن يخفوا اسم طفل مولود دون الثالثة من العمر وأهملوا فى عمل اللازم نحو تسجيله فى سجل الإحصاء باعتباره ممن وجب أن يضاف اسمه . وهذا هو المعنى المستفاد من كلمة واردة فى السطر ١٦١ (ἡ, προσϑήκη) وفى هذه الحالة إذا ما تمت الإضافة لا يكون هناك أى موجب للمساءلة نظرا لتوفر حسن النية ولإتاحة الفرصة المناسبة لأولئك المتقاعسين كيما يتداركوا الأمر ويكفروا عن سيئاتهم .

أما عن موضوع المساءلة (ἡ, εὐϑύνια) والفعل (εὐϑύνω) والمصدر (εὐϑύνειν) والمسئول (εὐϑύνος) والمسئولون (οἱ, εὐϑυνόμενοι) فهذا جانب فى غاية الأهمية وجاءت الإشارة إليه فى البنود ٦٢ ، ٦٣ ، ٧٠ ، ٩٩ ومرجعنا فى ذلك إلى وثيقة بردية فى مجموعة بردى فؤاد رقم ٣٣ الأسطر ١١ – ١٤ وتاريخها القرن الأول قبل الميلاد وفيها أن المساءلة قد تنتهى بالمصادرة للإقطاع العسكرى (κλῆρος) لصالح خزانة الملك (καὶ τὰ λοίπα μέρη τοῦ κλήρου μου ἀναλαμφϑῆναι) وعندئذ تكون الطامة الكبرى على صاحب هذا الإقطاع من الأرض إذا ما ثبت إهماله وتقاعسه فى الوفاء بالتزاماته .

البند الرابع بعد الستين (السطران ١٦٢ - ١٦٣) $\overline{\xi\delta}$

Τὰ περὶ τῶν χωρὶς ἀποστόλου ἐκπλεόντων νῦν ἡγεμονικῆς διαγνώσεως [ἐ]γένετο .

"إن الإجراءات التى ينبغى اتخاذها ضد الأشخاص الذين يُغادرون البلاد بطريق البحر دون ترخيص يُخول لهم ذلك ، أصبحت الآن داخلة فى الاختصاص القضائى للوالى " .

إن كلمة (ἀπόστολος) الواردة فى السطر ١٦٢ هى بمثابة إذن الخروج أو التصريح الذى يحمله المسافر إلى الخارج . وبدون الحصول على هذا التصريح (χωρὶς ἀποστόλου) يتعرض المسافر للمساءلة والمحاكمة أمام محكمة الوالى . وقد عرض العالم الألمانى "شوبارت" فى كتابه ص٢٧ لهذه الكلمة وفسّرها على أنها تعتبر بمثابة خطاب فيه تخويل وتصريح بالسفر للخارج وإذن بذلك للأفراد . وعبّر عن هذا المعنى بقوله : (Begleitbrief fur Waren , Pass fur Personen.) وقد تناول العالم الألمانى "ألريخ فيلكن" شرح هذا الموضوع مُبيناً ما كان له من أهمية بالغة وجاء هذا فى كتابين له هما (Chrestomathie 441 ; Grundgüge, 376.) أما فيما يختص بعدم التصريح للرومانى بالرحيل عن البلاد بحرا دون الحصول على جميع المستندات التى تخول له السفر إلى الخارج فينبغى الرجوع بشأنها إلى البند ٦٨ .

البند الخامس بعد الستين (سطر واحد رقمه ١٦٤) $\overline{\xi\varepsilon}$

Δοῦλοι κατ' ἄγνοιαν τοῦ δεσπότου ἐξαχθέντες ἐπράθησαν .

"العبيد الذين قام سيدهم بتصديرهم وترحيلهم إلى خارج البلاد عن جهل منه [بـالـلوائح وما تقضى به القوانين] ، تم بالفعل بيعهم فى مزاد عام" .

جاء فى السطر ١٦٤ عبارة مقتضبة وهى (κατ' ἄγνοιαν) ومعناها بطريق الجهل وعدم المعرفة . وقد علق عليها "شوبارت" فى صفحة ٢٧ بقوله إن المعنى المقصود

هنا ليس من غير علم سيدهم وإنما المراد هو أن سيدهم كان يجهل الأوضــــاع والأحكــام المنظمة لذلك .

(nicht "ohne Wissen des Herrn" sondern: "ohne dass der Herr uber - die Bestimmungen Bescheid wusste")

وهذا الرأى الذى قال به "شوبارت" ، اقتبسه "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومـــون" ص٥٥ والهامش على السطر ١٦٤ وندّد به .

البند السادس بعد الستين (السطران ١٦٥ – ١٦٦) ξς

Oἱ ἐξ[ό]ν ἐκπλεῖν ἀναπόστολοι πλέοντες τριτολογο[ῦντ]αι , ἐὰν δὲ δούλους

ἰδίο[υς] ἐξάγωσιν ἀναποστόλους , ἐξ ὅλων ἀναλαμβάν[οντα]ι .

"الأشخاص الذين حصلوا على الإذن بمغادرة البلاد بطريق البحر وقاموا بالسفر فعلاً دون أن يحملوا معهم التراخيص بالسفر ، جرى تغريمهم بمصادرة ثلث أملاكهم . فإذا قـــاموا بتصدير عبيد مملوكين لهم بدون ترخيص بالسفر ، صودرت كل أموالهم" .

كلمة (ἐξ[ό]ν) شابت قراءتها شائبة وحام الشك حول قـــراءة حـــرف (ξ) وهـــى القراءة الأكثر احتمالاً بدلاً من حرف الدال (δ) . وقد عرض "ريكوبونو" فى كتابـــه ص٥٥ هامش على سطر ١٦٥ لتصويب كلمة (ἐξόν) بالتعليق .

البند السابع بعد الستين (الأسطر ١٦٧ – ١٧٠) ξζ

Oἱ Αἰγυ[πτ]ίων δούλων οἰκογενεῖς τάσσοντες ἢ πωλοῦντες [ἀ]πὸ οἱ

κογενείας ὑπὲρ

τοῦ [ἐκ]πλεῖν αὐτοὺς ὅτε μὲν ἐξ ὅλων ὅτε δὲ ἐξ ἡμίσου[ς

[ὅτ]ε δὲ ἐκ τετάρτ[ο]υ ἀνε-

λήμ[φ]θησαν , κατὰ τῶν συνγνόντων ἐ[π]ιτειμα ὡρίσθ[η]· τ[ῶ]ν

μέντοι οἰκογε-

νῶ[ν], κἂν [μ]ὴ Αἰγυπτίων μητέρων ὦσιν , τὸ μητρικὸν [γ]ένος

οὐκ ἐξετάζεται .

"الأشخاص الذين قاموا بالقيد فى السجلات أو ببيع أطفالٍ ممن ولدوا فى بيوتهم لرقيق مصريين ، متجاهلين فى ذلك ما لهم من صفة قانونية كرقيق مولودين فى بيت مصرى ، وذلك بقصد التمكن من تصديرهم وإخراجهم من البلاد بطريق البحر ، يُعاقبون بمصادرة كل أموالهم فى بعض الأحيان أو نصفها فى البعض الآخر أو ربعها فى حالات أخرى . وقد تقررت غرامات معينة [أو عقوبات] ضد شركائهم . أما بالنسبة لهؤلاء العبيد الذين يولدون فى البيوت [أى محلياً] ، فحتى ولو كانت الأم غير مصرية ، فإنه لا محل للبحث فى أصل نسبهم من ناحية الأم" .

إن العبد الذى يُولد فى البيت ويُكنى له بالكلمة الدالة على ذلك وهى (*οἰκογενής*) كان يُعطى شهادة يُطلق عليها كلمة (*ἡ, οἰκογένεια*) على اعتبار أن المفروض فيه أنبه من نسلٍ مصرى . أما القول أو الادعاء بأن أمه ليست مصرية ، فهذا هراء وليس موضع بحثٍ أو محل نقاش على الإطلاق .

ويعقب "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٧٩ على ذلك بقوله إن بيع العبيد المولودين فى مصر فى الأسواق الخارجية كان أمراً محرماً وأن كل من يخالف ذلك التحريم ، كانت توقع عليه عقوبات صارمة .

وقد جاء فى السطر الأول ١٦٧ (*οἰκογενεῖς*) وتصويبها (*οἰκογονεῖς*) .

البند الثـامن بعد السـتين (سطر واحد رقمه ١٧١) $\overline{\xi\eta}$

Ῥωμ[αῖ]ο[ς ἐκπ]λεύσας μὴ πλήρη τὰ πρὸς ἔκπλουν γράμματα

[ἐσχ]ηκὼς κατεκρίθ[η] 3 [.].

"إن الرومانى الذى آثر أن يغادر البلاد بطريق البحر دون أن يكون قد استوفى بالفعل جميع المسوغات التى تخول له مغادرة البلاد ، كان يُعاقب بغرامة قدرها (كذا) من التالنتات" (١) .

كانت أقصى عقوبة فى هذا الشأن تتراوح بين تالنتين اثنين وبين ما هو أكثر من ذلك . ويدل هذا الرقم الباهظ على مبلغ الشدة التى لم تكن تعرف الرحمة والتى ليس لها حد. ذلك أن الرومان كانوا قد أحاطوا نظام السفر للخارج بالنسبة للرومان ولغيرهم بكثير من الضمانات وجعلوا نظام التصدير بالنسبة للعبيد إلى الخارج خاضعاً لكثير من الإجراءات والضمانات ومحوطاً بسياج منيع . ويقول "تاوبنشلاج" فى هذا الصدد إن الفكرة القائلة بأن الرومان كان فى وسعهم مغادرة البلاد دون الحصول على إذن من الوالى وأن الأوراق التى تخول لصاحبها السفر هى ما عُبر عنه فى النص اليونانى بالكلمات الآتية (*τὰ πρὸς ἐκπλοῦν γράμματα*) وهذه ليست مرادفة بحال ما للكلمة الدالة على التصريح والواردة فى بند سابق وهى (*ἀπόστολος*) (البند ٦٤ سطر ١٦٢) وفى ذلك مجافاة للحقيقة ، كما دلت على ذلك وثيقة بردية منشورة فى مجموعة "أكسيرنخوس" تحت رقم (٢١٣٢) ود عرض "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص٢٠٩ لهذا الموضوع وأفاض فى التعليق عليه .

---

(١) التالنتوم الواحد به ستون "مينا" والمين الواحد به مائة دراخمة وبذلك يكن التالنتوم به ستة آلاف من الدراخمات .

البند التاسع بعد الستين (السطران ١٧٢ - ١٧٣) $\overline{\xi\vartheta}$

Αἰγυ[πτ]ία διὰ Πηλουσίου δούλους ἐκπέμψασα σὺν υ[ἱο]ῖ[ς . . . . . .
. . .]υμέν[ο]ις κατε-
κρί[θη] 3 α S γ .

"المرأة المصرية التى قامت بترحيل بعض العبيد عن طريق بيلوزيوم (الفرما) فى صحبة أبنائها ثم [انكشف أمرها] ، عُوقبت بتوقيع غرامة قدرها تالنتوم واحد وثلاثة آلاف من الدراخمات" .

هناك خلاف من حيث تقدير العقوبة الموقعة على الرومـانى المسـافر بحـراً دون ترخيص وتلك التى وُقعت على المرأة المصرية التى أنفذت عبيداً برفقة بعض أبنائها حسب منطوق هذا البند وهذه مفارقة ومفاضلة لا مسوغ لها .

البند السبعون (الأسطر ١٧٤ - ١٨٠) $\overline{o}$

Τοῖς [ἐν] δημοσίαις χρείαις οὖσι οὐκ ἐξὸν ὠνεῖσθαι ἢ δ[ανεί]-
ζειν ἐν οἷς π[ρ]αγ[μ]α-
τεύο[ντ]αι τόποις οὐδὲ ἰδίοις αὐτῶν ο[ὐ]δὲ ἐξ ὑπολόγου [οὐδὲ
ἐ]κ προκηρύξεως
ὅλου νομοῦ, οἱ δὲ ὑπόβλητοι τῶν τοιούτων γεινόμε[νοι] εὐ[θύ]-
νονται τῷ ἴσῳ ,
καὶ αἱ [ἀ]ντικαταλάξεις ἐνίοτε ἐκρατή[θ]ησαν · τὰ δὲ ἐπ[ιτι]μα
τὰ τοιαῦτα , ἐ[ὰ]ν
μὲν παρὰ ἰδιώτου ἀγοράσωσι , τὴν ἴσην τῶν ἠγορασ[μέ]νων
[[τ]ιμὴν]] συντι-

μησ[ί]ν, ἐὰν δὲ δανίσωσι, τὸ ἴσον κεφά[λ]αῖον, καὶ οἱ [ὑπόβ]ληται τὰ αὐτὰ κινδυ-

νῳ ἐ[κεί]νων · ἐὰν δὲ πραθέντα, ἣν ἔλαβον καλῇ πίσ[τει] τιμήν.

"لا يجوز للأشخاص الذين يوكل إليهم مباشرة أى من المهام العامة ولا للتـابعين لـهم والعاملين تحت إمرتهم ، القيام بشراء عقار أو بإقراض أموال فى نطاق المناطق التـى يُباشرون فيها عملهم ووظائفهم . ويتضمن هذا التحريم حصولهم علـى أراضـى غـير منتجة قد عمّها البوار ثم الحيلولة دون اشتراكهم فى مزاد عام فى دائرة المحافظة كلها. أما أولئك الذين يُبرمون تحت اسم مستعار ، أية معاملات من هذا النوع لصـالح الغـير بالطبـع ، فإنهم يتعرضون لتحمل نفس المسئولية ، أما عن المكاسب الناجمة عن مثـل هذه المعاملات ، فمصيرها المصادرة فى بعض الحالات . على أن تكـون الغرامـات والعقوبات على النحو التالى :- إذا كان الشراء من أحد الأفراد ، تُقدر الغرامـة بقيمـة الشىء المشترى ؛ وإذا تعلق الأمر بإقراض مال تُقدر الغرامـة بمبلـغ مسـاو لمقـدار القرض الأصلى . على أن يتحمل أصحاب الأسماء المستعارة نفس القدر مـن التبعـات والمسئولية التى يتحملها (أولئك المتصرفون الحقيقيون) . وفى حالة البيـع ينبغـى رد الثمن المقبوض حسبما تقضى به مبادئ حسن النية والذمة (bona fide) " .

جاء فى المرسوم الذى أصدره الوالى الرومانى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" سـنة ٦٨م. إشارة إلى سلوك بعض الموظفين العموميين والأساليب الملتوية التى كانوا يتبعونـها من أجل ابتزاز الأموال أو استغلال وظائفهم وذلك عن طريق التعاقد على التزامات بديـون خاصة لا سند لهم فيها . وهاهو النص الوارد فى هذا الشأن فيما بين الأسـطر (١٥ - ١٨) من هذا المرسوم :-

"ولما كان البعض من الموظفين قد أصبح دائب السـعى إلـى أن ديونـا مسـتحقة لآخريـن ، يتم التنازل عنها إليهم ، تسترا وراء بيت المال ثم العمل على الـزج بـأولئك

المدينين فى غياهب السجن العام أو وضع القيود الأخرى عليهم مثل فرض الحراسة عليهم، فقد أمرت بإلغاء هذا الإجراء من أجل هذا السبب عينه وهو أنه فى حالات الديون ، يجرى التنفيذ على أموال المدينين وليس على أبدانهم . وطبقاً لإرادة الإمبراطور المبجل أمر بالآتى: لا يجوز لأحد تستراً وراء بيت المال أن ينقل ديوناً من آخرين بتخليهم عنها ، إلى نفسه ، ما لم يكن قد تعاقد هو عليها أصلاً ، كما لا يجوز له إطلاقاً أن يُلقى القبض على أشخاص أحرار أو يحد من حريتهم على أى نحو ، ما لم يكن هذا الشخص من المجرمين ولا يجوز كذلك أن يُلقى بأحد فى السجن الخاص بالمدينين ، فيما عدا أولئك المدينين لخزانة الدولة ".

وقد تناول العالم السويسرى "شالون" بالتعليق المستفيض على هذا التشريع فى كتابه عن قرار ذلك الوالى وهو الكتاب الصادر سنة ١٩٦٤ (١) . فى لوزان بسويسرا ، مبيناً المثالب التى كان يتردى فيها نفر من الموظفين بقصد الكسب الحرام وغير المشروع والإثراء argurismos وقد شرح "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٤٧٦ هذا البند وعرّج على موضوع تلك المخالفات التى كان يتردى فيها نفر من الموظفين العموميين فى دوائر عملهم والتى كانوا يرتكبونها دون خوف ولا وجل ، فمن كان منهم يشترى أملاكاً من أفراد فى دائرة الإقليم الذى يعمل فيه ، كان عليه أن يدفع قدراً مساوياً للثمن الذى اشترى به ومن أقرض مالاً فإنه يدفع قدراً مساوياً للدين الأصلى . وتنطبق هذه العقوبات على أولئك الصنائع والعملاء الذين كانوا يتسترون تحت أسماء مستعارة لحساب أولئك الموظفين ، وبالإضافة إلى ذلك كانت رءوس أموالهم معرضة لخطر الضياع .

البند الواحد بعد السبعين (السطران ١٨١ – ١٨٢) $\overline{o\alpha}$

Ἱερεῦσ[ι] οὐκ ἐξὸν πρὸς ἄλ[λ]η χρείᾳ εἶναι ἢ τῇ τῶν θεῶν

---

(1) Gerard Chalon : l'Edit de Tib. Jul. Alexander 1964, Chapitre IV = Prohobition de la cession de Creance *προφάσει τῶν δημοσίων* (ll 15 - 16) pp. 110 - 122.

[ϑρ]ησκείᾳ οὐδὲ ἐν
ἐρεᾷ [ἐ]σϑῆτι προϊ<έ>ναι ο[ὐ]δὲ κόμην φορεῖν ο[ὐ]δὲ ἐὰν [ξε]νω-
ϑῶσιν τοῦ ϑ[ε]ί[ο]υ ψαοι .

"غير مسموح للكهنة [فى المعابد المصرية] تكريس جهودهم لأى عمل آخر خشية أن يصرفهم هذا عن التوفر على عبادة الآلهة ، كما لا يحق لهم أن يظهروا [على الملأ] وهم يرتدون الملابس الصوفية . ولا ينبغى عليهم أن يطلقوا شعورهم ويسدلوها حتى ولو كانوا مُبعدين عن الموكب الإلهى [أو بالأحرى الطقوس الدينية] ".

تتضمن سلسلة متصلة من البنود بدءاً من ٧١ حتى ٩٧ مجموعة من التعليمات والإرشادات المتعلقة بالمعابد المصرية وبأحوال رجال وطوائف الكهنوت على مختلف مراتبهم ، وهى فى مجموعها تنم عن السياسة التى اتبعتها الحكومة الرومانية فى مصر وموقفها إزاء العبادات والطقوس الدينية . وقد جاء فى ثنايا هذه البنود بعض نتف من المعلومات القيمة التى لا تخلو من طرافة وجدّة فى كثير من الأحيان . وهى فى مجموعها تُلقى أضواءاً ساطعة على تاريخ العبادات المصرية ونظمها القديمة وذلك على الرغم من أن البعض منها كان يشوبه بعض الغموض وكان مثار عدة تساؤلات فى إدراك كنهها وما يكتنفه من صعوبات جمة . وعلى ذلك زودتنا هذه البنود بمجموعة من الاشتراطات الواجب توافرها فى المعابد وكشفت عن العديد من القواعد والالتزامات التى كان يتعين على الكهان اتباعها فى حِلّهم وترحالهم بل وفى سلوكهم العام والخاص على السواء . ومما لا ريب فيه أن الأصل فى بعض هذه القواعد كان راجعاً إلى مصر القديمة وبقى تراثاً موروثاً ومرعياً فى هذه الحقبة، بينما أن البعض الآخر كان يرجع إلى عهد البطالمة وإلى العصر الرومانى . ويستبين من سياق هذه البنود أن عبئاً جديداً كان قد ألقى على كاهل "الإديولوجوس" وديوانه فى القرن الثانى الميلادى . وعلى الرغم من أن مهمته الأصلية كانت مالية بحتة وقاصرة على تعقب الديون المستحقة للإمبراطور ، فإنها أخذت شيئاً فشيئاً تنحو نحواً دينياً وتتخذ طابعاً دينياً بحكم الوظيفة الجديدة التى أسندت إليه وهى

الكاهن الأعظم فى الإسكندرية ومصر كلها (ἀρχιερεὺς Ἀλεξανδρείας καὶ Αἰγύπτου πάσης) . وجدير بالذكر أنه فى العصر الرومانى كان يوجد قانون يُسمى بالقانون الدينى (ἱερὸς νόμος) ، جاء متناولاً عدة أعباء مما كان يلقى على كاهل عامة الناس فى ريف البلاد وقد وردت إشارة إلى ذلك فى مرسوم الوالى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" الصادر فى عام ٦٨م. ونص فيه على إعفاء السكندريين من تكليفهم بأعباء خارج مدينتهم وهى ما يُكنى لها بالعبارة الآتية (χωρικαὶ λειτουργίαι) فلا يكلف أحد منهم بمثل هذه الأعباء فى ريف البلاد وهو الخورا (χώρα) . ولا ريب أن هذا القانون الدينى كان يُنظم شئون العبادات والقرابين والأضاحى . ويميل بعض الكتاب إلى اعتبار المواد التى اشتمل عليها بمثابة عهد أو اتفاق بين الدولة ورجال الدين ، وهو فى أساسه من وضع "أغسطس" وهاهى بعض المراجع التى عرضت لهذا الموضوع :-

Ulrich Wilcken, Grundgüge 114; Wenger, Gnomon XVII (1941) p. 95; Reinach, DE quelques articles du "Gnomon de l'Idiologue" relatifs au culte Egyptien, Revie de l'Histoire des Religions, 85 (1922) pp. 3

وهناك كلمة جاءت فى آخر السطر ١٨٢ وهى (ψάου) وقرأها "شوبارت" على أنها (ψάρ) ولكن قياساً على ما ورد فى البند رقم (٩٠) من استعمال (ψάου) رؤى أن تُصوب هكذا فى البند ٧١ واستعيض بها عن قراءة "شوبارت" وهى ذات معنى دينى خاص بلمس رمز الإله . وقد أيد هذا الرأى العالم الألمانى "اكسكل جيلينباند" فى تعليقه على هذا النص فى كتابه ص٧٧ .

البند الثانى بعد السبعين (سطر واحد رقمه ١٨٣) **$\overline{o\beta}$**

Ἀσφρα[γ]ίστους μόσχους οὐκ ἐξὸν θύειν · οἱ δὲ π[α]ρὰ ταῦ[τα θύσ]αντες κατακρίνο[ν]ται $S\ \overline{\phi}$.

"غير مسموح بتقديم أى ذبائح غير مختومة من بين العجول الصغيرة ، وذلك على سبيل القرابين . ثم إن أولئك الذين يقومون بتقديم ذبائح يكون فيها تحدى ومخالفة لتلك القاعدة ، يكون مصيرهم توقيع العقاب عليهم بفرض غرامة قدرها خمسمائة دراخمة" .

لعل نص المادة الخامسة من تشريع الفرعون "حورمحب" فيما يختص بجباية ضريبة على جلود الحيوانات ، فيه ما يُضفى بعض الضوء على البند الثانى بعد السبعين وكذلك على البند السابع بعد الثمانين من وثيقة "الجنومون" وكلاهما خاصان بضرورة توخى الدقة فى تقديم الذبائح والقرابين واشتراط أن تكون هذه من العجول الصغيرة المختومة ، على أن يجرى اختيار الختامين للعجول من بين هيئة الكهنة العاملين فى المعابد المرموقة . وكان تشريع "حورمحب" هذا يقضى بأن يلتزم الفلاح كل عام بتوريد جلود الحيوانات التى يذبحها وأن يسلمها لجباة الضرائب وكان يستمر ذلك على مدى أربع سنوات ثم كان يعفى من ذلك لسنة واحدة فلا تتم خلالها جباية أى شىء من هذه الجلود . وكانت الحيوانات التى تذبح كقرابين فى هذه السنة التى تعتبر سنة الشفور أو الراحة ، تختم بخاتم خاص قبل ذبحها كدليل على إعفاء جلودها من الضريبة الخاصة بالجلود . ويعقب هذه السنة أربع سنوات أخرى تجبى خلالها جلود الحيوانات ثم تتلوها سنة الراحة وهكذا دواليك . وليس لدينا أى دليل قاطع عما إذا كانت ضريبة الجلود هذه كانت تجبى عن الحيوانات التى تنفق أو عن العجول التى يتم ذبحها فقط . وبمقارنة هذا النص الوارد فى المادة الخامسة من تشريع "حورمحب" بشأن ضريبة الجلود وما تضمنته المادتان المرقومتان (٧٢) ، (٨٧) من "الجنومون" ، نستطيع أن نستنبط أحد أمرين .

(١) أن المعابد لم تكن تقبل أضاحى إلا من الحيوانات المعفاة من ضريبة الجلود وهى الحيوانات التى كانت تترك لأصحابها بعد السنة الرابعة بصفة دورية . وللتأكد من أن هذه الحيوانات كانت معفاة من الضريبة ذاتها ، فإنها كانت تختم . ويعتبر هذا الخاتم بمثابة علامة مؤكدة على إعفائها من الضريبة .

(٢) أما الأمر الثانى فهو أن العجول التى تُقدم على سبيل الأضاحى والقرابين للمعابد كان ينبغى أن تنطبق عليها مواصفات معينة ، يعرفها رجال الدين ولذلك لم تكن تقبل إلا بعد فحصها ووضع الأختام عليها من قِبَل رجل الدين المختص . ولا شك أن رجال الدين المكلفين بختم هذه الحيوانات كانوا يُختارون من هيأة الكهنة العاملين فى المعابد المرموقة(١).

البند الثالث بعد السبعين (سطر واحد رقمه ١٨٤) $\overline{o\gamma}$

Ιερατικὰς προςόδο[υ]ς οὐκ ἐξὸν ἐπιδανείζειν .

"لا يجوز إقراض إيرادات المعابد بضمان عقار كان قد سبق رهنه" .

جاء فى آخر هذا البند كلمة يونانية طريفة ومعبرة وهى (*ἐπιδανείζειν*) وهى بهذه الصورة نادراً ما ترد فى البردى ومعناها إقراض المال عل أملاك سبق رهنها وتحريم ذلك النوع من الرهن مرة أخرى ويحيلنا العالم الألمانى "شوبارت" على البند رقم (١٠٥) من المقننة لتفهم هذا المعنى وهو عدم جواز الرهن على السوائل ، أما "ريكوبونو" فقد عرض فى كتابه عن "الجنومون" ص٥٩ لهذا الموضوع وأحالنا على موسوعة ألمانية عالج فيها عالم ألمانى يسمى "تالهايم" (Thalheim) ، (Real Ene. VI , 45) وفسر تلك الكلمة بأن معناها الإقراض مرة ثانية على شيء ما سبق رهنه (*δανείζειν* noch *ἐπὶ* sein) .

البند الرابع بعد السبعين (جاء فى سطر واحد رقمه ١٨٥) $\overline{o\delta}$

Στολιστὴς καταλιπὼν τὰς θρησκείας κατεκρ[ί]θη τὰς [προςό]δους καὶ ἐπ[ί]τιμον S $\overline{\tau}$.

---

(1) Breasted , Ancient Records III, 56 ll 25 - 27
وذلك فيما يختص بموضوع التصرف فى الجلود وتوجيه الاتهام للجنود بسرقتها والعبث بها .

"إن الكاهن المكلف بالإشراف على الملابس والأردية المقدسة والمحافظة عليها وهو الملقب (*ὁ, στολιστὴς*) ، كان إذا ما تراخى فى واجباته الدينية وتخلى عنها ، عُوقب بالحرمان من راتبه وإيراده ، فضلاً عن توقيع عقوبة عليه بدفع غرامة قدرها ثلثمائة دراخمة" .

فى السطر الوحيد المرقوم (١٨٥) جاءت كلمة مهمة اعتراها شيء من البتر وهى *προσό*[*δους*] وكان تصويبها على هذا النحو أمراً محتملاً جداً ختمه المعنى وهو الإيرادات والدخول المحروم منها وحتمه كذلك وجود حرف الدال الدلتا (*δ*) فى صدر الشطر الأخير من الكلمة .

أما الكلمة الأخيرة فى النص وهى (*ἐπ* [*ί*]*τιμον*) فيمكن تصويبها فى أغلب الظن إلى (*ἐπίτιμας*) بمعنى العقوبة انظر "ريكوبونو" ص٥٩ ، هامش على البند (٧٤) حيث نجد إثباتاً لهذه التصويبات وتوكيداً لصحتها وتصويبها .

البند الخامس بعد السبعين (السطران ١٨٦ – ١٨٧) $\overline{o\varepsilon}$

Ἱερεὺς καταλειπὼν τὰς θρησκείας κατεκρίθη $S\ \overline{\sigma}$

ἐρεᾷ ἐσθῆτι χρησάμενος $S\ \overline{\sigma}$ *συριστὴς* $S\ \overline{\rho}$ *παστοφό*[*ρο*]*ς* $S\ \overline{\rho}$.

"الكاهن الذى تخلى عن واجباته وأعبائه الدينية غُرِّم مائتا دراخمة . والكاهن الذى ارتدى الملابس الصوفية وتدثر بها وظهر بها على ملأ من الناس غرم كذلك مائتا دراخمة . أما عقوبة (الكاهن) الزمار (*ὁ, συριστὴς*) فغرامته مائة دراخمة وعقوبة (الكاهن) المكلف بحمل المقدسات (*ὁ, παστοφόρος*) كانت مائة دراخمة " (وهذا بالطبع إذا ما تخلى أحدهما عن واجباته الدينية) .

هناك مرسوم مهم أصدره الوالى الرومانى "ت . هاتيريوس نيبوس" (T. Haterius Nepos) [1] فى عام ١٢٤م. أى فى السنة الرابعة من حكم الإمبراطور "هادريان" وجاءت الإشارة إلى أهمية هذا المرسوم فى كتاب "راينموث" (Reinmuth) عن الوالى ص١٣٤ . وقد عرض له عالم فرنسى لامع هو "اكتاف جيرو" (Octave Gueraud) فى موسوعة تسمى (Melanges Dessousseaux) عام١٩٣٩ (ص١٩٩ - ٢٠٩) وجاء الموجز فى هذا المرسوم متعلقاً بالنقاط الواردة فى هذا البند وينص على ما يلى :-

"على جميع حملة المقدسات وغيرهم من المرءوسين الموكلين بأداء الخدمات فى المعابد أن يعكفوا جميعاً ودون أى استثناء ، على تأدية واجباتهم الخاصة بالمعابد ويصبح كل واحد منهم موكلاً بالعمل المخصص له والمنوط به وعليهم كذلك ألا يتدخلوا فى أى أعمال أخرى قد يترتب عليها ويكون من جرائها الإضرار بالأعمال المنوطة بهم . وعلى هؤلاء الأشخاص المذكورين أدناه أن يكفوا عن الظهور على الملأ وأمام الجماهير وهم يرتدون الملابس الصوفية ، وإنما يتعين عليهم ارتداء الملابس لمقدسة وهى من الكتان ، وتتفق هذه مع ما جرى عليه العرف . وعليهم كذلك أن يكفوا عن ارتكاب أى عمل يكون فيه مخالفة للعادات والتقاليد الدينية ولا تتفق مع كرامة المعابد ومنزلتها المرموقة " .

والبنود الثلاثة المرقومة ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ جاءت متناولة مثل هذه الموضوعات وحاسمة فى أحكامها وفى العقوبات التى أوجبتها على المخالفين وحتّمت على الطبقات المختلفة من الكهان أن تسلك السبل التى نوّه عنها هذا المرسوم وتتفق مع كرامة المناصب التى يشغلها الكهان .

وقد جاء فى السطر ١٨٦ كلمة (καταλειπὼν) وينبغى تصويبها على النحو الآتى (καταλιπὼν) .

---

(1) Reinmuth, "A Working List of Praefects" p. 93 .

إن أبكر تاريخ لهذا الوالى هو ١١٩م. وآخر تاريخ له هو سنة ١٢٤م.

البند السادس بعد السبعين (سطر واحد رقمه ١٨٨) $\overline{o\varsigma}$

Ιερεὺς ἐρεᾶ ἐσθῆτι χρησάμενος καὶ κόμην φορέσας S ᾱ.

"الكاهن (ὁ, ἱερεὺς) الذى ارتدى الملابس الصوفية ثم كان من عادته أن يرسل شعره ، غرّم ألف دراخمة" .

جاءت العقوبة مشددة بسبب ارتكاب مثل هذا الكاهن لمخالفتين جسيمتين فى وقت واحد وما كان ينبغى عليه أن يكون مستهتراً وغير عابئ بالتعاليم الدينية . ويُعقب العالم الألمانى "شوبارت" فى كتابه عن "الجنومون" ص٣٠ بأن رقم الألف صحيح ومؤكد (Die Zahl is fast Sicher 1000) .

ويقول "ريكوبونو" العبارة التالية "Il numero e quasi sicuramente" ص٦٠ هامش على البند (٧٦) مؤكداً هذا المعنى .

البند السابع بعد السبعين (سطر واحد رقمه ١٨٩) $\overline{o\zeta}$

Αἱ ἐπὶ δ[ι]αδοχῇ προφητεῖαι τῷ γένει φυλάσσονται .

"وظائف الكهان العرافين (προφητεῖαι) الآيلة بطريق التوارث ، ينبغى الاحتفاظ بها داخل نطاق الأسرة (τό, γένος)" .

هناك مقابلة بين ما جاء فى البندين ٧٧ ، ٧٨ ، فكلاهما يعالج موضوعاً واحداً وهو وظائف الكهان العرافين . وكانت هذه الوظائف على نوعين فبعضها وراثى أما الأخرى فهى قابلة للبيع . وهكذا أصبح من المتعين الحفاظ على الوظائف التى من النوع الأول والإبقاء عليها وهى متداولة فى نطاق الأسرة . أما النوع الثانى الذى وردت الإشارة إليه فى البند رقم (٧٨) فقد قُضى فى أمرها بأن يجرى بيعها بطريق الممارسة مباشرة وفى غير مزاد . ويقول إكلمنت (Clement) السكندرى فى كتابه السادس المسمى بالمتناثرات

(Stromateis) ص٧٥٨ إن هؤلاء الكهان العرافين كانوا موكلين بمراعاة الشئون الإدارية الخاصة بالمعبد وهم الذين يترأسون السير فى المواكب ويقومون بتقسيم الرواتب ويعكفون على دراسة النصوص المقدسة .

البند الثامن بعد السبعين (سطر واحد رقمه ١٩٠) $\overline{o\eta}$

Aἱ δὲ πραθεῖσαι ψειλῶς καὶ μὴ ἐφ' αἱρέσι πραταὶ εἰσιν .

"أما وظائف الكهان العرافين التى تكتسب بطريق البيع ، فينبغى أن تُباع بطريق مباشر أو بالممارسة وليس بطريق المزاد العلنى" .

ويذكر العالم الألمانى "اكسكل جيلينباند" فى كتابه عن "الجنومون" ص٨٣ أن هناك بعض التناقض بين البندين ٧٧ ، ٧٨ وقد حاول تفسير هذا التناقض الناشئ عن أن البند ٧٧ جعل وظائف الكهان العرافين مآلَها إلى الشاغلين لها عن طريق التوارث والتتابع فجاءت العبارة الآتية فى صدر البند ٧٧ على النحو التالى : (αἱ. ἐπὶ διαδοχῃ προφητεῖαι) أما عن نظيرات هذه الوظائف حسبما وردت فى البند ٧٨ فكانت معرضة للبيع بطريق الممارسة وليس بطريق المزاد العلنى وقد خلص "جيلينباند" إلى أن هذا التناقض جاء كامناً فى المعنى الذى تضمنته كلمة (διαδοχῄ) وهى مشتقة من الفعل (δεδέχομαι) – (διαδέχεσθαι) فى صيغة المصدر ويمثل هذا اصطلاحاً فنياً بمعنى يخلف أو يحل محل أو يمثل شخصاً أو إقليماً (ist der technische Ausdruck) وذلك على حد قول "أكسكل جيلينباند" .

وهناك كلمتان ينبغى تصويبهما وهما (ψειλῶς) وتصويبها (ψιλῶς) ثم (ἐφ αἱρεσι) وتصويبها (ἐφ αἱρεσει) .

$\overline{o\vartheta}$ البند التاسع بعد السبعين (السطران ١٩١ - ١٩٢)

Εν παντὶ ἱερῷ , ὅπου ναός ἐστιν , δέον προφήτην εἶναι καὶ λαμβάνει τῶν προσόδων

τὸ π[έμ]πτον .

" ينبغي أن يتوافر في كل معبد محراب (ναός) [1] كما يتعين أن يكون به كاهن عـرّاف (ὁ, προφήτης) ويكون من حقه أن يستولى على خمس الإيرادات (τό, πέμπτον)".

وبمقتضى هذا البند أصبح من الواجب تواجد كاهن عرّاف في كل معبد تواجد به محراب. أما من حيث المعاملة المالية فالثابت أنه كان من حق هؤلاء الكهنة العرّافين الاستيلاء على خمس الإيرادات كنصيب مقرر لهم . وفى رأى "أكسكل جيلينباند" ص٨٧ أن هذا الوضع المالى كان هو السبب الذى جعل "الإديولوجوس" يتدخل فى هذا الأمر وحفزه على التدخل فى مثل هذه الأحوال . وقد أشار "ريكوبونو" فى ص٢٢٧ إلى هذا الموضوع مؤكدا أن تدخل "الإديولوجوس" فى مثل هذا التوزيع كان الدافع إليه هو الوازع المالى البحت .

$\overline{\pi}$ البند الثمانون (سطر واحد رقمه ١٩٣)

Αἱ στολιστεῖ[αι] πραταὶ εἰσιν.τοὺς προφήτας στολισταὶ διαδέχονται .

"إن وظائف الكهان المسئولين عن حفظ الملابس المقدسة (αἱ, στολιστεῖαι) كانت قابلة للبيع . وكان على هؤلاء الكهان أن يقوموا مقام الكهنة العرافين" [متى شغرت وظائف الأخيرين] .

البند الواحد بعد الثمانين (سطر واحد رقمه ١٩٤)

Μόνῳ προέ[δ]ρῳ ἐξὸν τὸ τῆς δικαιοσύνης παράσημον φορεῖν .

---

(١) كلمة محراب (ὁ, ναός) معناها قدس الأقداس والمقر الخاص بحفظ صورة الإله .

"كان لرئيس هيئة الكهنة وحده الحق فى حمل شارة العدالة " .

يقول "ريكوبونو" فى تعليقه الوارد فى ص٢٢٨ على مضمون هذا البند إن الإشارة الواردة هنا كانت موجهة إلى القاضى الأعظم (δικαιοδότης) وهى المهمة المنوطة كذلك برئيس الكهنة الذى كان له وحده حق الصدارة وحق حمل الشارة المميزة للعدالة . وفى رأى "شوبارت" ص٣١ أن هذه الشارة كانت علامة مأخوذة من ريشة الإلهة "ماعت" (die Feder der = Ma`t) ، أما العالم الفرنسى "رايناخ" فيرى أن هذه الشارة كانت عبارة عن يد يسرى مشوهة، باطنها مبسوط أو ممدود وذلك كناية عن توخى الأمانة المطلقة إذ أن هذه اليد غير قابضة على شىء ما ، وهذا هو عين الوصف الذى جاء فى "إكلمنت" وفى "أبوليوس" (Apuleus) فوصفت فيهما اليد هكذا "deformatam manum sinistram porrecta palmula" .

وقد جاء فى "ريكوبونو" ص٢٢٨ وهامش (١) بعض المراجع المهمة التى عرضت لهذا الموضوع .

وينبغى الإشارة هنا إلى أن المصريين القدماء كانوا أول من ابتدع ربة أو إلهة للعدالة وأسموها "ماعت" وصوروها على هيئة سيدة معصوبة العينين ، بل معصوبة الرأس حتى تحفظ ما بين جبينها الوضاء وشعر رأسها ، ريشة الحق والصدق والعدل ، عالية منتصبة مرفوعة الرأس ثم أسموها "ماعيت" وقيل "معات" وهكذا كانت هذه الربة ممشوقة القوام تتوج رأسها ريشة نعام لاصقة فى هامة رأسها لتكون رمزا للحق والعدل والنظام والاستقامة . وكان رجال القضاء يُلقبون بكهنة "ماعت" أى أنهم هم رهبان العدالة بينما كانت هى القاضى وهى "سبا" وتعنى النجم الذى يعلو ويسمو بالحق والعدل .

البند الثانى بعد الثمانين (سطر واحد رقمه ١٩٥)

Παστο[[ρα]] [φόρ]οις οὐκ ἐξὸν ὡς ἱερεῦσι χρηματίζειν .

" لا يجوز لحملة المقدسات (*οἱ, παστοφόροι*) أن يُمارسوا أى عمل بوصفهم كهاناً (*οἱ , ἱερεῖς*) . "

يبدو أن هناك بعض التباين والتفاوت فى الاختصاصات بين كل من الفريقين وهما حملة المقدسات والكهنة فكان الأولون محرومين من ممارسة أى عمل يدخل فى اختصاص الأخيرين فلا يحق لهم الاضطلاع بأى من المهام المنوطة بالكهنة . وتأكد هذا المعنى فى مضمون البندين ٨٢ ، ٨٣ حيث جاء فى البند الأخير ما يفيد السماح لحملة المقدسات بأن يوجهوا بعض أهتماماتهم وأنشطتهم إلى الشئون العالمانية والدنيوية . وفى هذا الصدد يقول العالم الألمانى "فون أكسكل جيلينباند" فى كتابه عن وثيقة "الجنومون" ص٨٩ ، إن حملة المقدسات والكهنة كانوا من حيث اختصاص كل من الفريقين جد مختلفين

" .... sind stets streng geschieden

البند الثالث بعد الثمانين (سطر واحد رقمه ١٩٦)

Παστοφόρο[ις] ἐξὸν ἰδιωτικῶν ἐφιἐσθαι τάξεων .

"ينبغى على حملة المقدسات أن يُوجهوا جلّ اهتمامهم ونشاطهم إلى مباشرة المهام العالمانية" .

إن السماح لحملة المقدسات على هذا النحو بأن يتولوا أعمالاً وأنشطة ذات طابع عالمانى وذلك بوصفهم أفراداً عاديين لأمر له أهميته إذ أن هذه الأعباء تميزت بأنها لا ترتبط بالدين وجاء وصفها صراحة فى النص على أنها مهام فردية (*ἰδιωτικαὶ τάξεις*) ولا شأن لها بحال ما بالأعباء والواجبات الدينية البحتة (*ἱερατικαὶ τάξεις*) على النحو المنوه عنه فى البند السابق رقم ٨٢ حيث جاء التحريم صراحة على حملة المقدسات أن يباشروا أى عمل بوصفهم كهاناً . على أنه فى الوقت

نفسه قد أبيح لهم أن يمارسوا أعمالا ذات طابع عالمانى بوصفهم أفرادا عاديين وحرم ذلك بصفة قاطعة على الكهان الذين كان لابد عليهم أن يكرسوا جهودهم لشئون العبادات و الديانات .

البند الرابع بعد الثمانين (سطر واحد رقمه ١٩٧)

Ιερατικὰ γέρα θυγατρὶ φυλάσσε[τ]αι .

"المنح الدينية والجوائز يمكن الاحتفاظ بها لتكون من حق البنت".

هناك شك فى قراءة الكلمة الثانية الواردة فى هذا النص اليونانى وهى (*γέρα*) ولذا شاب تلك الكلمة بعض الغموض و اللبس وتحيّر العلماء فى قراءتها وتسرب الشك فى معرفة الحرف الأول من تلك الكلمة واقترح كل من العالمين "شوبارت"و "رايناخ" قراءات أخرى بديلة مثل (*τροφεῖα = τροφία*) وهى واردة فى نقش "كانوبوس" ثم أن كلمة (*γέρα*) هذه هى صيغة الجمع (*τὰ*) من كلمة (*τό, γέρας*) ومعناها النصيب أو المكافأة أو حق الامتياز الذى كان يُسبغ على الملوك والأشراف فى الغنائم .

وقد عرض "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" لشرح تلك الكلمة وما طرأ عليها من تصويبات فى ص٦١ – ٦٢ هامش على البند ٨٤ .

البند الخامس بعد الثمانين (السطران ١٩٨ – ١٩٩)

Εὰν ἱε[ρ]ὰ ὀλιγ[αν]θρωπῇ , ἐξ ὀμ . . . νου ἱερ[ο]ῦ ἐξὸν λα[μ]βάνειν ἱερέας

πρ[ὸ]ς [κ]ωμασίας .

"إذا ما ظهر أى نقص فى رجال الهيئة الكهنوتية (بأى معبد من المعابد) ، فإنه يجوز سَدّ

هذا الفـــراغ فى المواكب الدينية عن طريـــق الاستعانة بكهنة من معبدٍ مماثلٍ (من نفس مرتبتهم) ".

على أن هذا المعبد المماثل قد يكون هذا من حيث الاسم (*ὁμωνύμου*) أو من حيث المرتبة (*ὁμοτίμου*) وبذا يكون المعنى فى رأى "شوبارت" إما أن يكون وجه الشبه فـــى النوع أو فى المرتبة أو فى مجرد الأسماء لآلهة مماثلة .

": gleicher Art , gleichen Ranges , gleichen Namens (des gleishen Gottes) "

أما بخصوص أنواع المعابد فقد ذكر "رايناخ" ، استناداً إلى ما جاء فى نقشين مهمين وهما نقش "كانوبوس" والنقش المسطر على حجر "رشيد" أن المعابد كانت تنقسم إلى ثــلاث طبقات بحسب ما قد يتوفر لها من مرتبة وأهمية . وقد أشار "تاوبشلاج" فـــى كتابـــه عـــن القانون جزء ثان طبعة ١٩٤٨ ص٧١ إلى ذلك بقوله إن المعابد فى مصر كـــانت أساســاً معابد تابعة للدولة وهى مقسمة إلى ثلاث طبقات أو ثلاث مراتب بحسب ما كانت تتمتع بــه من أهمية ثم أصبحت فى أواخر العصر البطلمى تنقسم إلى مرتبتين فقط هما (١) معابد من الدرجة الأولى (*πρῶτα ἱερά*) (٢) وأخرى من مرتبة دنيا وهى بالطبع أقل من الأولـــى ويطلق عليها (*ἐλάσσονα ἱερά*) وقد بقى هذا التقسيم الأخير مطبقاً ومرعياً فى هيكلـــه العام فى العصر الرومانى . وقد عرض "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص٦٢ فـــى هامش على البند ٨٥ والسطر ١٩٨ بشرح مستفيض تناول فيـــه كـــل هـــذه الملابســات والتشعيبات .

البند السادس بعد الثمانين (سطر ٢٠٠)

Ἐ[[α]]ν [Ἑλ]ληνικ[οῖ]ς ἱεροῖς ἐξὸν ἰδιώταις κωμάζ[ε]ιν .

"فـــى المعـــابد اليونانيـــة ، يجـــوز للعلمـــانيين أن يُشـــاركوا فـــى المواكـــب الدينيـــة (*αἱ κωμασίαι*).

جاء فى هذا البند وأشباهه بدءًا من البند ٧١ حتى ٩٨ فى وثيقة "الجنومون" ما يُثبت بلا ريب أن "الإديولوجوس" أصبح يعمل لا بوصفه رئيساً لديوان الحساب الخاص (idios logos) فحسب ، بل كذلك باعتباره كاهناً أعظم (ἀρχιερεύς) على مصر كلها . وهاهو هنا يباشر سلطاته فى مجال العبادات اليونانية ويقرر جواز اشتراك الأفراد العاديين (ἰδιῶται) وعامة العلمانيين فى الانتظام فى المواكب الدينية الخاصة بالعبادات المصرية (١) .

البند السابع بعد الثمانين (سطر واحد رقمه ٢٠١)

Μοσχοσφραγισταὶ ἐξὸν λ[ο]γίμων ἱερῶν δοκιμάζονται .

"إن خُتّام العجول الصغيرة كان يجرى اختيارهم بعد فحص حالتهم ، من بين المعابد المرموقة" . . .

لعل المقصود بالمعابد المرموقة هنا هو تلك المعابد التى كانت تنتمى إلى الطبقة الأولى. وقد سبقت الإشارة فى البند ٧٢ إلى عدم جواز تقديم ذبائح وقرابين من عجول صغيرة غير مختومة . ولذا كان يتعين مراعاة الدقة المتناهية فى اختيار هؤلاء الختّامين وعمل التحرى عنهم قبل أن يقع الاختيار عليهم لأداء هذه المهمة . وكان يُكنى لهذه العملية بكلمة لها دلالتها وهى (ἡ δοκιμασία) .

البند الثامن بعد الثمانين (سطر واحد رقمه ٢٠٢)

Τῶν ἐκ κ[λί]νης ἱερῶν πρ[ο]φῆτ[αι] οὐ γεύονται ἀλλὰ παστοφόροι .

"إن المتبقى أو الفائض من لحوم ذبائح المائدة المقدسة ، لا يجوز للعرّافين أن يمسوه

(1) W. Otto, Priester und Tempel I, 7, 133, 163, 253; II p. 295 .

أو يطعموا منه ، وإنما يكون مصيره أن يُعطى لحملة المقدسات " .

لعل الأساس فى هذا التحريم على العرّافين بألا يتناولوا شيئاً من اللحوم والذبائح المتبقية على الموائد المقدسة (١) هو أن هؤلاء العرافين كانوا يحصلون على ($\frac{1}{5}$) إيرادات المعبد طبقاً لما جاء فى البند ٧٩ وبذلك يسقط حقهم فيما زاد على ذلك من موارد . ويبدو أن البند ٨٨ جاءت به إشارة عابرة إلى فترة كان فيها الخلاف محتدماً بين العرّافين وحملة المقدسات وتفاصيل ذلك جاءت فى كتاب "ريكوبونو" عن "الجنومون" ص٢٣٠ – ٢٣١ .

البند التاسع بعد الثمانين (السطران ٢٠٣ – ٢٠٤)

Oἱ [μ]ὴ πέμ[ψ]αντες στολίσματα [εἰ]ς ἀπο[θέ]ωσιν Ἀπιδος ἢ μνέ[υι]δος [κατα]κρίνο[ντ]αι πρό[ς]τειμον .

"أولئك الذين قصّروا فى توريد الأنصبة المقررة عليهم من اللفائف والأردية اللازمة لتحنيط ودفن (العجل) أبيس أو (العجل) منيفيس ، يُعاقبون بدفع غرامة ".

إن هذه اللفائف والأردية كانت من الكتان الرفيع أو الرقيق وهو المعروف باسم (byssos) وكان وجوده أمراً لازماً لعملية التحنيط هذه . ويقول العالم الألمانى الضليع "ألريخ فلكن" إن جميع المعابد المصرية كان يتعين عليها المساهمة بقسط معلوم أو بنصيب مُعين من هذا الكتان الرفيع وكان لابد من المبادرة بإرساله من أجل تحنيط هذين الحيوانين المقدسين بعد موتهما وهما "أبيس" فى "ممفيس" و "منيفيس" فى "هليوبوليس" . وقد جاء فى بردية مشهورة من مجموعة "تبتونس" رقمها (٥) الأسطر ٥٠ – ٨٤ ، تفصيل عن تلك

---

(1) *ἡ κλίνη* = معناها المائدة

أما عن الإطعام من الموائد المقدسة (*τῶν ἱερῶν γεύεσθαι*) فمرجعنا فى ذلك الكتاب التالى :

"P. M. Meyer", Die Libelli aus der decianischen Christenverfolgung, Abh. Berl. Ak. 1910.

القواعد التى تُنظم المراسم الخاصة بعبادة هذين الحيوانين المقدسين . وقد أشار "ألريخ فيلكن" فى كتابه (Chrestomatie, 65) إلى هذه التنظيمات ومراسم الدفن بالنسبة لكل من "آبيس" و "منيفيس" وجاء فى كتاب "ريكوبونو" عن "الجنومون" ص٢٣١ شرح مستفيض عن هذا الموضوع . ويقول "شوبارت" فى كتابه ص٣٣١ أن هذه اللفائف قد ورد اسمها فى صيغة الجمع [1] (*τά, στολίσματα*) وليست فى صيغة المفرد (*στόλισμα*) ونوّه عن ذلك "ريكوبونو" فى كتابه ص٦٣ هامش على السطر ٢٠٣ .

البند التسعون (سطران رقمهما ٢٠٥ – ٢٠٦)

Oἱ δ[ι]ὰ σίνος [ἤ] πάθος ἀθαράπευτον ἀφαιρούμεν[οι] τοῦ ψάου
ον μὲν τοπ . . ι οὐ λαμβάνουσι , τὰς δὲ συντάξεις .

"أولئك الذين تم إقصاؤهم عن المشاركة فى الموكب الدينى بسبب عجز جثمانى أو مرض[2] مستعصى ، لا يحق لهم أن يحصلوا على أى من الهبات وإنما يستمرون فى قبض رواتبهم فحسب".

ولعل المقصود بهذه الهبات هو ما تواتر ذكره عن النذور الواردة من الأفراد أو الصادرة من المعابد فى شتى المناسبات العامة كالأعياد والاحتفالات (*ἁγνεῖαι*) أو لعلها فى أغلب الظن كانت جزءاً من دخل الأراضى المرصودة والموقوفة على بعض هذه المعابد (*γῆ ἱερα*) فكانت كل هذه وتلك تعطى لأصحابها على سبيل المكافأة (*γέρας*) (سطر ٨٤) .

وهناك كلمة وردت فى السطر المرقوم ٢٠٥ وهى (*ἀφαιρούμενοι*) وقد حام الشك حول قراءة بعض حروفها والقليل منها جاء غير منقوط فى طبعة "شوبارت" وعلى

---

(1) *τό, στόλισμα* = garment, mantle, dress = أى رداء وغطاء

(2) *σίνος τό* , harm mischief , damage .

ذلك رؤى تصويبها على النحو الآتى (ἀποστερούμενοι) حتى يمكن أن يستقيم المعنى.

وفى آخر هذا السطر جاءت كلمة أخرى مستعصية وهى (ψάου) ومعناها الطقس الدينى ولكن "شوبارت" أخذها على أنها (ψάρυ) وأبدى شكه فى حرف الراء أما العالم الألمانى "فون أكسكل جيلينباند" فقد خالفه فى هذا الرأى واعتبرها (ψάου) وذكر هذا فى صفحة ٩٤ من النص الذى نشره . وقد سبق أن وردت هذه الكلمة فى البند ٧١ من "المقننة" أما فى السطر رقم ٢٠٦ فقد ورد فى صدره بضع كلمات تحير فى قراءتها العلماء فقيل إنها (ἐν μὲν γόνασι) ولكن الشك حام حول هذه القراءة وقيل كذلك إنها: (ὅσα μὲν <εν>τόπιοι . ὅσα μὲν γοηταί) .

البند الواحد بعد التسعين (الأسطر ٢٠٧ – ٢٠٩)

Τὰ ἐπιγινόμ[εν]α τέκνα το[ῖς] ϑ[.] ἱερωμένοις οὐχ ἱερᾶται .
ἀπὸ καταδ[ί]κης ἱερέω[ν οἱ υἱο]ὶ [κ]αθίστανται, οἱ δὲ μετὰ ταῦτα
υἱοὶ αὐτῶν <οὐχ> [ἱ]ερῶνται .

" الأولاد الذين جاء مولدهم للكهنة عقب تقاعدهم لا يُسمح لأى من هؤلاء بالانضواء فى سلك الكهنوت . وفى حالة تنحية أى كاهن بسبب توقيع عقوبة ضده ، فإنه يجرى تنصيب ابنه مكانه . أما الأبناء الذين يولدون بعد معاقبة الكاهن ، < فلا = οὐχ > يجوز لهم الانضواء فى سلك الكهنوت إطلاقاً" .

والملاحظ هنا أن الجملة الأخيرة فى السطر ٢٠٩ جاءت بالإثبات وسقطت منها كلمة "لا" = (οὐχ) مع أن المعنى لا يستقيم بدونها وقد نوّه "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص٤٦ ، فى هامش على سطر ٢٠٩ ، بضرورة عمل هذا التصويب ، مستنداً فى ذلك على ما جاء فى كتاب "فون أكسكل جيلينباند" ص٩٥ من تعليق على هذا الوضع .

وجاء هذا على النحو الاتى : (υἱοὶ αὐτῶν <οὐχ> [ἱ]ερῶνται) وهكذا أضاف هـــذا العالم بتلك الكلمة النافية كيما يستقيم المعنى وجاءت ترجمة "جيلينبـــاند" هكذا :-

"Die Kinder. die den schon 60 Jahre lang Ordinierenden geboren werden , werden nicht Priester . Von einer Verurteilung von Priestern an. werden ihre Söhne eingesetzt ; ihre nachher geborenen Sohne werden nieht ordinieren" .

وقد يصبح واضحاً من هذه الترجمة الألمانية أن العالم الألمانى قد أخذ بالرأى القـائل بأن الكاهن بعد بلوغه سن الستين فإنه فى هذه الحالة لا يسمح لأبنائه بالانضواء فى ســلك الكهنوت . أما الكاهن الذى وقعت عليه عقوبة ، فإن ابنه يُنصب محله . علـى أن الأبنـاء الذين يولدون له بعد معاقبته ، فلا يحق لهم الانضواء فى هذا السلك .

البند الثانى بعد التسعين (سطر واحد رقمه ٢١٠)

Κοπριάρτῳ [ο]ὐκ ἐξὸν ἱε[ρᾶσ]θα[ι .

"غير مسموح لأى لقيط بالانضواء فى سلك الكهنوت ".

هذا اللقيط هو الطفل الذى ألقى به فى أكوام القمامة وعرّفه الشراح الألمـــان وهـــم "شوبارت و "شميت" و"فون أكسكل جيلينباند" بأنه (ein kepriartos) وهو ذلك الـــذى تـــرك وهو ملقى فى هذه الأكوام ثم التقط منها :- "einem vom Schutthaufen Aufgelesenen" .

ومرجعنا فى ذلك إلى "أكسكل جيلينباند" ص٩٧ وفيه تعليق على ذلك وهناك مقـــال طريف نشره مؤخراً عالم البردى الأمريكى الراحل "هربرت يوتى" (Herbert Youtie) فـــى موسوعة تسمى العالم اليونانى (Le Monde Grec) التى صدرت ١٩٧٨ وعنـــوان المقـــال (οἱ Ἀπάτορες = Apatores) وهم أولئك اللقطاء وأبناء الزنا الذين كانوا يتسمون بأســماء أمهاتهم وليس آبائهم وكانت كنيتهم أبناء زنا (οἱ νόθοι) وهؤلاء هم المحرومون من تولى إحدى الوظائف الكهنوتية .

البند الثالث بعد التسعين (سطران ٢١١ – ٢١٢)

Τοῖς θάπτουσι τὰ ἱερὰ ζῶ[ια] οὐκ [ἐξ]ὸν προφητεύειν οὐδὲ ναὸν κωμάζειν ο[ὐ]δὲ τρέφειν ἱερὰ [ζ]ῶ[ι]α .

"لا يجوز "للحانوتية" المكلفين بالقيام بالمراسم الجنائزية الخاصة بالحيوانات المقدسة ، أن يصبحوا عرّافين ولا يحق لهم أن يحملوا المقدسات فى الموكب الدينى ولا أن يرعوا الحيوانات المقدسة ولا شأن لهم بإطعامها" .

والحانوتية هنا كان يُشار إليهم بكلمة [1] (*οἱ, θάπτοι*) وهم الذين يتولون المراسم الدينية الخاصة بالدفن وقد رؤى إقصاؤهم عن مباشرة أى من الأعمال التى تخص العرافين وحملة المقدسات ورعاية الحيوانات المقدسة (*τὰ ιἑρὰ ζῶια*) .

البند الرابع بعد التسعين (سطر واحد رقمه ٢١٣)

Παστοφόροις οὐκ ἐξὸν κ[ω]μάζ[ει]ν [οὐ]δ[έ] ἱερέων τάξεων ἀντιλαμβάνεσθαι .

"لا يجوز لحملة المقدسات (*οἱ, παστοφόροι*) أن يشاركوا فى المواكب الدينية ومراسمها، ولا أن يُسهموا فى أداء الواجبات المنوطة بوظيفة الكاهن ".

هناك عدد لا بأس به من البنود التى تناولت مهام حملة المقدسات وواجباتهم ومنزلتهم وقد بينت هذه البنود ما لهذه الطائفة من حقوق وما عليها من واجبات وحرّمت عليها تعدى هذه الحدود . وهاهى أرقام تلك البنود : ٨٢ ، ٨٣ ، ٩٤ ، ٩٥ . وقد نوه العالم الألمانى "فون أكسكل جيلينباند" فى كتابه ص٨٩ بشىء من التعليق على هذه البنود مبيناً أن هناك تبايناً شديداً بين حملة المقدسات وبين الكهنة (*οἱ, ιἑρεῖς*) . وأصبح هذا أمراً جلياً

---

(1) *θάπτω* = to bury , entomb = أى يدفن .

إلى حد أن شقة الخلاف بين الطرفين كانت واسعة . والأعباء والواجبات المنوطة بالكهنة وهى التى أشير إليها فى نص هذا البند بكلمتين هما (τάξεις ἱερέων) يمكن كذلك أن يكون المقصود بها كلمتين مترادفتين هما (ἱεραὶ τάξεις) ثم إن موكب الكهنة كان يختلف عن نظيره وهو موكب حملة المقدسات وقد أثار "شوبارت" فى تعليقه الوارد فى كتابه ص٣٥ ، على السطر رقم ٢١٣ وجه الاختلاف البيّن بين الموكبين فقال فى هذا الصدد ما يلى :-

Die *Κωμασία* der *ἱερεῖς* ist von der *Κωμασία* der *παστοφόροι* zu scheiden .

البند الخامس بعد التسعين (سطر واحد رقمه ٢١٤)

Ἱερε[ι]ς οὐ κωμάζουσιν πρὸ π[αστ]οφό[ρω]ν .

"لا ينبغى أن يسير الكهنة فى الموكب قبل حملة المقدسات" .

وكلمة لا يسير أو لا ينبغى أن يسير هنا بمعنى "لا يجب أن يسير" وذلك بحسب ما ارتآه العالم الفرنسى "راييناخ" وذكره فى المجلة الجديدة للقانون الفرنسى والأجنبى ، العدد ٤٣ لسنة١٩١٩ ص٦٢٨ – ٦٢٩ من ضرورة استبدال كلمة (παστοφόρων) فى آخر السطر بكلمة أخرى هى (? πτεροφορῶν) وهى بمعنى حملة الريش ولكن هذا ليس على سبيل اليقين .

البند السادس بعد التسعين (سطر واحد رقمه ٢١٥)

Ἱερατικὴ τάξ[ι]ς ὑπὸ ἰδιωτῶν οὐκ ἐπ[ικρατ]εῖται .

" لا يجوز أن يتولى وظيفة فى السلك الكهنوتى أحد من العلمانيين" .

ذلك أن وظائف السلك الكهنوتى كانت محرمة على العلمانيين وذلك ضمانا لما لحرمة الوظائف الكهنوتية من مكانة مرموقة .

البند السابع بعد التسعين (سطران رقمهما ٢١٦ – ٢١٧)

Οἱ αἰτησάμενοι ἀναθήματα πο[ιῆ]σαι κα[ὶ ποιή]σαντες κατεκρίθησαν S $\overline{\phi}$ ἐπὶ τῷ ποιῆσαι .

"إن الأشخاص الذين كانوا قد طلبوا القيام بصنع القرابين والتكريسات ثم قاموا بصنعها ، عوقبوا بغرامة قدرها خمسمائة دراخمة لصنعهم إياها" .

هذه هى ترجمة النص على علاته حسبما ورد فى "ريكوبونو" ص٦٦ وفى "شوبارت" ص٣٥ وفى "فون أكسكل جيلينباند" ص٩٨ . وجاء المعنى الذى يمكن أن نستخلصه من سياق هذا البند فيما يبدو غريباً . ولعل المعابد كانت تفضل احتكار هذه الصناعة وتحرمها على غيرها . أما العالم الفرنسى "رايناخ" فله رأى آخر وجاءت قراءته للنص بصيغة أخرى متضمنة النفى (*καὶ μὴ ποιήσι*) وبذلك استقام المعنى وجاءت الترجمة على النحو الآتى :– "إن الأشخاص الذين التزموا وتعهدوا بصناعة تلك التكريسات ثم لم يُوفوا بهذا الالتزام ولم يقوموا بأداء هذا الواجب ، عوقبوا بغرامة قدرها خمسمائة دراخمة ، فضلاً عن إلزامهم بالوفاء بما تعهدوا بصناعته" انظر ما ذكره "رايناخ" من حيث التصويب التالى (*μὴ ποισ[αντες*) فى المجلة الجديدة للقانون الفرنسى والأجنبى العدد ٤٣ ص٦٢٨ .

البند الثامن بعد التسعين (سطر واحد رقمه ٢١٨)

Τὸ ὑπὲρ παραχειρογ[ρ]αφ[ί]ας μέγ[ιστ]ον [πρόςτ]ειμον S $\overline{\phi}$.

"فى حالة عدم تنفيذ أى التزام نشأ بإقرار كتابى ، فإن الحد الأقصى للغرامة هو خمسمائة دراخمة" .

إن البنود الأربعة المرقومة ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ جاءت متناولة القواعد المتبعة فى إبرام العقود وتوثيقها ، مما يدخل ى نطاق شئون التوثيق العقارى (*βιβλιοθήκη εγκτήσεων*) .

ويعلق "تاوبنشلاج" على هذا البند فى كتابه عن القانون ص٤٧٥ بقوله أن غرامات مالية كانت مفروضة كعقوبة على الحنث فى اليمين وعلى عدم الالتزام بتنفيذ ما اتفق عليه بإقرار كتابى وقد تفاوتت العقوبات فى الحالين، ويبدو أن الحد الأقصى كان يبلغ خمسمائة دراخمة وهو رقم باهظ على أى حال . ويقول "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" تعليقا على ما جاء فى البند ٩٨ ما يلى إن أقصى العقوبة كانت تبلغ خمسمائة دراخمة (ص٢٣٨=

"la massima pena pecuniaria (*μέγιστον πρόστειμον*) ε di 500 draçme".

البند التاسع بعد التسعين (سطران ٢١٩ – ٢٢٠)

Οἱ εἰς ῥητὴν προθεσμίαν χειρογ[ρ]αφήσ[αν]τες διὰ στρατιω-τῶν ἢ τῶν τοιούτων οὐκ ε<ὐ>θύ[ν]ονται .

"أولئك الذين تعهدوا بمقتضى إقرار كتابى بالتزام يقضى بوجوب التنفيذ خلال مدة معينة، لا يجوز إجبارهم على التنفيذ عن طريق استخدام القوة العسكرية أو بوسائل أخرى مماثلة".

يشير هذا البند إلى موضوع التنفيذ الجبرى واستخدام القوة العسكرية الغشومة (manu militari) أو بأى وسائل أخرى مماثلة

(*διὰ στρατιωτῶν = ἡ τῶν τοιούτων*) مما يستخدم فى الإكراه على تنفيذ ما كـــان لزاماً على المتعاقد كتابة . وكان مثل هذا الإكراه يجرى عادة فى حالة العجز عن الوفـــاء بالديون وكان يحق للدائن التنفيذ على شخص وبدن المدين (*ἐκ τε αὐτοῦ*) ولكن الوالـــى الرومانى "تيبريوس يوليوس الإسكندر" فى مرسومه الصادر سنة ٦٨م. حرّم التنفيذ علـــى جسد أو بدن المدين واعتُبر هذا التحريم مفخرة لهذا الوالى الذى ضمن حرية الفرد وجعـــل التنفيذ على مقتنيات المدين وأمواله فقـــط (*τὰ ὑπάρχοντα*) وذلـــك باســـتثناء الديـــون المستحقة لخزانة الدولة . وقد عرض "فون أكسكل جيلينباند" فى كتابه عـــن "الجنومـــون" ص١٠٠ لهذا الموضوع وتناوله كذلك "ريكوبونو" فى كتابـــه عـــن "الجنومـــون" ص٢٤٠ بإفاضة فقال ما يلى :-

" Il sec. 99 sembra rinnovare il divieto , risalente ad Augusto e non osservato, di procedere all'esecuzione manu militari, qualora il debitore non abbia adempiuto la sua obligazione chirografica".

البند المائـة (الأسطر ٢٢١ – ٢٢٦)

Τοὺς συναλλαγματογράφους ὥ[ρί]σθη [κα]ταχωρίζειν ἐνθάδε ἐπὶ τῆς

[πόλεως τὰ] συναλλάγματα Θηβαίδος μὲν ἐντὸς ἡμ[ερῶν ξ]

[τῶν δὲ λοι]πῶν νομῶν ἐντὸς λ̄

[αὐτῆς δὲ τ]ῆς πόλεως ἐντὸς ἡμερῶν ιε̄

[οἱ δὲ μὴ κατ]αχωρίσαντες κατεκρίθησαν S ρ̄

[. . . . .] . . *δὲ ἐντὸς πέντε τοῦ ἑξῆς μηνὸς κα[ταχωρίζειν]* .

"أصبح من المقرر أنه ينبغي على موثقي العقود (الخصوصيين) أن يقوموا بإيداع ما لديهم من عقود هنا في المدينة (أي الإسكندرية) ، وذلك خلال ستين يوماً بالنسبة للعقود المبرمة في الاقليم الطيبي (Thebaid) وخلال ثلاثين يوماً بالنسبة للعقود المبرمة في باقي المحافظات وخلال خمسة عشر يوماً بالنسبة للإسكندرية نفسها . وكل من تأخروا عن القيام بإيداع ما لديهم من عقود مبرمة ، يعاقبون بغرامة مقدارها مائة دراخمة (وكانوا يلزمون بإيداعها) قبل اليوم الخامس من الشهر التالي" .

لعل المقصود بعبارة "قبل اليوم الخامس من الشهر التالي" هو أن الإيداع لهذه العقود المبرمة ينبغي أن يتم قبل الخامس من الشهر التالي للتاريخ الواجب الإيداع فيه .

وقد أشار "تاوبنشلاج" في كتابه عن القانون ص٣٥ هامش ١١٨ إلى هذا البند وأحالنا على وثيقة بردية في مجموعة أكسيرنخوس رقم ٣٤ العمود ٣ ، الأسطر ٣ – ٦ وإلى (Girowesen, 284) "Preisigke" وإلى "P. Meyer", Jur. Pap. 341 وقد جاء في النص اليوناني تصويبات كثيرة تناولها بالشرح كل من "شوبارت" و"فون أكسكل جيلينباند" و"شميت" و "رايناخ" .

البند الواحد بعد المائة (سطران رقمهما ٢٢٧ – ٢٢٨)

[Εὰν τινες] χρηματισ[μ]οῦ ὑποθηκῶν ἢ [[ο]] ὠνῶ[ν] συνάλλ[αγμα γράψω]ν-

[τ]αι χωρ[ίς ἐ]πιστάλματος , κατακρίνονται S ν .

"من قام بتحرير عقد رهن أو عقد بيع لعقار دون وجود وثيقة (صادرة من السجل العيني) ، فإنه يُعاقب بغرامة قدرها خمسون دراخمة" .

إن كلمة (*τὸ ἐπιστάλμα*) الواردة في السطر ٢٢٨ جاءت متضمنة الوثيقة التي

تعتبر بمثابة التبليغ الرسمي اللازم لتحرير أى من عقود الرهن أو البيع لعقار ما . وبـدون هذه الوثيقة (χωρίς) يُعتبر العقد لاغياً ولا يُعتد به . وكان التقصير فى استيفاء هذا الشرط يُوقع صاحبه في مسئولية . والإدارة المختصة التى كان يصدر عنها مثل هذا التبليغ هـى إدارة السجل العينى أو العقارى (βιβλιοθηκή ἐγκτήσεων) وهذا مضمون ما أشار إليه "شوبارت" فى كتابه عن "الجنومون" ص٣٦ معلقاً على هذا البند .

ولعل من الطريف أن نسوق هنا عبارة مماثلة وهى (δίχα ἐπιστάλματος) وقد وردت فى قرار مشهور للوالى الرومانى "ماركوس ميتيوس روفوس" [1] (Marcus Metius Rufus) ٨٩ – ٩١م. وجاء نشره فى البردى المختار (Select Papyri) رقم ٢١٩ وهناك فى هذا القرار فقرة وردت فى السطر ٣٧ تضفى بعض الضوء على ما نحن بصدده وهـاهو نصها (μηδὲν δίχα ἐπιστάλματος τοῦ βιβλιοφυλακίου etc.) ومعنى هـذه الفقرة أن الوالى أصدر أمره كذلك إلى الكتبة ومسجلى العقود الخاصة بالبيوع والرهون ألا يُبرموا أى عقد من هذين النوعين دون الحصول مسبقاً على تفويض وإذن صريح صـادر عن دار السجلات العينية. ومضى الوالى وهو يحذر هؤلاء الموظفين بأن مثل هذا الإجراء المبرم من غير وجود هذا التبليغ سوف يعتبر بلا سند قانونى ويبطل التعامل به . وفضـلاً عن ذلك فإن أمثال هؤلاء الكتبة سوف يُعرّضون أنفسهم للجزاء وتوقيع العقوبـة المترتبـة على مخالفة هذه الأوامر والتعليمات . وإذا ما قورن النص الوارد فى قرار هذا الوالى على النص اليونانى الوارد فى هذا البند رقم (١٠١) وخاصة فيما يتعلق بنوعيـة العقـود مـن رهون وبيوع وخلافه (αἱ ὑποθῆκαι καὶ αἱ ὠναι) اتضح الأمر جلياً . وهنـا قـد يتساءل الإنسان هل كان من الضرورى أن يرد بهذه العقود دائماً تلك العبارة المحيرة وهى (χωρίς ἐπιστάλματος) وماذا كان مضمونها وهل اقتصر ذلك على مجرد التبليـغ أم

(1) Reinmuth, A Working List of Prefects of Egypt , American Society of Papyrologists 1967 pp. 89 - 90 .

تضمن ذلك تفويضاً صريحاً صادراً من إدارة السجلات بالإسكندرية مثلما هو الحال في الأمر الصادر من الوالى "ميتيوس روفوس" وهل العقوبة الواردة في هذا البند وهي خمسون دراخمة على مَنْ يخالف التعليمات أو على مَنْ يقوم بعمل مثل هذه العقود دون التأكد من وجود هذا التفويض أو الإذن ، كانت باهظة وهل كانت هذه العقوبة كافيه ورادعة ؟ والملاحظ أن نص هذا البند أغفل حقيقة مهمة وهي ضرورة النص على عدم شرعية العقد المبرم وعدم صلاحيته أو الاعتداد به . وفي إغفال ذكر هذا كله ما يوقعنا في حيرة مع أن قرار الوالى "ميتيوس روفوس" نص على ذلك صراحة . على أن كل هذه الأمور لمما يشوق الإنسان أن يتعرف عليها وخاصة أنها تتعلق بموضوعات حيوية ومهمة للغاية وأن هناك بعض التشابه في الكلمات الاصطلاحية مثل (ἐπιστάλματα) و (συνάλλαγμα γράψωνται) ثم في نوعية العقود من رهون وبيوع وخلافه . وقد ورد في كتاب "نافتالى لويس" عن "الحضارة الرومانية" الجزء الثانى ص٣٨٦ ترجمة وافية لقرار الوالى "ميتيوس روفوس" وتعليق المؤلف عليه بإفاضة .

ثم إن موضوع توثيق المعاملات في العقارات والأراضى من حيث البيوع أو الرهون التى تجرى فيها ، يحتاج إلى مزيد من البحث والتدقيق حتى تتضح الصورة . وكان الموثقون وهم المعروفون بالاسم الآتى (τίνες συναλλαγματογράφοι) غير مصرح لهم بعمل أى عقد بيع أو رهن لقطعة من الأرض أو عقار أو جزء من عقار في بيت كحجرة أو نصيب في بيت دون الحصول مسبقاً على تفويض صريح (ἐπίσταλμα) من الحفظة على السجل العقارى العينى وهما اثنان موكلان بالاشراف على هذا السجل (βιβλιοφύλακες ἐγκτήσεων) . وفي مصر الرومانية كان في كل حاضرة إقليم من الأقاليم إدارة تسمى بالسجل العينى (βιβλιοθήκη ἐγκτήσεων) ويشرف عليها رئيسان يحمل كل واحد منهما هذا اللقب (βιβλιοφύλαξ) . وكل من كان يملك بيتاً أو رقعة من الأرض له سجل مدون به بيان عن العقار الثابت المملوك له وأى تغيير في هذه الملكية من

بيوع أو رهون كان مثبتاً فى هذا السجل . وكل من يعتزم التصرف فى بيته أو فى جـــزء منه سواء بالبيع أو بالرهن كان عليه أن يثبت أحقيته فى ذلك بإبراز وثيقة رسمية صـــادرة عن الحفظة على هذا السجل العينى حتى يستطيع الموثق المحلـــى أن يـــبرم هـــذا العقـــد (ἐπιστέλλειν) وهذا الإجراء واضح فى وثيقـــة برديـــة منشـــورة فى بـــردى الفيـــوم P. Fayum 31 [(١)] وهى من ثيادلفيـــا فى غرب الفيوم وتاريخها ١٢٥ – ١٣٠م.

البند الثـانى بعد المائـة (الأسطر ٢٢٩ – ٢٣١)

[E]άν τι άπῇ [τ]οῖς γυμνασ[ι]άρχοις τῆς πόλεως εἰ[ς ἄ]λειψιν, ἐ[ξὸν ἄγειν εἰς τὴν ἐ]-

παρχίαν ἔλαιον καὶ τὸ περισσὸν πωλεῖν τῆς οὔσης τι[μῆς ἐν τῇ πόλει ἢ]

στέρεσθαι τοῦ ἐλαίου καὶ πρόςτειμον διδόναι 3 κ̄.

"إذا أعوزت الحاجة لدى الجيمناسياركيين (وهم رؤساء المؤسسات الثقافية والرياضيـــة) بالمدينة (أى الإسكندرية) وبانت أمارات ذلك المطلب وضرورة الحصـــول علـــى القـــدر الكافى من الزيت اللازم للدهان والتدليك فى الجيمنازيوم ، فإن من حقهم أن يســـتوردوا من الخارج كل ما يسد حاجتهم منه ويجلبوه إلى الولاية (أى القطر المصرى) . وعليـــهم أن يتصرفوا فيما يفيض منه عن طريق البيع بالسعر الجارى فى المدينة . وفى غير هذه الحالات يُصادر الزيت ويعاقب الجيمناسياركيون بغرامة قدرها عشرون من التالنتات " .

---

(١) هذه الوثيقة منشورة فى :

P. W. Pestman = New Papyrological Primer No. 35 titled Notificatrm to the keepers of property registers Dated 125 - 130 A. D. pp. 157 - 158. = L. Mitteis, Chrestomatie, No. 201.

إن حاجة تلك المؤسسات الثقافية إلى الزيوت كانت ماسة دائمــــا ثــم أن جلــب الزيـــوت واستيرادها من الخارج كان من الموضوعات التى أولتها الحكومة البطلمية عنايـــة شـــديدة وراقبت بيعها وفرضت عليها رسوماً باهظة حتى يتعادل سعرها مع سعر الزيوت المحليـــة التى كانت خاضعة لرقابة حكومية . والمعروف أن الحكومة البطلميـــة ســمحت لبعــض الطوائف باستيراد زيوت من الأصناف الجيدة وأباحت لها ذلك من أجل الاستهلاك الخاص وليس البيع وسمحت بجلب هذه من بلاد اليونان وجزر بحر الأرخبيل . ومرجعنا فى ذلــك التنظيم إلى وثيقة الدخل (Nomoi Telonikoi) الصـــادرة ٢٥٩ ق.م. وقــد عــرض لـــهذا الموضوع العالم الألمانى "ألريخ فيلكن"

(Urich Wilcken, Chrestom. 299; Grundziige 240 - 251); (P. W. Pestman) New Pap. Primer (1990) (p. 163)

وذلك عن موضوع الجمنازيوم وملابساته

Van Groningen: Le gymnasiarque des metropoles (1924)

وللعالم البلجيكى "جان بينجن" (Jean Bingen) دراسات مســتفيضة عــن موضـــوع الزيوت والقواعد المنظمة لزراعته فى رقع معينة بكل إقليم وأسلوب تداولـــه والأصنـــاف المختلفة منه والعمالة فى المعاصر ، وفى العصر الرومانى استمر الوضع على ما هو عليه وفُرضت العقوبات المختلفة الصارمة للحد من التلاعب والتدليس فى الاتجار بهذه الســـلعة الحيوية وللحيلولة دون استيرادها خلسة ولذلك كانت العقوبة تصل إلى هذا المبلغ البـــاهظ وهو عشرون من التالنتات" .

البند الثالث بعد المائة (سطر واحد رقمه ٢٣٠)

Επὶ ὑγροῖς[1] *οὐκ ἐξὸν δανίζειν .*

---

(1) *ὑγροῖς - ὑγρός* (*ὕδωρ*) wet , moist *ὑγρῶς* adv. in liquid softly fashion .

"لا يجوز إقراض المال بضمان السوائل" .

والسوائل المشار إليها هنا هى الزيوت والنبيذ والعسل واللبن وغير ذلك . وقد حرّم القانون الإقراض بضمانها على أى نحو كان وجاءت كلمة (δανίζειν) فى النص بمعنى يُقرض مالاً بربح (τόκος) = (ἐντόκος) وينبغى تصويب هذا الفعل هكذا (δανείζειν) وجاء هذا التصويب فى كتاب "ريكوبونو" ص٦٨ والهامش الوارد بها وجاءت الإشارة إلى ذلك فى مقال للعالم الفرنسى "راريناخ" وهو المنشور فى العدد ٤٣ من المجلة الجديدة للقانون الفرنسى والأجنبى ص٦٣٠ .

البند الرابع بعد المائة (السطران المرقومان ٢٣٢ – ٢٣٤)

[Ἀ]τρύγητα γενήματα οὐκ ἐξὸν πωλεῖν

α[ὐ]δὲ γένημα ἀνεπίγραφον ε . . [. .] ν .

" لا يجوز بيع الثمار قبل جنيها ولا يجوز (تصدير) الثمار دون بيان كتابى بمواصفاتها" .

إن الكلمة الأخيرة فى السطر ٢٣٤ مبتورة للغاية وهى فى أغلب الظن "فعل" فى صيغة المصدر ومن المستبعد كثيراً أن تكون (ἐστὶν) أو (ἐξὸν) كما أشار بذلك "شوبارت" فى كتابه ص٣٧ أما "رايناخ" فقد طلع علينا برأى أكثر جدوى وقد أبداه فى المجلة الجديدة للقانون الفرنسى والأجنبى ، العدد ٤٣ ص٦٣٠ وأيده فى ذلك "شميث" ص١٧٧ وكلاهما صوبا تلك الكلمة المهمة على أنها (ἐ[ξάγει]ν) ومعناها التصدير أو النقل للخارج ، على أن الغموض سيبقى فيما يتعلق بوضع هذه الثمار ومستقبلها أو معرفة مصدرها ، والثابت أن الدولة كانت تُحرّم بيع الثمار قبل جنيها (Ἀτρύγητα γενήματα) وهذا كناية عن "بيع الغرر" وهو محرم فى الإسلام . أما الثمار الخضراء أو التى لم تنضج بعد (Früchte auf dem Halme) ، فهذه لا يجوز فيها التداول لا بالبيع ولا بالشراء .

"Nec emptio nec venditio sine re quae veneat potest intellegi. Et tamen fructus et partus futuri recte ementur" "Tanbenchlag", Law. p. 255n. 6.

وقد أشار "تاوبنشلاج" فى كتابه ص٣٣٨ إلى أن الدولة حرّمت بيع الثمار أو أى جزء منها قبل أن يتم نضجها وجنيها حتى يتعرف المشترون على حقيقة الأمر ونوع السلعة ومواصفاتها قبل شرائها . ولكن هناك تصرفات كثيرة كانت تجرى على النقيض من ذلك واستمرت هذه حتى عصر "چستنيان"، متجاهلة هذا التحريم . وقد اعتبر "تاوبنشلاج" هذا البند من "الجنومون" دليلاً على تطبيق مبدأ سليم وهو التسليم الفورى عند البيع (Sale on Delivery) ولكن ذلك لم يكن مطبقاً على طول الخط .

ومعنى كلمة (*ἀνεπίγραφον*) الواردة فى سطر ٢٣٤ هو عدم وجود بيان كتابى عن مواصفاتها ونوعياتها وقد فسر "شوبارت" تلك الكلمة فى كتابه ص٣٧ على أنها "من غير مواصفات أو بيانات دالة على أصلها ومصدرها وسنة إنتاجها أو عصرها (فى حالة النبيذ) = " ohne Bezeichnung der Herkunft und des Jahrgangs"

وقد عرض "ريكوبونو" فى كتابه ص٢٤٤ لهذا البند وأفاض فى شرحه وأبرز الملابسات التى اكتنفته وآراء العلماء الأعلام فى هذا الشأن .

البند الخامس بعد المائة (السطران المرقومان ٢٣٥ - ٢٣٦)

Τῶν δανισάντων πλέον δ[ραχμ]ιαίου τόκ[ο]υ τὸ ἥμισ[υ] τῆς [ο]ὐσία[ς] ἀναλαμβάνεται καὶ τῶν δ[ανισα]μένων τὸ τέταρτον .

"كل من أقرض بفائدة يزيد مقدارها عن دراخمة واحدة (فى كل مين شهرياً) ، تصادر نصف أمواله وأملاكه .أما أولئك المقترضون فتصادر ربع أملاكهم".

إن تفسير كلمة (δραχμιαῖος) الواردة فى السطر (٢٣٥) تحمل فى طياتها معنى ضمنياً وهو أن المسموح به فى الإقراض هو دراخمة واحدة فى كل مين (أو مائة) شهرياً ومعنى ذلك ١% شهرياً واثنى عشر فى المائة سنوياً .

والعبارة برمتها وردت فى وثيقة بردية فى مجموعة بردى أثينا (P. S. A (Athens 21 dated 131 A. D. سطر ٩. هكذا :

Τόκος δραχμιαῖος τῇ μνᾷ τὸν μηνᾶ ἕκαστον [1] .

ومعناها الربح بسعر دراخمة واحدة فى كل مين عن كل شهر هو المسموح به ، وفيما عدا ذلك يُعتبر من قبيل الربا الفاحش (Usury) وكانت عمليات الإقراض والائتمان ، تجرى فى مصر اليونانية والرومانية على نطاق واسع ، حتى أصبحت تؤلف جانباً مهماً فى حياة الناس وفى أسلوب معاملاتهم . وكانت تقض مضجع الكثيرين ممن عجزوا عن الوفاء بالتزاماتهم فى هذه القروض (ἔντοκος) أما القرض الحسن أو ما كان يسمى بكلمة (ἄτοκος) فكان يؤلف نسبة ضئيلة جداً . ولدينا وثائق بردية عديدة أمكن أن نتعرف من ثناياها عما كان يجرى بين الناس من جراء هذه الديون والمعاملات المبرمة بين الدائن والمدين من منازعات وما كان ينشأ بسببها من مخالفات وملابسات مريبة كالتهرب أو التعسف فى استرقاق المدين واستعباده بمقتضى حق مخوّل للدائن فى القبض على المدين العاجز عن الوفاء وهذا الحق كان يكنى له عادة بما يلى :

(ἡ πρᾶξις ἔστω καθαπὲρ ἐκδίκης ἐπὶ τε αὐτοῦ)

وهذا هو الأسلوب المتعارف عليه والشرط الذى كان يؤمّن الدائن على حقه . وكثيراً ما كانت هذه المخالفات تجر الطرفين إلى ساحة القضاء أمام المحاكم المختلفة وهكذا كانت الفائدة المقررة فى عصر الرومان هى ١% شهرياً و١٢% سنوياً بينما كانت فى عصر

---

(1) P. W. Pestman, New Papyrological Primer (1990) No. 36 p. 159 - 160; No. 41 p. 177.

البطالمـــة ٢% شهريـــا و٢٤% سنـــويا أو أكثر من ذلك أما فـــى العصـــــر الفرعونـــى فكانت ١/٢ ٢ % أو أكثر وخُفضّت فى العصر البطلمى فى الفترة ما بين ٢٤٩ – ٢٤٦ ق.م وما بعدها إلى ٢% فى الشهر أما فى حالة القروض العينية فكانت دائمـــاً (ἡμιολίον) أى بحق النصف وتبلغ ٥٠% بصرف النظر عن الفترة المحددة لهذا القرض . ومرجعنا فـــى هذا البيان إلى ما ذكره العالم الهولندى "ب.، و. بيستمان" (P. W. Pestman) فى كتابه عـــن (New Papyr. Primer) الصادر فى سنة ١٩٩٠ ص١٢٠ حيث نجـــد بيانـــاً وافيـــاً بـــهذه الأوضاع كلها ثم يحيلنا هذا المؤلف على مقال له عنوانـــه (Loans bearing no interest) وهو منشور فى مجلة بولنديـــة (Journal of Juristic Papyrology) العـــدد ١٦/١٧ لســـنة ١٩٧١.

وكانت عقود الدين هذه تشترط ألا يزيد الربح عن قيمة رأس مال الدين . والتشـــريع الخاص بذلك وهو (διάγραμμα) حدد نسبة الربح فى العصر الرومانى بما لا يزيد عـــن ١% فى الشهر بمقتضى منطوق المادة (١٠٥) .

وقد عرض "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ، لموضوع الدين بإفاضة كما عـــرض له "شوبارت" ص٣٧ و" أكسكل جيلينباند" ص١٠٣ و "رايناخ" ٤٤ لســـنة ١٩٢٠ ص٨٥ و "ريكوبونو" ص٦٩ وص٢٤٥ وجاءت الهوامش فى ذيل هذه الصفحة .

ولدينا فى مجموعة بردى "زينون" المنشورة فى جامعة كولومبيا جزء ثان ، وثيقـــة بردية رقمها (٨٣) ، نشرها العالم الأمريكى الراحل "وليام لين وســـترمان" (William Linn Westermann) كشف فيها النقاب عما كان يجرى بين الدائن والمدينة وزوجها من مساجلات ومخالفات تحت عنوان (Usury & Illegal Detention) فى شـــكوى مرفوعـــة إلـــى الملـــك بطلميوس من "أنتيباتر" (Antipater) زوج امرأة تسمى "سيمون" (Simon) ضد مرابى اســـمه "نيكون" (Nikon) الذى أقرض زوجة انتيباتـــر مبلغ قدره ٧٠ دراخمـــة بربـــح ٦% فـــى

الشهر أى ٧٢% فى السنة وهذا ربح فاحش وقد عرضت هذه القضية على القضاء وأرفق بها شهادة الشاهد أمام محكمة "الخريماتستاى" (Chrematistai) فى عهد بطلميوس الثالث (يورجتيس الأول) للنظر فى جريمتين جسيمتين ارتكبهما ذلك الدائن وهو "نيكون" وهما الإقراض بربح فاحش مخالفا فى ذلك اللوائح الخاصة بموضوع الدين والربح المسموح به وهو المنصوص عنه ٢% فى الشهر ثم كانت الجريمة الأخرى تتعلق بحبس ابن المدينة (سيمون) وهو ابن حر المولد ولا شأن له بموضوع الدين وما كان ينبغى له أن يقبض على هذا الابن وأن يخفيه عن أعين والديه .

والكلمة الثانية الواردة فى السطر الأول رقم (٢٣٥) وهى (*δανισάντων*) ينبغى تصويبها على النحو الآتى (*δανεισάντων*) وقال بذلك المفسرون والشراح وقال بذلك "رايناخ" ، ٤٣ ، ص٦٣٠ وأشار إلى ذلك "ريكوبونو" فى كتابه عن الجنومون ص٦٩ فى هامش على السطر٢٣٥.

وكثيراً ما يرد نص هذا البند فى المراجع المختلفة ، انظر B.L.Konkordanz p.35-36. وهناك نص مماثل فى مجموعة بردى "اكسيرنخوس" العدد ٤٢ رقم ٣٠١٤ (وتاريخه من القرن الأول الميلادى).

– يُقرض شخصا ما = to lend to a person = (*δανείζειν*)

– يقترض من شخص ما = to borrow from a person = (*δανείζεσθαι*)

والمفارقة بين عقوبة المقرض وهى مصادرة نصف أملاكه وعقوبة المقترض وهى ربع أملاكه ، جديرة بالتنويه .

البند السادس بعد المائة (سطر واحد رقمه ٢٣٧)

Ν[ό]μισμα πλέον οὐ[[κ]] ἰσχύει οὐ[κ ἐξὸ]ν κε[ρ]ματίζειν .

"لا يجوز صرف قطعة نقدية (*νόμισμα*) = [تتراخمة] [فضية من فئة الأربع دراخمات] واستبدالها بعملات صغيرة (برونزية) بسعر أعلى من قيمتها" .

ربما كان الناسخ بعد أن سطر كلمة (*πλέον*) كان يبغى أن يكتب (*οὐκ ἐξόν*) كما هو مألوف فى مثل هذه الحالات ثم عدل عن ذلك أما فيما يتعلق بالكلمة الأخيرة فى هذا السطر وهى (*κερματίζειν*) ومعناها "فك" أو تغيير العملة بأصغر منها، فمرجعنا فى ذلك إلى وثيقة بردية منشورة فى مجموعة بردى "أكسيرنخوس" المجلد الثانى عشر رقم (١٤١١) وتاريخها ٢٦٠م. حيث وردت الكلمة بصيغة أخرى وهى (*κατα κερματίζειν*) بمعنى تغيير العملة إلى وحدات صغرى أما كلمة (*νόμισμα*) فهى تدل على عملة فضية وربما ذهبية كذلك أما كلمة (*κερμα*) فهى عملة برونزية وقد عرض "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٦٧٤ – ٦٧٥ لهذا النص بالتعليق فقال إن إصدار العملة كان مهمة تنم عن عمل احتكارى فى يد الحكومة البطلمية ولدينا أمر صريح صادر من الملك "بطلميوس فيلادلفوس" (٢٨٣ – ٢٤٦ ق.م.) حتّم بمقتضاه إعادة سك العملات الأجنبية المجلوبة إلى مصر . ولسنا نعرف على سبيل اليقين هل بقى هذا الأمر مرعياً فى عهد خلفائه . والثابت أن هذا البند (١٠٦) من "الجنومون" كان يُحرم صرف أى من تلك "التتراخمات" الفضية بأكثر من أربع دراخمات من العملة البرونزية وبمعنى آخر كان يُحرم تقويمها بأكثر من قيمتها الحقيقية = (*πλέον οὐκ ἐξόν*).

البند السابع بعد المائة (السطران المرقومان ٢٣٨ – ٢٣٩)

Τῶν ἀναιρουμένων ἀπὸ κοπρ[ίας ἀρσ]ενικὰ μέτα θάνατο[ν τὸ] τέταρ[τ]ον ἀναλαμβάνεται .

"أولئك الذين انتشلوا لقطاءًا ذكوراً من أكوام القمامة ، تجرى مصادرة ربع أموالهم عقب الوفاة" .

ويعلق "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص (١٣٤ - ١٣٥) على هذا البند بقولـــه إن قواعد التبنى كانت فى العصر الرومانى أشد صرامة عن ذى قبل وذلك لأنـــها كـــانت تحتوى على شرط يقضى بأنه ليس المصريون وحدهم وإنما أى شخص آخر بالتعميم إذا ما تراءى له أن يلتقط طفلاً ذكراً من أكوام القمامة ثم تبناه ، فإنه فى هذه الحالة يعرض نفســه لخسارة محققة إذ يضيع منه ربع أمواله عند الوفاة فيصادر بيت المال هذا الربـــع . وإنـــه لجدير بالملاحظة أن بنداً سابقاً رقمه ٤١ قَصَّر هذا الحكم على المصرييـــن وحدهـــم ثـــم جرى هذا التعميم فى البند الحالى وهو (١٠٧) فأصبح هذا الحكم شاملاً وفيه تحريم علـــى أى فرد أن يسلك مثل هذا السبيل وإلا عوقب بمصادرة ربع أمواله عند الوفاة .

وقد تناولت العالمة الإيطالية "أورسولينا مونتفيكــى" (Orsolina Montevecchi) هـــذا الموضوع بشىء من التفصيل فى مقال لها جاء نشره فى أعمال المؤتمـــر العـــالمى لعلـــم البردى المنعقد فى "نابولى" بإيطاليا سنة ١٩٨٣ وعنوان المقال :

"I Paragrafi 41 e 107 dell' *Γνόμων* Idios Logos - Implicazioni Socio - Culturali e Demografiche".

وبالمقال مراجع عديدة تراءى للمؤلفة أن تسردها بتوسع متناولة فى ذلـــك الجـــانب الاجتماعى والثقافى والديموجرافى وهاهى الترجمة الإيطالية لهذا النص كما نشرته العالمـــة الإيطاليـــة :-

"Un quarto dei beni di coloro che raccolgono bambini maschi da un luogo di rifiuti dopo la loro morte va al fisco".

البند الثـامن بعد المائـة (سطر واحد رقمه ٢٤٠)

Ο[ἱ σύ]νοδον νέμοντες κατεκ[ρίθ]ησ[α]ν ἐκ S $\overline{\phi}$, ἐνίοτε μόν[οι] οἱ [π]ρο[σ]τάται .

أولئك الذين ينضوون فى سلك جمعيات عامة (١) (αἱ, σύνοδοι) (غير المصرح بـــها بالطبع) ، يُعاقبون بغرامة كانت تبلغ خمسمائة دراخمة ؛ وفى بعض الأحيان كانت توقـــع الغرامة على الرؤساء وحدهم" .

يقول "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٦٤٧ إن الدولة كان بها كل الحـــق فـــى فض الاجتماعات وحل الجمعيات والنوادى العامة إذا ما تبين لها أن هذه المجتمعات كـــانت تباشر نشاطاً غير مشروع وفيه مخالفة للقانون العام . وإنها لحقيقة مقررة أنه فـــى صـــدر العصر الرومانى تمّ حل النوادى والجمعيات التى كانت قائمة فى الإسكندرية وجاءت البينة على ذلك فيما ذكره الفيلسوف السكندرى "فيلون" فى كتابه المصنف هجواً فـــى "فلاكـــوس" (In Flaccum) الفصل الأول ، فقرة أولى من أن ذلك الوالى الرومانى المســـمى "أفيليـــوس فلاكوس" (٢) (٣٢ – ٣٨م.) قـــام بحل جميع النوادى والجمعيات (σύνοδοι ἑταιρεῖαι) فى نطاق مدينة الإسكندرية ، على اعتبار أن هذه المؤسسات كانت غير مشروعة (collegia illicita) . وقد استن الإمبراطور "أغسطس" سياسة فى هذا الشأن ضمّنها قانوناً أصدره فـــى عام ٧م. عُرف باسم القانون "اليولى" (٣) (Julian Law) وكان هذا بشأن الجمعيات والنوادى وأوجب بمقتضاه على جميع الجمعيات ضرورة الحصول على إذن مـــن الإمـــبراطور أو الســـناتو قبل مباشرة أى نشاط لها . وهناك مقال للعالم البولندى "تاوبنشــــــلاج" عنوانـــه (The Law of Association in Greco-Roman Egypt) نشره فى مجلة (Revue Inter. des Droits de l'Antiquité, tome . V, 1950 pp. 511 n.11) وذلك باعتبار أن هذه المؤســـــات كانت تعتبر جمعيات غير مشروعة أى أنها عند الأمر بطلب حلها وإلغائها كـــانت تعتـــبر جمعيات غير شرعية (collegia illicita).

---

(1) (ὁ, σύνοδος) = association, assembly .

(2) Avilius Flaccus, praefcetus of Egypt 32 - 38 A. D. Reinmuth, A Working List etc. pp. 79 - 80.

(3) Lex Julia de collegiis, Corpus Insc. Latinarum, VI, 193; "Riccobobno", Gnomon pp. 247 - 248.

البند التاسع بعد المائة (سطر واحد رقمه ٢٤٤)

Οὐκ ἐξὸν Καισαριανοῖς ἀγορ[άζειν τι ἐ]ξ ἀπαρτείας .

" غير مصرح "للقيصريين" شراء أى شيء مما هو مطروح للبيع فى مزاد علنى [من الأموال المصادرة] " .

إن طائفة "القيصريين" الواردة فى هذا البند ثم أمثالهم من الفيكاريين المنصوص عليهم فى البند التالى رقم (١١٠) هم فريق من صغار الموظفين المكلفين بالإشراف على الأموال المصادرة وجميعهم وكل من يلوذ بهم من أتباع الإمبراطور ، كانوا يعيشون فى محيط القصر الإمبراطورى ويكلفون بشتى الأعمال . وقد جاء النص اللاتينى وهو :(non licet Caesarianis ex auctione quid emere) مؤكداً للمعنى الوارد فى هذا البند ومصداقاً لمضمونه بالتحريم على هؤلاء "القيصريين" بشراء أى شيء معروض فى مزاد علنى للبيع . وقد عرض العالم الألمانى "هرشفلد" (Hirschfeld) فى كتابه المعنون (Kais . Verwaltungsbeamte) الجزء الثانى ص٤٧٢ – ٤٧٣ ، لموضوع هؤلاء الموظفين الذين كان يطلق عليهم لفظتى "القيصريين" و "الفيكاريين". وفى صفحة ٤٦٣ تناول هذا المؤلف بصفة خاصة موضوع الفيكاريين وجُل هؤلاء كانوا يلوذون ببيت قيصر ويحظون بحمايته وهم دائماً على أتم استعداد لأداء مختلف الخدمات للإمبراطور وقد وضعوا أنفسهم فى كل حين تحت تصرفه . وقد كناهم العالم الألمانى "شوبارت" فى كتابه عن "الجنومون" ص٣٨ بأنهم بمثابة خدم المنزل فى القصر الإمبراطورى (Kaiserlichen Hausgesinde) واستخدم هذه العبارة للدلالة على معنى كلمة قيصريين التى ترجمها على هذا النحو بوصفهم خدام المنزل . أما العالم الألمانى "فون أكسكل جيلينباند" فتناول فى ص١٠٤ من تعليقه على "الجنومون" وما جاء فى البندين ١٠٩ ، ١١٠ خلاصة مجملة لما تضمناه من أحكام واعتبرهما يتناولان ذلك التنظيم الذى ينبغى أن يسر عليه كل من "القيصريين" و "الفيكاريين" والمواصفات الواجب اتباعها فى سلوكهم وتحديد خط سيرهم واتخاذ الحذر

التام في مباشرة نشاطهم التجاري والتحذير من أي انحراف أو استغلال للنفوذ من قِبَلهم . وعلى ذلك رؤى أن يكون محظوراً عليهم الحصول على أملاك وعقارات فحرم عليهم الشراء لأي من الأملاك المصادرة وذلك تأميناً للدولة من تكبد أي خسائر من جراء تصرفاتهم وشبهة استغلال نفوذهم فرؤى منعهم من شراء أي شيء مما قد يطرح للبيع في مزاد علني من الأملاك المصادرة .

على أن هذا التحذير من الانحراف واستغلال النفوذ أو الاستفادة من المنصب إنما يذكرنا بما جاء في البند رقم (٧٠) من التحريم على سائر الموظفين العموميين ومَن هم في معيتهم أو خدمتهم من أن يقوموا بعمليات شراء أو إقراض في دائرة المناطق التي يمارسون فيها عملهم ونشاطهم وكان لهم فيها نفوذ بحكم مناصبهم . وكان هذا التحريم مُنصباً على كل ما يتعلق بالأرض البور والأرض المطروحة في المزاد في نطاق القسم الإداري برمته . وكان الغير ممن يعملون لحساب هؤلاء الموظفين تحت أي أسماء مستعارة ، معرضين لنفس القدر من المسئولية . وأي مكاسب تنشأ من هذه التصرفات المحرّمة كان مصيرها المصادرة ، مع التعرض لتوقيع عقوبات أخرى في كل حالة على حدة .

انظر ما جاء في "ريكوبونو" من تعليق على هذا البند ، في كتابه عن "الجنومون" ص٢٤٩ والهوامش الواردة بهذه الصفحة .

البند العاشر بعد المائة (سطر واحد رقمه ٢٤٢)

[Οὐ]κ ἐξὸν οὐικαρίοις κτᾶσθαι [οὐδὲ ἀπελ]ευθέρας γαμε[ῖ]ν .

"غير مصرح للفيكاريين (Vicarii) أن يكتسبوا حق الملكية في مال أو غذاء كما لا يحق لهم أن يتزوجوا من عتيقات " .

كان لهؤلاء الفيكاريين باعتبارهم عبيداً تابعين للدولة (servi publici) منزلة مرموقـة في بعض الأمور التى نوّه عنها المشرع "ألبيان" (Ulpian. Reg. XX. 16) بمقولة له هكذا :

"Servus publicus populi Romani partis dimidiae testamenti faciendi habet ius".

وذلك من حيث تمتعهم بحق الإيصاء للغير بنصيب النصف . على أن هـذا العبـد "الفيكارى" كان محروما من حق الزواج من عتيقة أو أى امرأة حرة على الإطلاق ، كمـا أنه لم يكن له أن يحصل على أى نفع أو كسب مادى من جراء تدخله أو توسطه فى عمـل من الأعمال التى تُدر ربحاً ما . وهاهو النص اللاتينى الذى يؤكد نفس هذا المعنى بشقيه .

"non licet vicarius comparare neque libertas ducere".

البند الحادى عشر بعد المائـة (سطر واحد رقمه ٢٤٣)

O[ἱ] στρατευόμενοι ἐκωλύθ[ησαν καθ' ἥ]ν στρατεύονται

ἐπα[ρ]χ[ι]αν ἐνκ[τ]ᾶσθαι .

"الجنود المنوط بهم تأدية الخدمة العسكرية فى الجيش ، كان محرماً عليـهم تملـك أى عقار فى الولاية التى يُعسكرون فى نطاقها " .

يقـول "ريكوبونو" فى كتابه عن "الجنومون" ص٢٥٠ إن منطوق هذا البنـد جـاء مطابقـاً للنص اللاتينى الذى أورده العالمان "لينل" و "بـارتش" (Lenel & Partsch) وهـو يتضمن الآتى :

"Militantes prohibebantur praedia comparare in ea provincia in qua militant".

ولا شك أنه كان لهذا التحريم ما يبرره بالنسبة للجنود العاملين فى الخدمة العسـكرية فلا حق لهم فى أن يحصلوا على أملاك عقارية أو يتملكوها فى الولاية التى يُعسكرون فـى نطاقهـا .

وقد جاء مثل هذا التحريم بالنسبة للموظفين المدنيين في البنـد رقـم (٧٠) فمنعـهم المشرع من الحصول على أملاك عقارية في نطاق المحافظة التي كانوا يعملون بـها أمـا بالنسبة للعبيد القيصريين فوردت إشارة إلى مثل هذا التحريم في البند (١٠٩) .

البند الثاني عشر بعد المائة (السطور المرقومة ٢٤٤ – ٢٤٦)

Γάλλων καὶ σαθρῶν τῶν μὴ τ[. . . . .] . . ων μετὰ τελευτ[ή]ν , ἐὰ[ν
ἀδ] ιάθε-
τοι ἀποθάνωσιν , τὸ [. . . . . . ἀ] να[λα]μβάνεται ,
ἐὰν δὲ διαθῶνται , τὸ δι[μ]ο[ι]ρ[ον . . . . . .] ι · τὸ δὲ τρίτον οἷς
ἐὰν διατα-
ξωνται ὁμοφύλοις . [. . .

"إذا توفى خصّى أو عنيّن دون .... تصادر أمواله عقب وفاته ، إذا لم يكـن قـد تـرك وصية . أما إذا كان قد ترك وصية ، فيصادر ثلثا أمواله أما الثلث الباقي فيؤول إلى بني عشيرته أو بني جنسه ممن كان قد أوصى لهم ".

توجد ثغرة مهمة في السطر الأول من هذا النص وقد تحير العلماء الأعلام في سـد هذا الفراغ . وجاءت قراءة "شـوبارت" الأولـى هكـذا (*τῶν μὴ τ[εκνωσάντ]ων*) ومعناها "دون أن يكون لهم عقب من الذرية أو الأولاد ثم ما لبث "شوبارت" نفسه أن عـدل عن هذه القراءة واقترح عبارة أخرى وهـي (*τῶν απ[ο]γ[εγραμμέ]νων*) ومعناهـا أولئك الموصوفين بالعنينين الذين كان قد أعلن عن حالتهم فـي الإحصـاء أنـهم كـانوا موصوفين بأنهم من العنينين أو الخصيان (١) . وبذلك يكون "شوبارت" قد صـوّب القـراءة

---

(١) في "ريكوبونو" في كتابه عن "الجنومون" ص٢٥٣ – ٢٥٤ تفـاصيل مسـهبة عـن هـذا الموضوع وآراء العلماء في هذا الشأن .

الأولى وجاء هذا التصويب الأخير موفقاً وله ما يبرره من الناحية الخطية "والباليوغرافية". وعلى ذلك تكون الترجمة التى استقر عليها الشراح أن الخصيان والعنينين الذين كان قد أبلغ عنهم فى سجل الإحصاء أنهم كانوا بهذا الوصف ، فإنهم إذا لم يكونوا قد تركوا وصية قبل وفاتهم ، تصادر أموالهم .

والنص اللاتينى الذى أورده العالمان "لينل" و "بارتش" (Lenel & Partsch) لا يخرج فى معناه وسياقه عن مضمون النص اليونانى بل كاد أن يكون ترجمة حرفية له :—

(Gallorum et spadonum eorum qui non ..... post obitum intestatorum bona auferuntur. Si vero testamentum fecerint bes [vindicatur], triens autem his quibus reliquerint , si ejusdem nationis sunt.)

ويضيف "تاوبنشلاج" فى كتابه عن القانون ص٢٠٢ هامش ٣ بقوله إن بعض القيود تم وضعها على حق الخصيان والعنينين فى شأن عمل الوصية فقضى بأن يكون فى وسع هؤلاء أن يوصوا بشىء بشرط ألا يتعدى ذلك قيمة الثلث من أملاكهم . ولابد أن يكون هذا الثلث لصالح أناس من بنى عشيرتهم أو جنسهم . ويقول العالم الألمانى "فون أكسكل جيلينباند" فى شرحه وتعليقه على البند رقم ١١٥ وفى كتابه عن "الجنومون" ص١٠٥ إن وصيتهم الفعلية (Ihre testamenti factio activa) والمعمول بها كانت تنصب فقط على ثلث أملاكهم بشرط أن يذهب هذا القدر إلى طائفة من الناس من بنى عشيرتهم . أما إذا لم يكونوا قد أوصوا بشىء فإن التركة كلها تذهب إلى بيت المال . وفى حالة وجود وصية ما كانت المصادرة تقتصر على ثلثى التركة المنوه عنها (Vermögens) .

وكلمة (ὁμοφύλοις) الواردة فى آخر السطر ١٤٧ لها مرادف مفاده من بنى عشيرتهم أو بنى جلدتهم بمعناها الواسع وهى تختلف نوعاً ما عن كلمة مماثلة وهى (ὁμοέθνης) ومرادفها من نفس الشعب أو الجنس (ἔθνος) .

ويبدو أن هذا التنظيم الخاص بالخصيان والعنينين ليس من صميم القانون الروماني. وهذا ما قال به كل من العالمين "لينل" و "بارتش" ومنذ ذلك الحين انبرى "بونفانتي" (Bonfante) لعمل دراسة شاملة عن الوضع القانوني لأولئك الخصيان والعنينين (١) .

البند الثالث عشر بعد المائة (السطوان ٢٤٨ - ٢٤٩)

Οἱ μὴ εὑρ[ι]σκόμενοι , ἐὰ[ν μὲν . . . . α]ὐτοί , ἀπελύθησαν · ἐὰν μέντοι

ἄλλως ἀποδειχθῶσ[ι . . .

"أولئك الذين لم يُكتشف أمرهم ثم تقدموا من تلقاء أنفسهم . . . . . فإن ساحتهم تُبرأ . أما إذا اكتُشف أمرهم بطريق آخر غير هذه الوسيلة حينئذ ينالون عقاباً ما " .

هذه هي ترجمة هذا النص المبتور حسب ما أورده "ريكوبونو" في كتابه ص٧١ ، ص٢٥٦ أما العالم "رايناخ" فقد عرض لهذا النص في مجلة القانون الفرنسي والأجنبي (العدد ٤٣ ص٦٣٥) وترجمه على النحو التالي "الأشخاص الذين لم يمثلوا أمام ساحة القضاء ، فإذا ما تقدموا فيما بعد من تلقاء أنفسهم ، بُرئت ساحتهم ، ثم إذا ما اكتشف أمرهم فيما بعد بوسيلة أخرى ، عُوقبوا بكذا [أو بفرض غرامة عليهم] ."

ولعله من المفيد أن نذكر هنا النص المصوّب على علاته :-

Line 248 *οἱ μὴ εὑρ[ι]σκομένοι, ἐὰν ἀπο γράψωνται αὐτοί, ἀπελύθησαν ἐὰν μέντοι*

line 249 *ἄλλως ἀποδειχθῶσι ..... κατεκρίθησαν .*

---

(1) Arch. Giurid. 101. 1 ff.

وهكذا يكون من حق المتهم المقبوض عليه ، أن يطلب إطـــلاق ســـراحه بضمـــان شخص يُسمى بالكفيل (vademonium , vades) ليضمن حضور المتهم عند المحاكمة . أمـــا الشخص الذى يتقدم من تلقاء نفسه فكان يعفى من العقاب والشخص الذى يُكتشـــف أمـــره بطريق آخر فإن العقوبة القانونية تطبق عليه باعتباره متهرباً وهى عقوبة يمكن أن تكـــون مُخفـــفة أو مشددة أو مُتدرجة .

ومن بين الاقتراحات الأولى التى وردت فى تصويب هذا النـــــص مـــا جـــاء بـــه "شوبارت" فى كتابه عن "الجنومون" ص٣٩ واعتبر تصويبه هذا هـــو الأول مـــن نوعـــه (editio princeps) واستطاع أن يكمل الفقرة الأولى فى السطر ٢٤٨ علـــى النحـــو التـــالى (*ἐὰν μὲν ἐπιφαινῶσι αὐτοί*) ثم عدل بعد ذلك عن هذا التصويب ومضى فى تعليقـــه بقوله إن هذا البند مرتبط بالبند السابق وكذلك بالبندين اللاحقين . وإنه لمن الجلى الواضـــح أن هذا الأسلوب فى التهرب من ساحة القضاء هو من نوع التصرفات التى يمكن أن تصدر عن أمثال هؤلاء الخصيان والعنينين .

البند الرابـع عشـر بعـد المائـة (السطران ٢٥٠ – ٢٥١)

Καὶ οἱ ὑπογύως ἀνελε[. . . . . . .]τ[. . . .] αὐτῶν ἕκασ[τ]ος ὑπὲρ βεβαιώσεως ἀπαιτεῖται S φ .

"الأشخاص الذين . . . . (هم ممن ألقى القبض عليهم) حديثاً يُطلب من كل واحد منـــهم أن يسدد خمسمائة دراخمة ، وذلك على سبيل الضمان أو التأمين" .

هذا هو الرأى الذى انتهى إليه "ريكوبونو" فى كتابه عـــن "الجنومـــون" (ص٢٥٦ – ٢٥٧) وتصدى فيه لتكملة الثغرة الموجودة فى وسط السطر ٢٥٠ أمـــا العـــالم الفرنســـى

"رايناخ" فيرى أن الأشخاص الذين أطلق سراحهم علانية ينبغى على كل واحـــد منـــهم أن يدفع مبلغ خمسمائة دراخمة بصفة ضمان أو تأمين .

وإنه لجدير بالذكر أن هذا البند جاء فى صدره كلمة (*καὶ*) بمعنى الإضافة ومعنـــى ذلك أن الكلام كان متصلاً ومرتبطاً بما جاء فى البند السابق . أما الكلمة الرابعة فى السطر ٢٥٠ فجاءت مبتورة ، ولذا أمكن تكملتها على نواحى شتى ومنها ما ذكره "شوبارت" (فـــى ص٣٩) من كتابه على النحو التالى :-

ἀπελε[υθερωθέν]τες or *ἀπολε[υσομένοι*

وهناك اقتراحان آخران

ἀνέλε[γκτοι] ὄντες --- *ἀνέλε[γχθέντες*

وسواء أصح هذا أو ذلك فتلك الاقتراحات لا تسد الفراغ ولا تؤدى أى معنى يكـــون متسقاً مع المطلوب .

البند الخامس عشر بعد المائة (سطر واحد ٢٥٢)

Οἱ δὲ πρὸ ε̅ L (ἐτους) οὐκ[.]. κα ..κρα[...]σιν [...] διαγράφ[ο]υσι 3 κ .

"الأشخاص الذين مضى عليهم خمس سنوات ولم [. . .] يُغرمون عشرون تالنتات ".

والنص بحالته المبتورة هذه جعل الشراح يتيهون فى ظلام دامس ويسبح بهم الخيـــال وانبرى "رايناخ" مترجماً للنص على النحو التالى :-

"المتهمون الذين لم يمثلوا أمام ساحة القضاء خلال خمس سنوات تكـــون غرامتـــهم عشـــرين تالنتـــات"

أما "شوبارت" فيرى فى مقاله عن الخصيان والعنينين ص٩٢ أن الشخص الذى سبق اعلانه منذ خمس سنوات على الأقل ولم تتـم محاكمته فإنه يدفع ضماناً لا يقل عن عشرين تالنتاً . هذا هو مجمل ما يمكن أن نستنبطه من ذلك النص الذى تراءى "لشوبارت" أن يكمله على النحو التالى :-

οἱ δὲ πρὸ ε̅ L (ἔτους) οὐκ ἐν κ . . . κρα[. . .]σιν [. . .] διαγραφ[ο]ῦσι κ̅

وهناك ثمانية عشر سطرا تبدأ من ٢٥٣ حتى ٢٧٠ ضاعت معالمها والبنود التاليـة بدءًا من البند ١١٦ حتى البند ١٢١ جاءت مبتورة للغاية ولا يعدو ما بقـى منـها سـوى كلمات متناثرة، بل فى أحيان كثيرة لم يبقْ سوى بضع حروف . وعلى ذلك أصبـح مـن المتعذر ولا من اليسير أو المجدى التكهن بما تضمنته هذه البنود من معانى ولكن الأمانـة العلمية تقتضى أن نثبتها هنا كما أوردها "ريكوبونو" فى صفحتين (٧٢ ، ٧٣) .

وهاهى هذه الكلمات المبتورة :

116

271 [. . .]ε . α[.]νο[. .] επι[. . .

[. . . . .] . στε . . . . . [. .]ρι . ε[.] . [. . .

ϑ[. . .]ν καὶ ο[. . . . . .]ην του[. . .

ο[. . . .] . πλ[. . . . . . .]των [. . .

117

275 Τα . [. .] ελη[. . . .. .]ρ[.]κο . [. . .

τεα [. .]νο[. . . . .]ρα . ε . α[. . .

ἐνι[. . .]α . [. . . . . τ]ῷ φ[ί]σκῳ[. . .
ἀνε[λήφθη (?) . . . . . .]χη ο . [. . .

118

Οἱ ὑποσ[χόμενοι . . . . .]τῶν μ[. . .
ἀπα[. . . . . ὑπ]οσχέσε[. . . 280

119

Ὑποσχ[εσ . . . .]ο . . ομ[. . .
κρι[. . . . .]ρτιλ[. . . 282

120

Τῶν [. . . . .]πιτουτ . [. . . 283

121

Τῶ[ν . . . .]ουμένω[ν . . . 284

Appendix I
Ptolemaic and Roman Heads of the Idios Logos

Ptolemaic

Kastor	89B.C	OGIS 188
Noumenios	63/62 B.C.	BGU 1782
Hephaistion	61/60-52/51 B.C.	BGU 1772;1756;1757;SB 7455

(For commentary and discussion see pages 21-23)

Julio - Claudian

Q.Attius Fronto	A.D. 13	P. Oxy. 1188; 2277
C.Seppius Rufus	14-16	P.Oxy. 721; *MChr.* 68; SB 5954; P. Lond. 276a (II, P. 148); SB 5239; 5232; P. Lond. 355 (II, P. 178); SB 5240
M. Vergilius M.F Gallus Lusius	Tiberius	CILX 4862
Servianus Severus	44	P. Teb. 298
L. Tullius Sabinus	45-46	P.Teb. 298; P. Vindob. Boswinkel 1
Norbanus Ptolemaios	63	P. Fouad 21

(For commentary discussion see pages 66-68)

Galba to Septimius Severus

Lysimachos	29 January 69	P.Fouad Inv. 211(=SB 9016)
Mummius Gallus	73	P.Ryl. 598
Lysimachos	29 January 88	P. Fouad Inv. 211 (=SB 9016)
Claudius Geminus	89-90	SEG 18.656; P. Vindob. Boswinkel 1
... inus	105/106	BGU 1033 (and Wilcken, Archiv 3, 1902, pp. 304 and 505)
Marcius Moesiacus	120-122 (?)	SEG 2.848; p. Teb. 296. 296 (BL III, p. 24
Julius Pardalas	123	BGU 250
Maximus Statilius	early second century	CIC 4815c, add. p. 1213
Claudius Julianus	135/136-137	Stud. Pal. 22.184; Mchr. 372 Col. 6
Eclectus	142	P. Oxford 3 (?)
Ti. Claudius Justus	174	*P. Teb. 294 (= WChr. 78)*
Postumus	ca. 158	*BGU 868 (Meyer, p. 153) (?)*
L. Crepereius Paulus	under Antoninus Pius	*Stud. Pal. 22.99*
L. Silius Satrianus	164 or 165	*P. Warren 1*
L. Calvisius Faustinus	170	*PSI 1105*
Modestus	184	*PSI 928 and SB 9658*
Claudius Apollonius	194	*Wchr. 52*
P. Aelius Sempronius	early third century	*CIL III 6756 and 6757*
Lycinus		*CIL III 244*
T. Aurelius Calrumius	early third century	CIG II 3751 and IGRR I 1107
L. Suc[conius]	early third century	CIL XI 7868

Several of the above names are found in documensts not previously mentioned in chapter Three.

P. Ryl. 598 mentions Μουμμιων Γαλλ[ου του προς τωι ιδι] ωι λογ[ωι], who was somehow concerned with the privileges a *propheteia.*

The name of Maximus Statilius is preserved by CIG III 4815c, add. p. 1213. (OGIS 408) found at Thebes : τωοθεος Ψερλυκωμητης εμνησθη επ αγαυω Φιλοπαππου του ρασιλεως και Μαξιμου Στατιλιου ιδιου λογου .... The association of his name with Philopappus indicates an early second - century date (cf. PIR II, p. 262, No. 1086). Timotheos evidently understood idios logos as Maximus personal title in much the same way that the author of SEG 18.646 believed that Claudius Geminus was idios logos.

The end of a name...]λωου του προς τω ιδιω λογω τω η[ετει] has survived in BGU 1033 (cf. Wilcken's notes in Archiv 3, 1902. pp. 304 and 505). The context is not clear. Wilcken understood the date as Trajanic. 105/106.

In 142 a question about some trees that had been cut down on an ousiakic estate was referred to Εκλεκεω τω κ[ρ]ατωεω επιτροπω (P. Oxford 3). If Eclectus was the final authority in the matter. it is quite probable that he was then head of theidios logos.

Stein, PIR II p. 385, No. 1571. has proposed that L. Crepereius Paulus in Année épigraphique 1915. p. 46, be indentified with Κ[ρε] περηειω [Πα] υλωι τ[ω]ι [κρατι] τωι προ[ς τωι ι]διω[ι] λογ [ωι] in Stud. Pal. 22.99. The fragmentary papyrus involved an ecclesiastical matter. If Stein's suggestion is correct, Crepereius may have come from Attaleia in Pamphylia where the inscription was found. His career, as far as it is known, was that of an ordianary equestrian.

C. Calvisius Faustinus, who may have been t he promising son of C. Calvisius Statianus referred to by Cornelius Fronto, Epist. ad amicos 1.5, appears in PSI 1105 in judicial capacity as ο προς τω ιδιω λογω in A.D. 173.

A full *cursus* has survived for P. Aelius Sempronius Lycinus. *CIL* III 6756. 6757, and 244, all from Ancyra, describe the following civilian career for Lycinus, *militis equestribus ornato* :

1. procurator XX hereditatum per provincias Narbonensem et Aquitaniam;
2. procurator Daciae Porolissensis;
3. procurator idiu logu (*CIL* III 6756, hidi logi, 6757);
4. procurator Augustorum provinciae Syriae Palestinae.

He referred to himself in a dedication M. *Aurelio Antonino invicto Augusto Pio* as vir egregius (*CIL* III 244). Pflaum suggests that the title procurator Augustorum (Severus and Caracalla) implies that the post was attained before A. D. 209. Hence, Lycinus was head of the idios logos towards the end of Severus' regin.

The career of T. Aurelius Calpurnius Appllinides did not go beyond his position as επιτροπος δουκεναριος Αλεξενδρειας του ιδιου λογου (*CIG* II 3751) or Αιγυπτου ιδιου λογου (*IGRR* I 1107). After military service with the 13th, 14th and 15 th legions he was appointed, prior to becoming head of the idios logos, επιτροπος [των Σεβαστων] Γαλλιας Ακουτανικης επι κενσων, επιτοπος Μυσιας της κατω, επι(τροπος) Θρακης, επιτροπος Δελματιας. He came to Alexandria with the same broad administrative and geographical background as Lycinus. *IGRR* I 1107 was inscribed at Mendes, probably during his tour of duty as deparment head; *CIG* II

3751 was found at Nicaea, which may have been Apollinides' native city. Pflaum, again basing his conclusion on the occurrence of επιτροπος Σεβαστων in the Nicaean inscription, places his tenure as head of the idios logos, which was listed as procurator ducenarius, after 209.

L. Suc[conisu], on the other hand, may have been from Spoletium in Umbria, where the stone informing us that he was department head was found. His fragmentarily preserved *cursus* proclaims that he was pro(curator) d[ucenarius Alexandirae ad] idios lo[gos. He could have served at any date between 196, when Severus evidently instituted ducenarius positions, and 234, in which came t hat last datable reference to the idios logos, *WChr.* 72.

The idios logos was consistently thought of as a department, not as a person. Exceptions may be found in SEG 18.646, *CIG* III 4815c, add. p. 1213, and perhaps *MChr.* 372 Co. 6, where, however, ιδιου λογου Ιουλιανου at the head of the column is the caption for a case heard in the idios logos by Julianus, ο προς τω ιδιω λογω. The head of the department was known as ο προς τω ιδιω λογω from Lysimachos to Claudius Iulianus. After Eclectus, he was sometimes referred to as ο κρατιστος επιτροπος του ιδιου λογου or ο κρατιστοσ προς τω ιδιω λογω, i.e. *egregius procurator or simply egregius*. After Claudius Apollonius he became a *procurator ducenarius*.

The equestrian character of the officials in charge of the idios logos was obviously continued into the second century. The only *notabilia* among the names assembled above are that Lysimachos, like Norbanus ptolemaios under Claudius, might have been a native Egyptian: Claudius Geminus served as epistrategos of the Thebaid (*OGIS* 685), and L. Crepereius Paulus, P. Aelius Sempronius Lycinus and T. Aurelius Calpurnius Apollonides may have been bron in the East.

If what we have concluded to be the second-century condition of the department is ture and the idios logos was a confiscator, administrator, investigator and judge, then the head of the idios logos was chief confiscator, administrator, investigator and jude for the department. He was, in sum, the personification of the idios logos asnd was to most of Egypt, as he is to many modern commentators, the idios logos.

THE *GNOMON* OF THE *IDIOS LOGOS*

Theadelphia | *B.G.U.* 5 1210 | after A.D. 149

The so-called *Gnomon* of the *Idios Logos* is a "guide" (γνώμων) for the financial officer who was responsible in Egypt for the "public treasury" called ἴδιος λόγος (litt. "private treasury of a monarch"). The official himself was also called ἴδιος λόγος.

The Gnomon contains regulations of Roman, Greek, and Egyptian law and lists cases in which fines were due to the "public treasury". The compilation was first made by Augustus and then enlarged and modernized. *P. Oxy.* 42 3014 is an early first-century version and *B.G.U.* 5 1210 a late second-century one.

A number is assigned in the papyrus to each of the regulations. They are separated, the one from the other, by a horizontal stroke. A few regulations are printed here.

§ 24

73 κ̅δ̅ Τὴν διδομένην προῖκα ὑπὸ γυναικὸς Ῥωμαίας ὑπὲρ πεν-
74 τήκοντα ἔτη γεγονυ[ί]ας ἀνδρὶ Ῥωμαίῳ ἐντὸς ἑξήκοντα
75 ἐτῶν γεγονότι μετὰ θάνατον ὁ φίσκος ἀναλαμβάνει.

§ 25

76 κ̅ε̅ Ὁμοίως καὶ τὴν διδομένην ὑπὸ γυναικὸς ἐντὸς ν̅ ἐτῶν
77 οὔσης ἀνδρὶ ὑπὲρ ἑξήκοντα ἔτη γεγονότι ἀναλαμβάνεται.

§ 34

96 λ̅δ̅ Τοῖς ἐν στρατείᾳ καὶ ἀπὸ στρατείας οὖσι σ̣υνκεχώρηται διατίθεσθα[ι]
97 καὶ κατὰ Ῥωμαϊκὰς καὶ Ἑλληνικὰς διαθήκας καὶ χρῆσθαι οἷς βού-
98 λωνται ὀνόμασι, ἕκαστον δὲ τῷ ὁμοφύλῳ καταλείπειν καὶ οἷς ἔξ[εσ]τ̣ι̣ν̣.

41. THE *GNOMON* OF THE *IDIOS LOGOS*

§ 41

115 μα̅ Ἐὰν Αἰγύπτιος ἐκ κοπρίας [ἀν]έλ̣ηται παῖδα καὶ τοῦτον υἱοποιήσηται,

116 μετὰ θάνατον τεταρτολο̣[γεῖ]ται.

§ 56

146 νϛ̅ Οἱ στρατευ̣[όμ]ενοι καὶ μὴ νομίμην [ἔ]χ̣[οντ]ε̣ς̣ ἀπόλυσιν, ἐ[ὰν χ]ρ[η]-

147 ματίσωσ[ι] ὡ̣ς Ῥωμαῖοι, τεταρτολο̣[γ]οῦνται.

§ 58

150 νη̅ Οἱ μὴ ἀ̣π̣ογ̣εγραμμένοι ταῖς [κατ'] οἰκ̣ίαν ἀπογ[ρα]φα[ῖς ἑ]α̣υτούς

151 τε κα[ὶ] οὓς [δ]εῖ, τεταρτολογοῦνται. [Κα]ὶ̣ ἐὰν δυσὶν ἀπογρ[αφ]α̣[ῖς μ]ὴ

152 ἀπογραψάμενοι εἰσδοθῶσιν, δ[ὶ]ς τέταρτ[ο]ν ⟦αναλ[α]⟧ [κατακ]ρ̣ίνονται.

§ 101

227 ['Εάν τινες] χρηματισ[μ]οῦ ὑποθηκῶν ἢ ⟦ο⟧ ὠνῶ[ν] σ̣υ̣ν̣ά̣λ̣λ̣[αγμα γ; άψων]-

228 [τ]α̣ι̣ χ̣ω̣ρ̣[ὶς ἐ]πιστάλματος, κατακρίνονται ⊦ ν.

§ 105

235 Τ̣ῶν δανισάντων πλέον δ[ραχμ]ι̣α̣ί̣ου τόκ̣[ο]υ τὸ ἥμι̣σ[υ] τ̣ῆ̣ς̣ [ο]ὐ̣σ̣ία[ς]

236 ἀναλαμβάνεται καὶ τῶν δ[ανισα]μ̣έ̣νων τὸ τέταρτο̣ν̣.

The complete text and parts of it were frequently reprinted; see *B. L. Konkordanz*, p. 35-36. Parallel text: *P. Oxy.* 42 3014 (first century A.D.).

§ 58 κατ' οἰκίαν ἀπογραφή

Every 14 years declarations have to be made "with regard to every house" of the persons living there; see no. 49.

150. **ἀπογράφεσθαι**, "to notify for registration".
— **κατ' οἰκίαν**, "house-to-house", "for each single house".
— **ἀπογραφή**, "declaration" (of persons liable to taxation living in a house).
152. **εἰσδιδόναι**, "to lay information against".

§ 101 ἐπίσταλμα

Notaries were not allowed to draw up a contract concerning immovables without the explicit "authorization" (ἐπίσταλμα) of the keepers of the property registers; see no. 35.

227. **τινες**: sc. συναλλαγματογράφοι (l. 221), "notaries".
— **χρηματισμός**, "agreement".
— **συνάλλαγμα**, "contract".

§ 105 Maximum interest on money loans

The Romans set the permissible maximum interest rate on money loans at one per cent a month; it had been two per cent and more in the Ptolemaic era (p. 120).

235. **δανείζειν**, "to lend" (to a person).
— **δραχμιαῖος**: at the rate of one per cent a month; see no. 36, 9 note for the complete expression.
236. **δανείζεσθαι**, "to borrow" (from a person).

41. THE *GNOMON* OF THE *IDIOS LOGOS*

The present copy of the Gnomon was probably written by the village scribe of Theadelphia. He used the back of an administrative document, *B.G.U.* 9 1893; for a similar case, see no. 8. On the recto tax payments are listed which were made in Βερενικὶς Αἰγιαλοῦ, a small village near Theadelphia, in the period June-August A.D. 149. This gives the *terminus post quem* for the text on the verso.

§§ 24-25 Marriage; the Augustan population policy

The sections 24 and 25 are a consequence of the *lex Iulia et Papia Poppaea*. According to this *lex* it was the duty of Roman men aged 25-60 and women aged 20-50 to be married; for Augustus' measures for stimulating population growth see also no. 65.

73. Read προῖκα.
75. φίσκος = *fiscus*: the Imperial Treasury.
— ἀναλαμβάνειν, "to confiscate"; -λαμβάνει is corrected form -λαμβάνεται.
77. Correct -λαμβάνεται in -λαμβάνει, sc. ὁ φίσκος.

§ 34 Testaments of soldiers

It is not necessary for soldiers and veterans to make their wills in Latin, using *certa et solemnia verba* or to do it in favour of those persons who were normally allowed to inherit.

96. στρατεία, "military service"; οἱ ἐν στρατείᾳ καὶ ἀπὸ στρατείας ὄντες: soldiers in active service and after leaving service, i.e. veterans.
— συγχωρεῖν, "to allow".
— διατίθεσθαι, "to dispose of one's property", "to make a will (διαθήκη)".
98. ὄνομα, "word".
— ὁμόφυλος, "of the same stem", "fellow-national".
— καταλείπειν, "to bequeath".
— καὶ οἷς ἔξεστιν: not only to those to whom it is normally permissible.

§ 41 Adoption of foundlings

For unknown reasons the Romans tried to discourage the Egyptians from adopting foundlings.

115. For κοπρία and ἀναιρεῖσθαι, see no. 17, 6-7.
116. τεταρτολογεῖν: to confiscate one-fourth of a person's property.

§ 56 Soldiers who are not honourably discharged

Soldiers acquired Roman citizenship once they were honourably discharged.

146. ἀπόλυσις, "discharge".
— χρηματίζειν, "to call oneself".

II. OFFICIAL DOCUMENTS

3014. Gnomon of the Idios Logos §§ 35–41

Plate VII

20 3B.30/F (1–3) b | 12·5 × 22 cm. | First century

The *Gnomon of the Idios Logos* has been known so far only from the complete copy published as BGU V. The new text comprises a single column to full height, damaged at the left and in places much rubbed. One initial trace remains from a second column. The back is blank.

The hand is a rapid professional cursive, comparable e.g. with Schubart, *Pal.* Abb. 28 (A.D. 31) and 30 (A.D. 40/1), *PGB* 15b (A.D. 39) and 16a (A.D. 42). Short blanks are used as punctuation in lines 3, 12, and 13; blank line-spaces separate the sections (one of them, between 4 and 5, shows the end of an extended paragraphus).

The text in BGU was compiled, if not copied, under Antoninus Pius. 3014, to judge from the hand, belongs as much as a century earlier. It avoids some minor errors: 12 οἱ μὲν (ὁ μὲν BGU), 17 τῷ ἥττονι (ηγτονι BGU); at 13 it has the expected ἡμίϲει, against ἡμ[ιϲι]ạ which Schubart read reluctantly on palaeographic grounds. But there are more substantive variations:

3 f. the property of soldiers who die intestate and without heirs *eiusdem generis* goes to the camp: 3014 is now the earliest evidence for this rule; BGU omits the clause.

9 f. those who go into self-imposed exile are allowed one-twelfth of their property. BGU attributes this concession to Antoninus Pius, 3014 to some earlier (but illegible) authority. Both copies have αὐτοῖϲ masculine (against Naber's misguided αὐταῖϲ, see *Museum*, 1920, p. 221).

17 the spacing in 3014 excludes the garbled text of BGU. I suspect that *Αἰγυπτίοιϲ* alone stood here, and that ἢ ἀϲτοῖϲ is a marginal addition (deriving from a later change of law?) which BGU misplaced.

By and large, however, the text shows remarkable stability. We cannot tell whether the numeration of sections was the same. Only one number survives, that is $\overline{\mu}$[for the first section of column two. This is $\overline{\mu\beta}$ in BGU: so there can have been no very large variation.

→ τοὺς στρατευομένους] κ[αὶ] ἀδιαθέτους τελευτῶντας § 35 [
ἐξὸν τέκνοις καὶ συγγεν]έσ[ιν] κληρονομεῖν ὅταν τοῦ μ[
αὐτοῦ γένους ὦσιν ο]ἱ μετερχόμενοι· ἐὰν δὲ μὴ [
c. 10].[....]...η παρεμβολη (vac.) [
]— [
τῶν ἐπὶ φόνοι]ς ἢ μείζοσιν ἁμαρτήμασιν κολαζο- § 36 [
μένων ἢ καὶ διὰ] ὁμοίας αἰτίας αὐθαίρετον φυγὴν ἑ- [
λομένων τὰ ὑ]πάρχοντα ἀναλαμβάνεται δίδοτ[αι ..
c. 12]..των καὶ ταῖς γυναιξὶν ἐν ἀργυρίοις ..[..
c. 14]. αὐτοῖς δὲ τὸ δωδέκατον ὑπὸ [
c. 12]ου.[.].[.]....ου συνεχωρήθη (vac.) [
] [
οἱ παρὰ προστ]άγματα βασιλέων ἢ ἐπάρχων τι πρ[άξαν- § 37
τες ἀκαταλλήλως] ἐζημιώθησαν οἱ μὲν τετάρτῳ μέρει [
τῆς οὐσίας οἱ δὲ] ἡμίσει ἄλλοι δὲ ἐξ ὅλων (vac.) [
] [
οἱ ἐξ ἀστῆς κ]αὶ Αἰγυπτ[ί]ου γενόμ[ε]νοι μέν[ουσι μὲν § 38
Αἰγύπτιοι ἀμφοτέρου]ς δὲ κληρονομοῦσι τοὺ[ς γονεῖς
] [
Ῥωμαίου ἢ Ῥωμ]αίας κατ' ἄγνοιαν συνελθ[όντων § 39
c. 14 τ]ὰ τέκνα τῷ ἥττονι γένει ἀ[κολουθεῖ
] [
τὰ περὶ τῶν εἰ]σαγ[ό]ντων οὓς μὴ δεῖ εἰς τὴ[ν Ἀλεξανδρέ- § 40
ων πολιτεία]ν [νῦν] ἡγεμο[νι]κῆς γέ[γονεν διαγνώσεως
] [
ἐὰν Αἰγύπτιος ἐκ κοπ]ρίας ἀν[έ]λη[ται § 41

9 ῦπο (= ὑπό)

1–3 This article is usually thought to derive from a letter of Hadrian of A.D. 119 (M. *Chr.* 373). This letter allows soldiers' children, born during the period of service, to claim ἐξ ἐκείνου τοῦ μέρους τοῦ διατάγματος, οὗ καὶ τοῖς πρὸς γένους συγγενέσι δίδοται. The new copy of the *Gnomon* is most probably earlier than Hadrian. Either then line 2 must be supplemented somehow else; or the inference is false. But in any case the provisions of the *Gnomon* and of the Letter are not coextensive. Children might have been born to soldiers before they entered the army; and these were presumably legitimate. Children born during the period of service were illegitimate, because their fathers were legally debarred from marriage. Hadrian is concerned only with the illegitimate; the innovation is to allow them rights under the clause *unde cognati*. The *Gnomon* is formulated more generally, and perhaps refers to legitimate offspring.

3–4 In BGU article 35 finishes at οἱ μετερχόμενοι. The new clause should refer to cases in which

there are no heirs *eiusdem generis*. At the end ϵμβολη is clear, π̣α̣ρ̣ϵμβολη possible. The point must be that the dead man's property goes to the camp as a whole. This arrangement is implied in a letter of Hadrian (*Dig.* 28. 3. 6. 7) about succession in cases of suicide: 'divus Hadrianus dedit epistula ad Pomponium Falconem ut, si quidem ob conscientiam delicti militaris mori maluit, irritum sit eius testamentum; quod si taedio vitae vel dolore, valere testamentum, aut si intestato decessit cognatis aut, si non sint, legioni ista sint vindicanda.' (Cf. Ulpian, *Dig.* 40. 5. 4. 17.) A full statement in a constitution of A.D. 347, *Cod. Theod.* 5. 6. 1 = *Cod. Just.* 6. 62. 2: '... cum aliquis fuerit rebus humanis exemptus atque intestatus sine legitimo herede decesserit, ad vexillationem in qua militaverit res eiusdem necessario pervenire.'

]...η π̣α̣ρ̣ϵμβολη: perhaps e.g. δίδοτ]α̣ι̣ τῇ π̣α̣ρ̣ϵμβολῇ (for the verb cf. *Gnomon* line 66); the only doubt is the tau of τῇ, where one would expect the vertical to be visible. The traces allow]α̣ι̣ but not]ϵ̣ι̣. But of course it may have been a nominative,]... ἡ παρϵμβολή.

7 ff. BGU reads: δίδοται δὲ τέκνοις αὐτῶν τὸ ῑ καὶ ταῖς γυ[να]ιξὶν αἱ ἐν ἀργυρίῳ προῖκες, καὶ αὐτοῖς δὲ τὸ ιβ̄ Ἀντωνῖνο[ς] Καῖσαρ ὁ κύριος συνεχώρησεν. 3014 differed slightly in several places:

7–9 Following BGU we might reconstruct: δίδοτ̣[αι δὲ | τὸ ῑ τοῖς τέκνοις] α̣ὐ̣τῶν καὶ ταῖς γυναιξὶν ⟨αἱ⟩ ἐν ἀργυρίοις π̣ρ̣[οῖ|κες. This satisfies the traces. But (1) the supplement at the beginning of 8 is long, even given the elasticity of cursive hands; (2) the fraction is written in line 9 as word, not numeral; (3) line 9 needs an extra word, if πρ[οῖκες .... κα]ὶ̣ α̣ὐτοῖς δὲ is right. (1) and (2) could be eliminated by assuming an omission:] α̣ὐ̣τῶν ⟨τὸ δέκατον⟩. I see no way of dealing with (3).

9–10 There is nothing against κα]ὶ̣ αὐτοῖς δὲ; for the rest, the clause will have been the same in outline as in BGU, but couched in the passive. The concession is attributed to someone, whose name in the genitive should follow ὑπὸ at the beginning of line 10. If the someone was an emperor, the wording should follow one of two basic patterns: τοῦ θεοῦ *X*; or *X* καίσαρος τοῦ κυρίου.

The traces are substantial. After]ο̣υ parts of horizontal and upright (π, τ, υ ?); then a small space which may or may not have contained a whole letter; then the foot of an upright; then another small space; then part of a loop (ο, ρ, α?); then horizontal and upright as of τ or ligatured ι; then foot of upright with another point high up above it; then a point of ink at line height: e.g.].τ̣λ̣ου or].ι̣λ̣ου, even perhaps].λ̣λου. κυρίου seems to be excluded; and I can fit no imperial name (it would have in any case to be a long one).

Legal sources (Mommsen, *Strafrecht* 1010 f.) do not help. They give the purpose of the concession as *viaticum*; but again I cannot identify ἐνοδίου (or ἐφ-) or ὁδοιπορικοῦ or οὐιατικοῦ here.

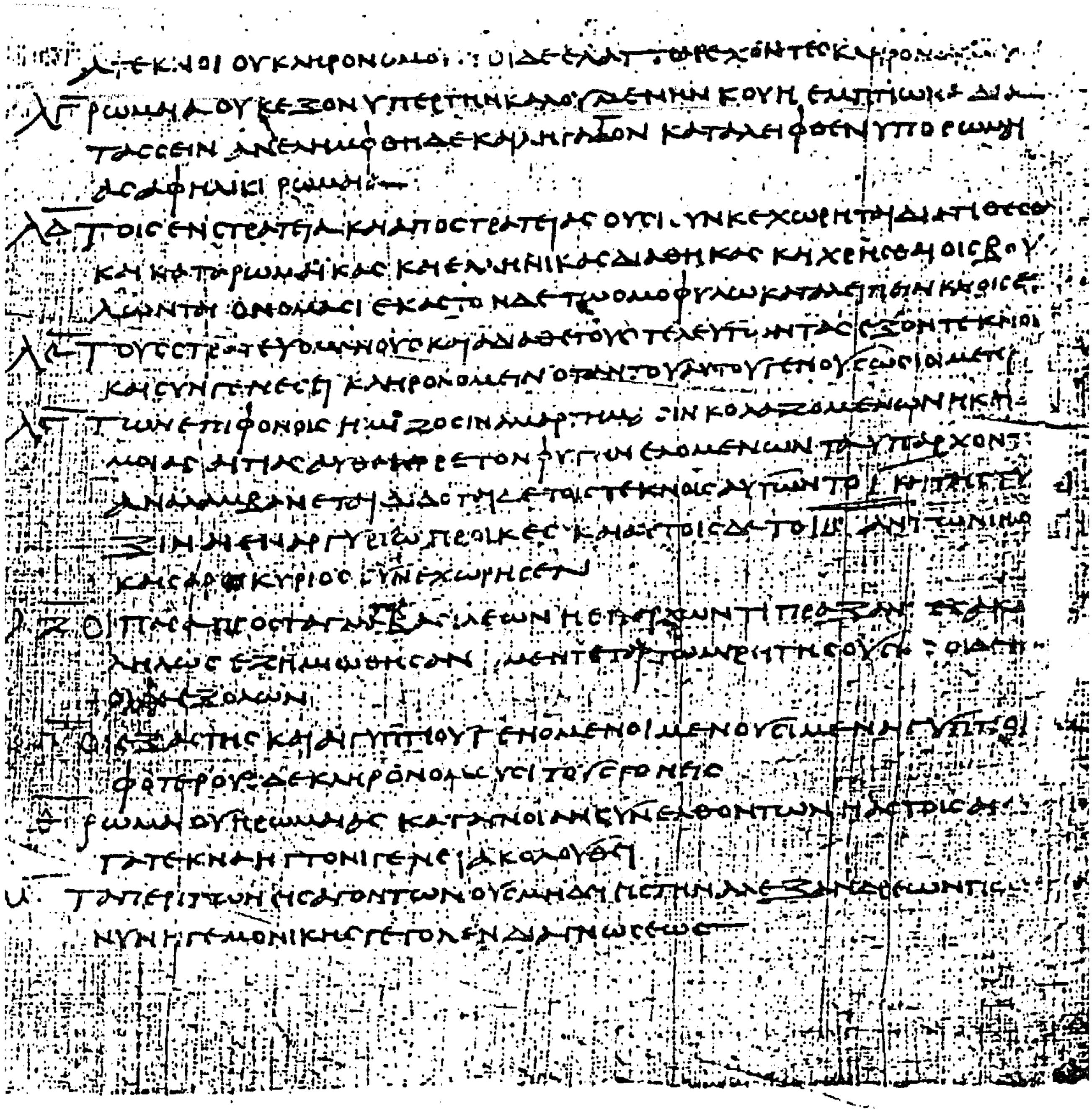
16 BGU has λ̄θ̄ 'Ρωμαίου ἢ 'Ρωμαίας κατ' ἄγνοιαν συνελθόντων ἢ ἀστοῖς Αἰγυπτίοις τὰ τέκνα ἥγτονι γένει ἀκολουθεῖ. In this ἀστοῖς Αἰγυπτίοις is clearly garbled, and ἥγτονι for τῷ ἥττονι is simple error. Line 17 may have had the correct version of the first phrase as it does of the second; the whole phrase would certainly be long for the space, but Αἰγυπτίοις by itself would fit neatly; BGU will have incorporated and misplaced a marginal note.

3015. Extracts from Court Records

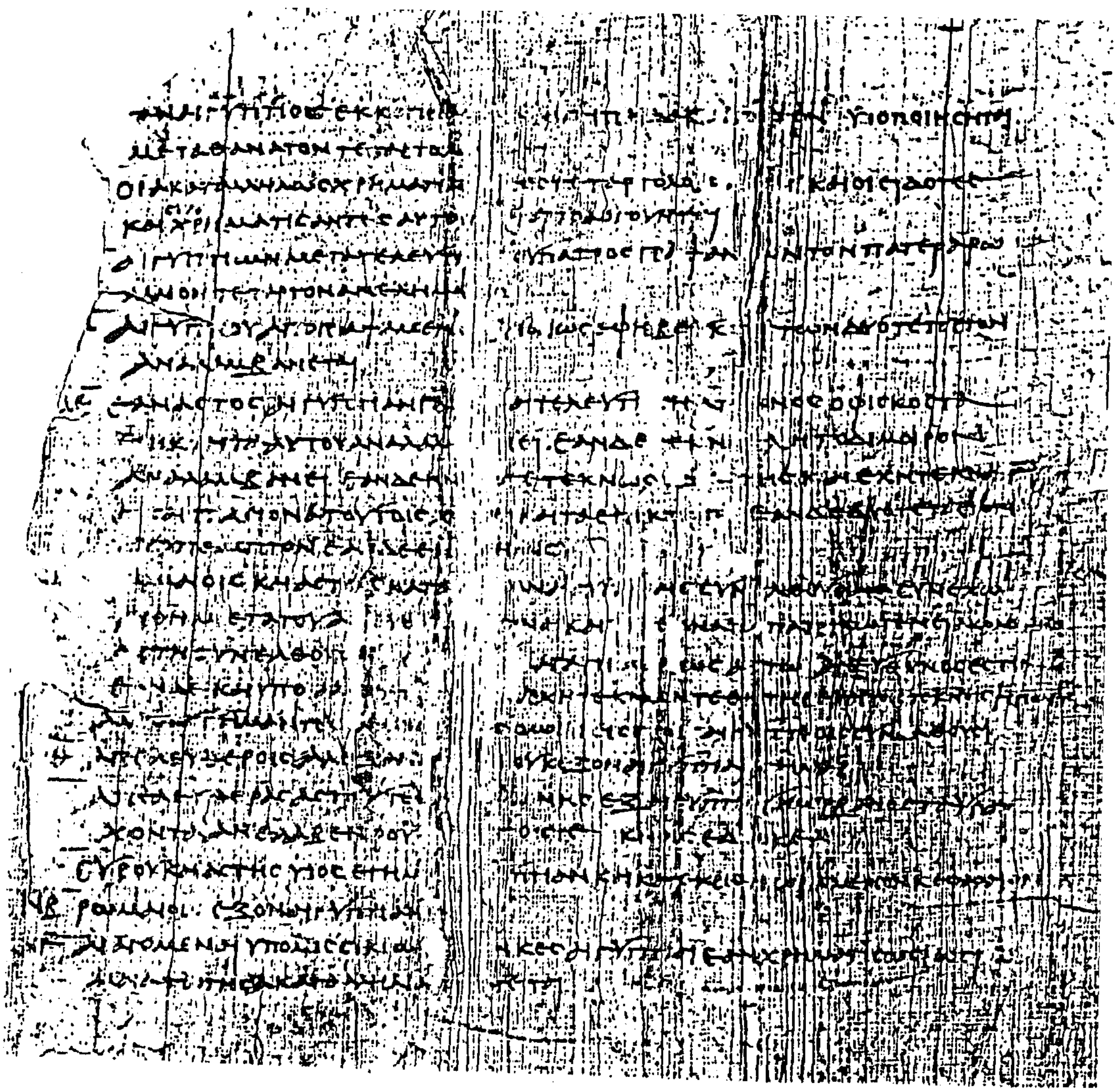
35 4B.101/K (5) 22·2 × 21 cm. Early 2nd century

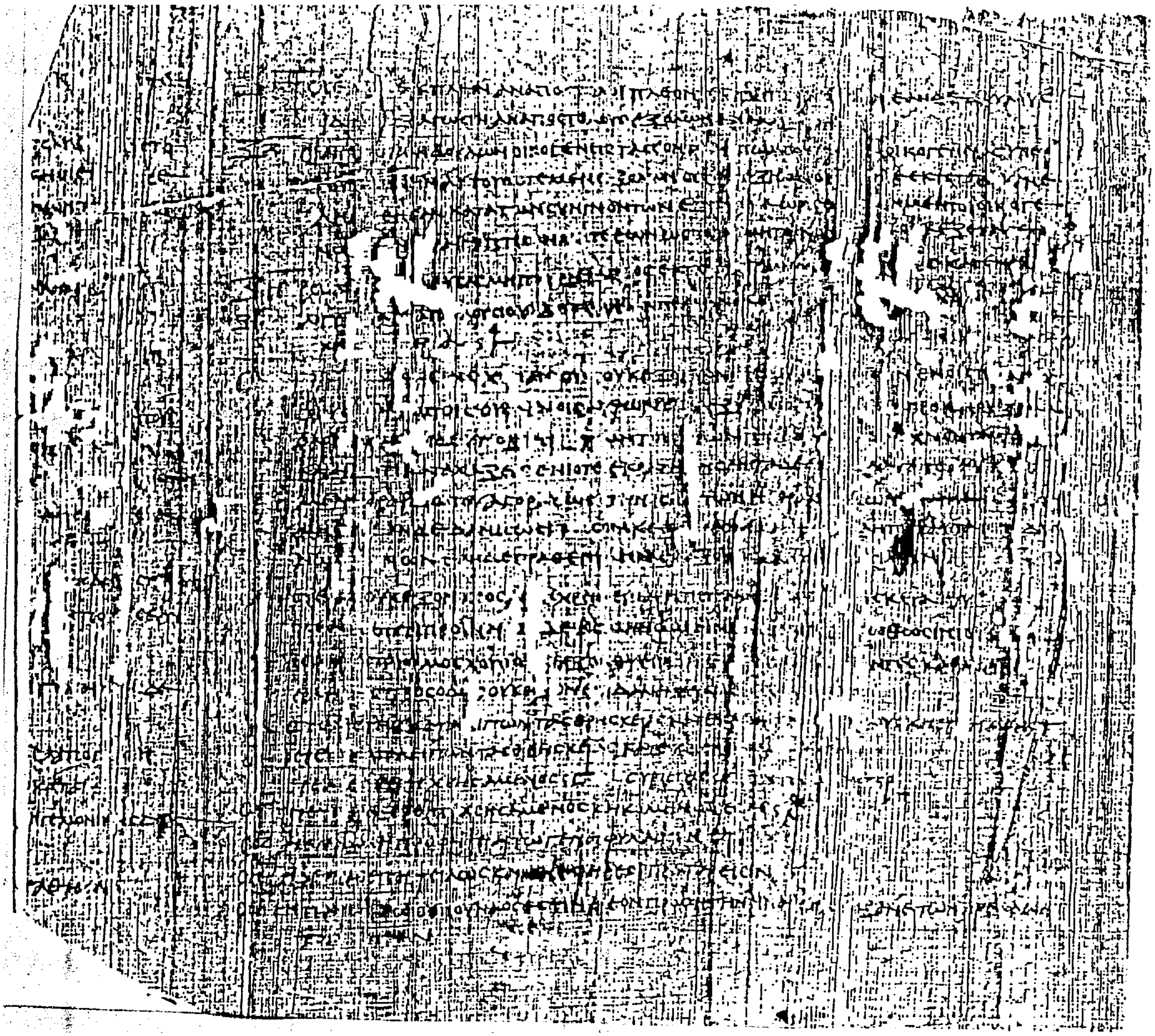
This sheet, which contains items of case-law about testamentary disposition, has been folded nine times across the writing, and then in half along its width; these folds explain the repeated damage-pattern in lines 14–16. The copy was made after the death of Trajan (6, 13), but not much after, to judge from the hand. The back is blank.

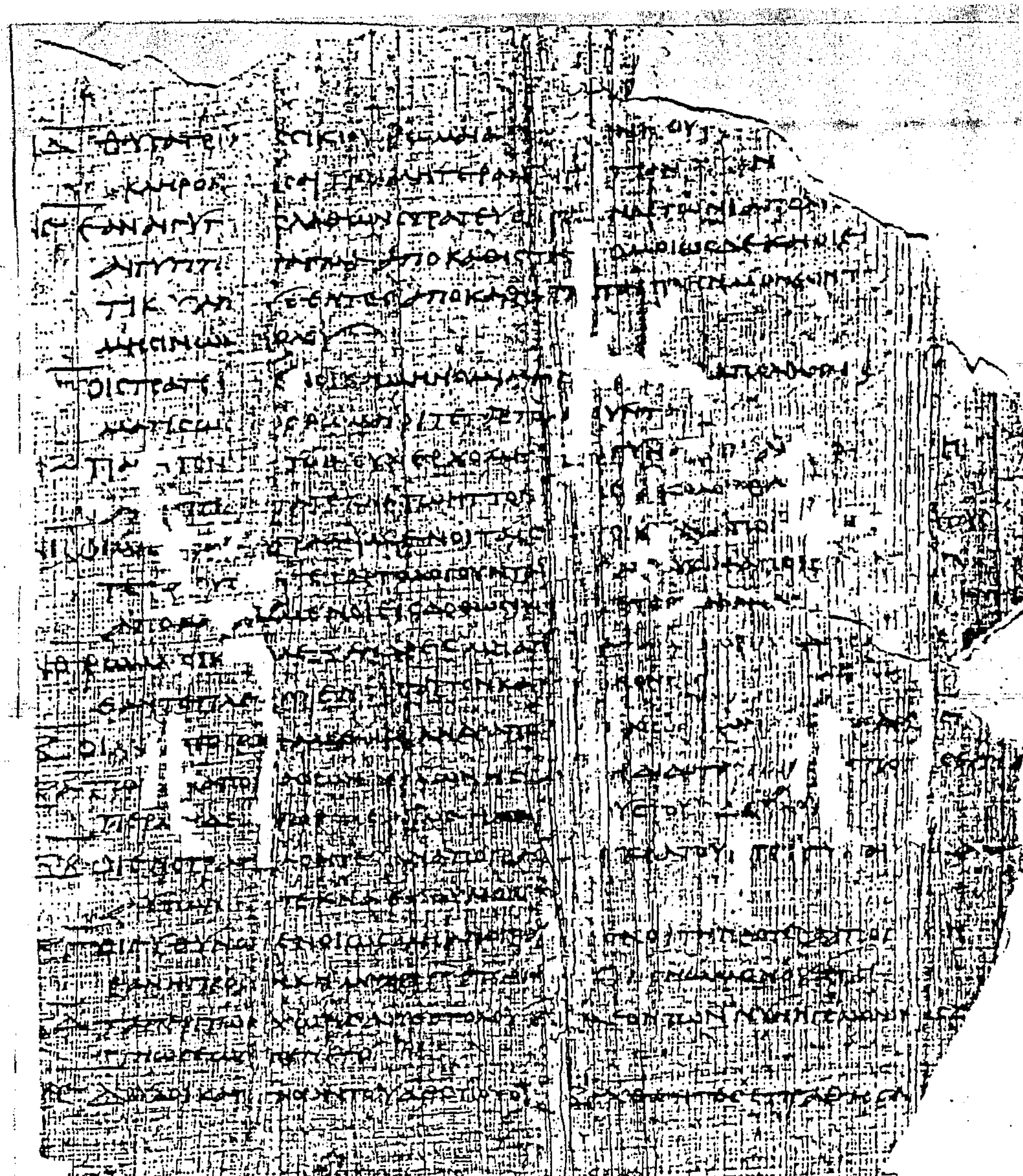
Three decisions are cited. Of the first (1–5) only the end remains. The second and third are complete: one (6–12) dates from 8 May 109; the other (13–27) from an unknown year of Trajan; in both the judge is the prefect Sulpicius Similis; both begin with the 'extract formula' (8, 14), and mention consultation with the consilium and a legal assessor. All three decisions, then, are probably extracted from the prefect's



Der Gnomon des Idios Logos







ΑΣΤΗΣ ΚΑΙ ΞΕΝ[illegible] ΓΕΝΟΜΕΝ[illegible] ΤΕΚΝ[illegible] ΞΕΝΑ [illegible] ΚΑΙ
[illegible] ΟΝΟΜΕ[illegible] ΤΗΝ ΜΗΤΕΡΑ
ΖΟΝ ΔΕ ΤΩΙ ΑΠΕΛΕΥΘΕΡΟΙΣ ΔΙΑΤΑΣΣΕΙΝ ΠΛΕΟΝ [illegible] ΩΝΗΣ
ΟΝ ΑΠΕΛΕΥΘΕΡΩΣΑΣ ΤΩΝ ΔΙΑΤΑΞΑΣΘΑΙ ΩΣΠΕΡ ΟΥ [illegible] ΣΤΗΣ
ΕΛΕΥΘΕΡΟΙΣ ΡΩΜΑΙΩΝ ΔΙΑΤΑΣΣΕΤΑΙ ΕΠΙ ΤΩ ΚΑΙ ΕΙ [illegible] ΤΟΝ ΟΥΣ
ΝΕΣΘΑΙ ΕΙΝ [illegible] ΑΠΟΔΕΙΧΘΗ ΤΑ ΕΤ[illegible] ΜΗΔΕ ΠΩΠ[illegible] ΤΑ ΟΤΕ
ΞΙ ΕΓΡΑΨΑΤΟ ΕΓΚΑΤΑΛΙΠΟΝΤΩΝ ΤΩΝ [illegible] ΟΝΤΩΝ ΑΝΑ[illegible] ΑΝΕΤΑΙ
ΛΕΙΠΟΜΕ[illegible] ΟΥΣΙΑΣ ΚΑΤΟΙΧΟ[illegible] ΜΕΝΩΝ ΟΤΑΝ [illegible] ΩΣΙΝ
[illegible] ΘΗΣΟΜΕΝΟΙ ΤΟΥΤΟΥ ΑΝΑΛΑΜ[illegible] ΑΝΕΤΑΙ
[illegible] ΚΤΗΝ ΠΩΛΟΥΜΕΝΑΣ ΚΛΗΡΟΝΟ[illegible] ΥΠΟ ΕΛΛΗΝ[illegible] ΡΩ
ΟΥΣ Η ΠΟΡ[illegible] ΕΛΛΗΝΑΣ Ο ΘΕΟΣ ΟΥΕΣΠΑΣΙΑΝ[illegible] ΝΕΝΕΝ
[illegible] ΤΑΣ ΠΙΣΤΕΙΣ ΕΞΩ ΛΟΓΙΣ[illegible] ΜΕΝΟΙ ΤΟ ΚΑΙ [illegible] ΙΩΣΙ
[illegible] ΑΠΕΛΕΥΘΕΡΟΙΣ ΟΥ[illegible] ΕΣΧΗΚΟ[illegible] ΜΗΝ
ΘΕΡΩΣΙΝ ΑΝΑΛΑΜΒΑΝΕΤΑΙ ΝΟΜΩ ΔΕ [illegible] ΥΘΕΡ[illegible]
ΟΑΠΕΛΕΥΘΕΡΟΥ [illegible] ΝΟΣ ΥΠΕΡ ΤΡΙΑΚΟΝΤ[illegible] ΝΟΣ
[illegible] ΛΩΙ ΣΠΟΥΔΑΙΟΙΣ ΓΕΝΟΜΕΝΩΝ ΚΑΙ ΥΠΕΡ [illegible] ΤΗΝ
ΥΠΕΡ ΤΡΙΑΚΟΝΤΑΕΤΩΝ ΓΕΝΟΜΕΝ[illegible] ΣΘΑΙ [illegible]
[illegible] ΕΝΤΟΣ ΤΡΙΑΚΟΝΤΑΕΤΩΝ [illegible] ΩΝ
ΤΟΣ [illegible] ΕΣΤΙ [illegible] ΜΕΤΑ ΤΡΙ[illegible] ΕΤΗ [illegible]
[illegible] ΩΝ ΤΩΝ [illegible] ΝΩΝ ΤΑΥΤΑ [illegible] ΤΑ ΔΙΔΟΤΑΙ [illegible]
[illegible] ΤΩΝ ΚΑΙ ΘΥΓΑΤΡΑΣΙ ΚΑΙ [illegible] ΟΜΟΙΟΙΣ ΤΑ [illegible]
ΤΟΜΗ ΔΕ ΠΩΣ ΕΣΧΗΚΟΣ ΤΝ [illegible] ΝΕΛΕΥΘΕ[illegible] ΜΑΙΟΣ
[illegible] ΑΝΕΤΑΙ

...ΟΣ ΚΑΤΑΛΟ[illegible] ...ΙΕΡΟΝ ΟΜΟΙΩΣ ΤΑ ΥΠΑΡΧΟΝΤΑ ΤΩΙ ΦΙΣΚΩΙ
Τ[illegible]Σ ΚΡΕΙΝΕΤΑΙ

ΥΠΟ ΑΛΕΞΑΝΔΡΕΩΝ ΝΟΘΟΙΣ ΟΥ ΠΡΟΣΗΚΕ ΔΙΑΤΑΣΣΟΜΕΝΑ ΧΩΡΕΙ
[illegible]Σ ΚΑΤΑΛΟΓΙ[illegible] ...ΜΕΝΟΙΣ ΕΙΣ ΑΥΤΟΥΣ ΔΥΝΑΜΕΝΟΙΣ ΕΚ...
...ΩΣΙ ΚΑΙ ΕΠΙΔΙΚΑΖΟΝΤΑΙ

ΑΛΕΞΑΝΔΡΕΙ[illegible] ...ΞΕΣΤΙΝ ΔΙΑΤΑΞΗΙ ΓΥΝΑΙΚΙ ΓΕΝΕΣΘΑΙ ΑΥΤΩΙ ΕΞ...
...ΥΠΑΡΧΟΥΣΗΣ [illegible] ...ΟΝ ΤΕΤΑΡΤΟΥ ΜΕΡΟΥΣ Η ΕΣΕΚΙ ΠΕΡΙΟΥΣΙΑΣ
...ΤΕΚΝΩΝ ΔΕ [illegible] ΑΥΤΩΙ ΕΞ ΑΥΤΗΣ ΟΝΤΩΝ ΟΥ ΠΛΕΙΟΝ ΟΣΟΝ ΕΞΟΝ
...ΕΠΙΖΗΤΕΙ [illegible] ΓΥΝΑΙΚΙ Η ΟΣΟΝ ΕΑΝ ΕΚΑΣΤΩΙ ΤΩΝ ΥΙΩΝ ΚΑΤΑΛΙΠΗΙ
...ΕΚΑΣΤΟΣ [illegible] ΚΑΤΑΛΙΠΕΙΝ ...ΟΣΙΟΥΣ ΧΡΗΜΑΤΙΣΜΟΥΣ ΓΕΝΩΝΤ...
...ΑΚΥΡΟΙ ΕΙ[illegible]

...ΡΩ[illegible] ...ΓΥΝΗ [illegible] ...ΕΙΗΚΕΝ ΠΡΟΣΚΛΗΙ ...ΜΗΤΡΟΣ ΑΔΕΛΦΑΝ...
...ΚΑΤΑ ΤΗΝ [illegible] ...ΟΣ ΕΦΑΝΗ ΕΙΚΟΣ ΚΥΡΙΑ ΕΣΤΩ ...ΠΑΡΑΔΕΙΣ...
...ΣΤΗΝ [illegible] ...ΣΤΗΝ ΡΩΜΑΙΩΙ ...ΩΙ ΔΙΑΘΗΚΗΝ ΕΛΛΗΝΙΚΗΝ...
ΥΠΑΤΕ[illegible] ...ΤΟΥΣ ΤΩΝ ΑΣΤΩΝ ΚΑΙ ...ΑΤΕΚΝΟΥΣ ...ΤΟΥΣ ΤΕΛΕΥΤΩΝ...
ΤΑΣ ΚΛΗΡΟΝ[illegible] ...ΟΙ ΠΑΤΡΩΝΕΣ Η ΟΙ ΤΟΥΤΩΝ ΥΙΟΙ ΕΝ ΕΩΣ...
...ΕΠΙ [illegible] ...ΘΥΓΑΤΕΡΕΣ ΔΕ ...ΑΛΛΟΣ ΤΙΣ ΕΙ ΚΛΗΡΟΝΟ...
...ΟΥΣΙ [illegible] ...ΦΙΣΚΟΣ κα

...ΕΑΝ [illegible] ...ΦΡΟΣ ΔΙΑΘΗ ...ΤΙΝΙ ΟΥΚ ΟΝΤΙ ΤΗΣ ΑΥΤΗΣ...
...ΞΕΩΣ ΑΝΑ[illegible] ...ΑΝΕΤΑΙ κβ

Α[illegible] ΓΥΝΗ ΚΕΚΡΗΝΗ [illegible] ...ΟΥ ΚΛΗΡΟΝΟΜ...
Ξ[illegible] ΤΑ [illegible] ΚΚΡΗΝΕΙΣ Κ[illegible] ΞΕΝΟΥ ΓΕΝΟ[illegible] ...ΑΤΕΚΝΑ ΤΟΥΣ ΤΟΝ ΕΓ ΑΔΕΛΦ...
...ΠΤ...ΟΥΣ ΚΛΗΡΟΝ[illegible]